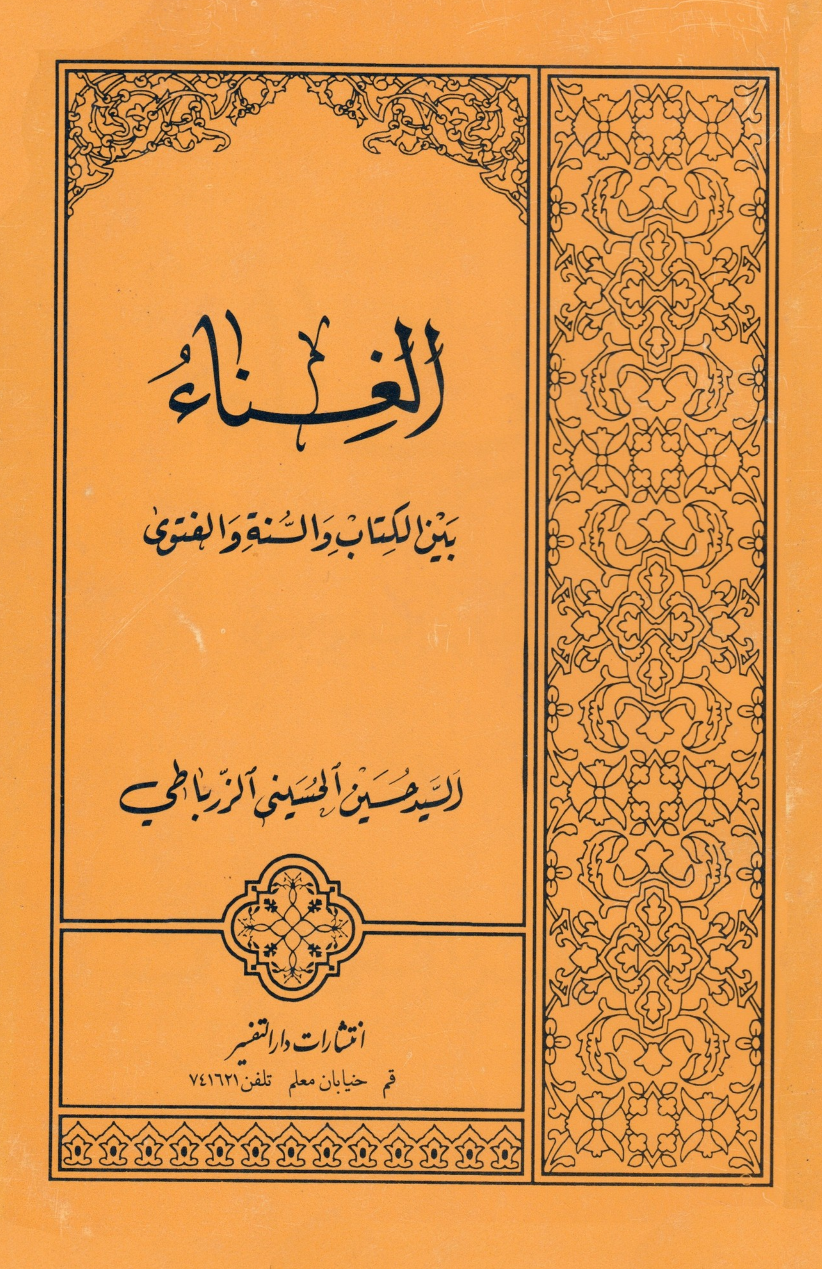

الغناء
بين الكتاب والسنة والفتوى
السيد حسين الحسيني الزرباطي
انتشارات دار التفسير
قم خيابان معلم تلفن ٧٤١٦٢١



الغناء

بين الكتاب والسنة والفتوى

السيد حسين الحسيني الزرباطي

حسینی زرباطی، حسین
الغناء بین الکتاب و السنه و الفتوی/ حسین
الحسینی الزرباطی.— قم: دارالتفسیر، ۱۳۷۹.
ب، ۹۳ ص.
ISBN 964-6398-44-8
فهرستنویسی براساس اطلاعات فیپا.
عربی.
کتابنامه به‌صورت زیرنویس.
۱.اسلام و موسیقی. ۲.موسیقی (فقه).
الف.عنوان.

BP۲۳۲/۸۲/ح۵٤غ۹ ۲۹۷/٤۸۷۸

کتابخانه‌ملی‌ایران ۶۷۵۰-۷۹م

سمع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام رجلا يطرب بـــالطنبور ، فمنعه وكسر طنبوره ، ثم استتابه فتاب . ثم قال أتعرف ما يقول الطنبور حين يضرب ؟ قال وصي رسول الله صلى الله عليه وآله أعلم . فقال : انه يقول :

ستندم ستندم أيا صاحبي ستدخل جهنم أيا ضاربي

(مستدرك الوسائل ج١٣ ، باب٧٩ ، ص٢٢٠ ، رواية ١٥١٧٩)

✿ اسم الكتاب: الغناء بين الكتاب و السنة و الفتوىٰ
✿ المؤلف: حسين الحسيني الزرباطي
✿ الناشر: دارالتفسير(اسماعيليان)
✿ تاريخ النشر: ١٣٧٩ هـ. ش - ١٤٢١ هـ. ق
✿ المطبعة و التجليد: اسماعيليان
✿ الطبعة: الاولىٰ
✿ عددالمطبوع: ١٠٠٠ مجلد
✿ القطع و عددالصفحات: وزيرى - ٩٦ صفحة
✿ شابک:٨-٤٤-٦٣٩٨-٩٦٤ ISBN:964-6398-44-8

ایران - قم - خیابان معلم ، تلفن ۷۴۱۶۲۱

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة

الصراع بين التيارين الديني واللا ديـني في المجتمع البشري قديم قدم الإنسـان، وقـع مـع بدء الخليقة بين آدم وإبليس واستمر في توسع بين الأولاد والأحفـاد، حـتىٰ بلـغ في مرحلتـه الراهنة ذروته بعد أن اتخذ أشكالاً مختلفة.

كـانت المواجهـة في البدايـة واضـحة مقصودة، فقد شـاء اللـه ان يجعـل في الأرض خليفة واختار الإنسان لهذه الخلافـة فخلـق آدم وأمر الملائكة بالسـجود لـه فسـجدوا إلا إبليس أبىٰ أن يسجد وعصىٰ ربه، وعرض نفسـه بهـذا العصـيان إلىٰ مواجهـة القضـاء العـادل، فحكم

عليه بالطرد من حظيرة الملائكة والحرمان من نعيم الآخرة بعد إعطائه اجره إزاء ما قدم من عبادة وطاعة ولم يكن بالقليل، قدرات هائلة وحياة بطول سني الدنيا وأسلحة هجومية فتاكة، ومن هنا نشأ الصراع، فقد خسر إبليس الصفقة وتيقن عظم الكارثة وفداحة الخسارة فليست الدنيا بكل نعيمها بشيء إزاء ما أعد الله من نعيم في الآخرة ولا عذابها كعذاب الآخرة، وقد جد الجد في آلاف من سِنّي عبادته لبلوغ الغاية القصوى، وها هو اليوم يرجع بخفي حنين، فامتلأ حقداً وغضباً علىٰ آدم باعتباره السبب في هذا الشقاء فلولاه لما كان يقع في هذا المحذور، فأقسم بالله بأن لا يأل جهداً في حرمان آدم وذريته من نعيم الجنة ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ*إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾[1] واتخذ قرار الحرب الضارية بل ودخل المعركة بكل ثقله، وبدأ بآدم وزوجته حواء يتحين لهم الفرص وفي المقابل عبأ الله سبحانه وتعالىٰ آدم لهذه المعركة المصيرية، وعرفه عدوه وحذره من مكائده، وانه يريد إخراجه من نعيمه، تلك الجنة التي أباحها له

[1]) ـ القرآن الكريم؛ سورة ص، الآية: 82

في أول خلقه باستثناء شجرة منعه عنهـا وأكـد عليه عدم الاقتراب منها، ومرت الأيـام وإبليس يخطط من اجل الوصـول إلىٰ قلعـة آدم، حـتىٰ تمكن من ذلـك ودنىٰ منـه مبتـدئاً بالمراوغـة والمغالطـة لإغفاله، لكن آدم تحـذر كـل الحـذر من الوقوع في فخـه أو التقـرب منه، ولم يجـد ابليس بـدا من السـعي في التشـويش وخلـط الأمر عليه، وسوقه إلىٰ مخالفة أمر الله سـيما بعد علمه بالشجرة الممنوعة، فبدأ بـدعوة آدم إلىٰ أمور ومنهـا الأكـل من ثمـار الجنة، وادعىٰ علمـه ومعرفتـه بمنافعها، وفي ذات يـوم قـال لآدم ألا أدلك علىٰ شجرة الخلد وملـك لا يبلىٰ؟ فأبىٰ آدم منه القبول ولم يأمن مكـره، وحـاول إبليس أن يلقنـه بأنـه علىٰ وهم وأن اللـه لم يمنعه من هذه الشجرة بـل نهـاه عن غيرهـا أو انه لا ضرر يتوجه إليه من تناوله بل مـا نهاهمـا عنهـا إلا لأن من أكـل منهـا صـار ملكـا أو من المقربين. ولكن دون جـدوى، فـآدم في صـلابة وعـزم علىٰ عـدم الاعتمـاد علىٰ أقـوال عـدوه، فقرر الشـيطان اسـتخدام سـلاح متطـور أكـثر فاعلية، وهـو الهجـوم بيمين كاذبة، فجـاء إلىٰ الزوجين يقسم لهمـا باللـه انـه لمن الناصـحين

ولا غرض له وراء إرشاده، وهنا وقعت الواقعة، إذ لم يسبق لآدم ما يتصور معه إمكان الحلف كاذبا، فحسن ظنهما به بعد القسم وأسرعا إلىٰ الشجرة المنهية فأكلا منها واحتفل إبليس بأول نصر؟ وعاتب الله آدم علىٰ فعله قائلا له ولزوجه ﴿ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾[1]

وقرر الله سبحانه إخراج آدم من الجنة عقوبة علىٰ الأكل الذي كان الأولىٰ به أن يتركه، فأهبطهم جميعا إلىٰ الأرض، وبدأت مرحلة جديدة من الصراع، ظن إبليس سهولة الصولة في الساحة الجديدة، لكن آدم اتعظ مما وقع وتاب من تركه الأولىٰ وقبل الله توبته، وصمم علىٰ المقاومة والصمود أمام هجمات الشيطان الشرسة، وأبدىٰ مقاومة رائعة وأرغم العدو علىٰ اليأس والاستسلام، ثم منّىٰ إبليس نفسه بالنصر علىٰ ذريته، وانتظر حتىٰ شب هابيل وقابيل ابنا آدم، فسايرهما ليوقع بينهما وكان قابيل أسرع استجابة واكثر تقبلاً لحديث إبليس من أخيه هابيل، فركز عليه في الإغواء ووسوس له أن أخاه هابيل في

[1] (ـ القرآن الكريم؛ سورة الأعراف، الآية: 22

سعي للسبق بالفضل وتوريث مقام أبيه، ولابـد من قبـول نصـيحته، وأخـيراً استسـلم قابيـل لوساوسه وأقدم علىٰ قتل أخيه وأريـق أول دم علىٰ وجه الأرض ظلمـا وذاق إبليس حلاوة أول نصر حقيقي في الجولة الجديدة، وصـدق ظنـه واسـتعد للجـولات القادمـة وجـاء دور الأحفـاد واتسع نطاق المعركة وتوسع مجـال المنـاورة، فـأزل عـدداً منهم وسـاقهم إلىٰ اختيـار طريـق الهوىٰ بتزيين حب الدنيا في قلـوبهم وهـذا هـو طريقه الأمثل في الإغواء ومنها بـدأ الإنشـعاب البشـــري إلىٰ حـــزبين حـــزب اللـــه وحـــزب الشيطان، وتنفس الصعداء بعد أن تطوع قسم من البشـر بعـد اسـتذواق حلاوة الهـوىٰ لقبـول وساوسـه والـدعوة إليها، وبـذلك خففـوا علىٰ إبليس المؤن، ومنحوه الفرصـة المُثلىٰ للسـير قدماً في تحقيق هدفه في تدمير البشر، وهكذا أعان الإنسـان عـدوه علىٰ نفسـه بعـد اختيـاره مذهبه في الحياة وتطوع في ترويجـه بين بـني جنسـه وبـذلك تشـكلت نـواة حـزب الشـيطان الغـير الرسـمي وقـد تمثـل في المنحـرفين والدعاة إلىٰ الانحراف.

تمـيزت الجـولات التاليـة من هـذه الحـرب

الطويلة بتدخل الإنسان فيها لصالح الشـيطان، فقد بدأ المتطوعون وبوحي من سيدهم الجديد بالترويج لمذهب جديد لا يمت إلىٰ ما سنه اللـه بصلة، يدعون إليه مع علمهم ببطلانه ومخالفته لما أمرهم الله به، بل ومخالفته لعقـولهم، ومـا وقعوا في هذا المستنقع إلاّ بعد مـرض أصـابت نفوسـهم بسـبب عـدم الوقاية، مـرض صـعب العلاج، لأن الوقوف بوجه النفس وشهواتها بعد إطلاقها من قيد العقل وتعويدها علىٰ الملـذات أمر عسـير، فـالنفس بعـد خروجهـا من سـجن العقل تفرمن كل حكم يصدره العقـل وتتمـرد، فهي لا تريد الأسر بعد الحريـة ولا تخضـع لكـل قيد، وهـذه سـجية النفس، يتحسسـها الإنسـان السـليم أيضا، فكم من مـرة يشـعر الإنسـان بضجر وسأم من عمل حكم العقل بجماله فـإذا همّ في إقامـة الصـلاة مثلا اضـطربت النفس وهاجت وضيقت الخناق للصد عنها ولأن العقـل حاكم في ساحة المؤمن فلا تجد النفس سـبيلاً لمنعه وحينئذ تثور معلنـة عـدم رغبتهـا في هـذا الفعل وتظهـر علامـات ثورتـه بتحسـس الثقـل والعجز ودعوة في الأعماق بعدم المبـادرة إلىٰ العمـل والـترغيب في التـأخير والإمهـال، فـاذا

شرع في صلاته ازدادت النفس ضجيجا وانفعالا وإصرارا علىٰ الخروج من هذه الحالـة بسـرعة ويتلمس كل إنسان ثورة النفس هذه، فالنفس طاغيـة تريـد الربوبيـة والحكومـة المطلقـة ولا ترضـىٰ بالخضـوع لأحـد كائنـاً من كـان، تـرغب وتُرغّب في ملذاتها وتَكره وتُكرّه ما لا رغبة لها فيه، وان كان المكـروه جميلاً في نظـر العقل. فهي لا تخضـع إلا لقانونهـا فقط. والحكمـة في الإعـراض عن دعوتهـا والوقـوف بوجههـا ودفـع وساوسها بإرغامها علىٰ ما لا تشتهي ومخالفتها في مقترحاتها. وهــو أمــر ليس بــالهيّن ولهــذا جعــل اللــه تعــالىٰ في قانونــه درجــات الفــوز بمقدار الانتصار علىٰ النفس، فكلما كان الفــوز علىٰ النفس أقــوىٰ واكــبر كلمــا كــان نصــيب الإنســان من نعيم اللــه وفضـله أوسـع وأعظم، ولهذا سُمي جهـاد النفس بالجهـاد الأكـبر لأنهـا معركة شرسة في داخل الإنسان بين الفضــيلة والرذيلة بين عقله الذي هو بمثابــة جنــدي اللــه تعالىٰ الداعي إلىٰ الفضــائل وبين هــواه جنــدي الشــيطان عــدوه، الــداعي إلىٰ الرذائل، فمن صمد بوجه الهوى، وتحمل قساوة الحرب، ولم يخسر عقله فهو من حزب الله وجند الفضــيلة،

وأمـا من استسـلم للهـوىٰ وسـجن عقلـه في زنزانة النفس فهـو من حـزب الشـيطان وجنـد الرذيلة، وعلىٰ هذا فمعركة الدين واللا دينيـة أو معركـة الانسـان والشـيطان سـاحتها وجـود الانسان فأيهما استـولىٰ عليـه كـان هـو التـابع، والقيادتـان ــ اللـه تعـالىٰ معـدن الفضـائل والشـيطان بـؤرة الرذائـل ـ كـل يشـجع خطـه فاللـه سـبحانه يشـجع المـؤمن بـالترغيب في نعمـه الاخرويـة ومـا اعـد لـه من قـرة عين ويحذره من غضبه فيما لو تساهل واسلم عقله لجند الهوىٰ ويهون عليه الدنيا وما فيها وانهـا لا تعادل ما ينتظر الانسـان من اجـر الانتصـار في هـذه المعركة، وفي المقابـل يشـجع الشـيطان فئته ويمنيهم بلذة العاجل ويؤكـد ان الـدنيا هي فرصة الحيـاة ولا حيـاة بعـدها ويخـوفهم سـوء المصـير فيمـا لـو حرمـوا انفسـهم من ملـذاتها وسلموا انفسهم لجند العقل. والحـرب معقـدة للغاية تحتاج إلىٰ يقضة وتأمل، ومصير الانسان متعلق بنتائجها فإمـا سـعادة وإمـا شـقاء. وهي حرب ليست بالسهلة وقد اثبتت الأيام ضراوتها وتشعب الناس فيهـا إلىٰ فئـات فمنهم من فـاز بالـدنيا وحـدها ومنهم من فـاز بـالآخرة وحـدها

ومنهم من فاز بهما معا ومنهم من خسر دنيــاه واخراه.

حذر اللـه سـبحانه وتعـالىٰ آدم وذريتـه من كيد عـدوه بعـد ان كشـف لـه حقيقتـه وقدرتـه ومكائده ولم يزل تعالىٰ يحذر أبناء آدم من هذا العدو مؤكداً لهم ان اتباعه والتسـليم لـه يعـني الهلاك وخســران الــدنيا والآخــرة، وأمــرهم أن يتخذوه عدوا، قال تعـالىٰ ﴿ إِنَّ الشَّـيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُواً إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُـوا مِنْ أَصْحَابِ السَّـعِيرِ ﴾[1]، وكشـف لهم عن خطـط الشــيطان وطــرق نفــوذه وهدفــه فأرشــدهم وحـذرهم وقـال﴿ يَـا أَيُّهَـا النَّاسُ كُلُـوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّباً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُـوَاتِ الشَّـيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَــدُوٌّ مُّبِينٌ * إِنَّمَــا يَــأْمُرُكُم بِالسُّــوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُـونَ ﴾ [2]

وتورط الانسان من حيث يدري أو لا يـدري في هذا الصراع، وسـلم العاقـل منهم من كيـد العدو فيما مضىٰ من أيام الـدنيا، وهم قلـة في

---

[1] (ـ القرآن الكريم؛ سورة فاطر، الآية: 6

[2] (ـ القـرآن الكـريم؛ سـورة البقـرة، الآية: 168 ـ 169

كل جيل بينما وقع الأكثر ضحية هذا الـنزاع بين لاحق بركب العدو أو متخبط مسلوب العقـل لا يعرف من دنياه إلاّ بدنه فهم كالأنعام بل أضل.

واختلط الأمر علىٰ عامة البشر بعد الهجوم الكاســح للشــيطان علىٰ معاقــل الانســانية وأنساهم دوار الهزيمة عدوهم الأول بل وتوسع نطـاق هـذا الـدوار حـتىٰ شـمل طوائـف من أصحاب المعتقدات ايضاً فلم تكد ترىٰ من يفتح للشيطان حسابا في مأسـاة الانسـانية بعـد أن أسرهم ووكلهم إلىٰ جهلهم.

ان العقــل يحكم علىٰ كــل إنســان يعيش علىٰ الأرض وهو يرىٰ حوله ملايين الملايين من البشر يذهبون مـذاهب شـتىٰ في الاعتقـاد بين يهودي ومسيحي ومسلم أن يسـأل نفسـه هـل هؤلاء جميعا علىٰ حق وان الدين أمر واقع وان اختلفـوا فيـه أم انهم جميعـاً علىٰ باطـل ووهم وليس هنـاك مبـدأ ولا الــهٌ ولا شــيء من هـذا القبيل. فإن أثبت بدليل ان لا شــيء وراء هـذه الحياة وان الخلق وليد صدفة فليفعل ما يشــاء وليقل ما يشاء في راحة بـال لا يلومـه لائم ولا يعكر صـفو عيشـه معكّر. وإن عجـز عن إثبـات ذلك فهو بين أمـرين لا ثـالث لهمـا ينبغي عليـه

انتخاب أحسنهما وأقربهما إلىٰ النفع **أولهما:** السير في خط اللادينية وإرضاء الشهوات الوقتية مصحوبا بقلق وخوف من عاقبة الأمر فيما لو صدق مدعوا الدين ولا يخفىٰ ما يلازم هذا القلق من نكد وأمراض وعدم التهني بالملذات بسبب الخوف الكامن في أعماق النفس. **والثاني:** الانخراط في مسلك المتدينين والاقتناع بما سمح به الدين من ملذات وتحمل مشاق بعض الطقوس، وفي هذا الضرر الأقل فالمتدين يتألم بسبب إلحاح النفس علىٰ الملاذ الممنوعة أو إبائها عن أداء الطقوس لكنه لا يخاف عذاب الآخرة لاعتقاده بحقيقتها بل يسره كسب نعيمها، فتهون عليه مرارة ترك اللذة ومرارة تحمل متاعب العبادة علىٰ النفس كما هو في مأمن من عذاب الضمير ولوم اللائمين في حياته الدنيا لعدم ارتكابه ما يخالف نواميس المجتمع ولم يصدر منه ما يضر بالآخرين قولاً وفعلاً فهو إنسان نافع يأمن معه من الضرر ومثل هذا الفرد يكسب ود الجماعة فيكون محبوبا، له مكانته الاجتماعية واحترامه الخاص بين أقرانه من البشر وكم في هذا من لذة. بينما اللا ديني

يتلاطم مع أمواج الوسوسة ومحاسـبة الضـمير والمجتمع بارتكابه ما يشتهيه إرضاء للنفس مع ما فيه من مخالفـة لـرأي الـدين واعتـداء علىٰ مقدرات الآخرين وكم في ذلـك من عـذاب. ولا شك أن البشـرية بلغت منعطفـاً خطـيراً جـراء تناســيها معــايير العقــل وحــدود المنطــق وانخراطهــا في حكومــة الهــوىٰ والجهل، واسـتولىٰ علىٰ أركانهـا قـانون الغـاب فالحيـاة للأقوىٰ والأدهىٰ فمن لم يكن ذئباً أكلته الذئاب. وهو واقع مر يستنكره الأسـد والـذئب والثعلب والشــاة في هــذه الغابــة علىٰ حــد ســواء والمضـحك أنهـا تعيش في ظـل هـذا الواقـع وتستذيقه بل والموفق في عرفها هو من تلون بلونه وتكيف بكيفيته فترىٰ ذا السـلطة يتبـاهىٰ بقدرته متناسياً ما تجنيه يداه، وذا الجاه والمال يتفاخر بما قدر عليـه ولا يبـالي بمـا يخسـر من معـنىٰ ومـا يعقب سـبيله إلىٰ هدفـه من ظلم وقبح، وذا اللقمة مسرورا بلقمته فإنهـا الهـدف والفضــيلة لا ينبغي الانشــغال عنهــا بغيرها، والمعـدم بلـغ بـه الحـرج إلىٰ أسـفل سـافلين فيبيح لنفسه فعل اللامعقـول من أجـل البقـاء. وبـات كـل فئـة كالجرثومـة همهـا العيش ومـا

عليها بما يرافق حياتها من وبال. وهكذا بدأ الوضع يسير من سيئ إلىٰ أسوء ببركة اللا ابالية واللا ادرية وكم في الفراغ العقائدي من وبال.

لقد رأينا الانسان وهو يترنم بالإصلاح منذ القدم ورأينا محاولاته قد باءت بالفشل في معالجة الأمور وما سبب فشلها ألا لأنها لم تكن مبنية علىٰ أساس معرفة أصل الداء، وما لم يتنبه من الغفلة لا مجال لانتظار العلاج، ولا تنبه ما لم يخرج من الغرور، ولا خروج من الغرور الا بالإقرار بالضعف ولا اقرار بالضعف ما لم يؤمن بوجود الأقوى، فحينئذ يمكن الوصول إلىٰ نتيجة.

ان الإنسان ضعيف محتاج يعرف القليل ويجهل الكثير، لكنه سرعان ما اغتر بقليله حتىٰ اعماه الغرور فطغىٰ وظن انه فوق كل ذي علم واجاز لنفسه ان يتكفل قيادة الحياة بل ادعىٰ ان عقله الضعيف هذا يغنيه عن ارشاد غيره فاستبد برأيه وفرض نفسه علىٰ الانسانية فرضاً يسن لها ما شاء من قانون ويسير ميامنها ومياسرها حسب رغبته، بالإكراه كما يفعله دعاة الاصلاح من هواة السلطة

وبالإرضاء والاقناع كما عليه الفلاسفة وأصحاب النظريات وكأن الانسان ليس بخاضع لسلطان من خلقه، بل وكأن الخالق خلقه دون ان يسن له شريعة تكفل حياته رغم ان اكثر المصلحين من دعاة الأديان. اما لماذا يتزاور الانسان لاسيما المدعي للدين عن خط الله ذات اليمين وذات الشمال بل ويدعي ان الدين في معزل عن السياسة علىٰ خلاف ما هو الحق فهذا ما احيله إلىٰ ذوي البصائر لأن الخوض فيه طويل ممل، عقيم بتزاحم المصلحتين في زمن حكومة الشيطان، خطير لما فيه من ضرر علىٰ ذوي الطول من البشر والذي نستطيع قوله هو ان علىٰ كل عاقل أن يوازن بين السبل المعروضة في سوق الادعاء ويختار منها السبيل الأكمل والأمثل والأوفق في ادارة جميع مناحي حياة المجتمع المادية والمعنوية مطيعا في الاختيار لمنطق العقل السليم لقدرته علىٰ التمييز دون اتباع للهوىٰ.

والذي يهمنا في هذا المختصر هو الاشارة إلىٰ حقيقة ما يجري والتنبيه علىٰ ما تناساه الانسان من الحرب الضارية التي تدور رحاها في الأرض منذ خلق الانسان، الحرب التي

لاتشبه الحروب المعروفة لأننا لا نرىٰ فيها غـير فئة واحدة وهي البشرية لا تواجههـا فئـة ولكن نتحسس آثارها في فلولها ونشاهد معاناتها من آثـار معركة، بـل ونـرىٰ الهزيمـة منهـا قـاب قوسين أو ادنىٰ فاردنا التلميح إلىٰ جـزء يسـير جداً من حقيقـة مـا يجـري وقـد اشـرنا إلىٰ ان الـذي يـدور هـو صـراع بين الانسـان المـأمور بسلوك الطريق الأفضل الكفيل بالسعادة وبين الشيطان المنكوب بسبب هذا الانسان والعازم علىٰ اغوائه وصده عن سبيل النجـاة والانسـان فيه رهن موقفـه فامـا السـعادة وامـا الشـقاء. والعدو في هذا الصراع غير مرئي قـال تعـالى: ﴿إِنَّهُ يَـرَاكُمْ هُـوَ وَقَبِيلُـهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَـرَوْنَهُمْ﴾[1] وسـلاحه الوسوسـة في الصـدور والـترغيب والـترهيب. والانسـان نسـيَ أو تناسـىٰ انـه في صراع مع أجنبي، وحقيقة الموقـف هـو ان روح الانسـان هي الهـدف لقطـبي صـراع اصـليين تراهنا علىٰ الانسان. طرف يريد بقـاءه والآخـر فنـاءه، والانسـان في غفلـة وهـو يتلقىٰ أوامـر متضادة يتعامـل معهـا بحيـاد ـ وهـذا هـو دليـل اختياره ـ فالعالم بحقيقة الأمر حكّم العقـل في

[1]) ـ القرآن الكريم؛ سورة الأعراف، الآية: 27

انتخاب أحد الأمرين، والغافل عنها سلّم زمام الأمر إلىٰ النفس لتختار ما تستريح له من الأوامر. ودرك الواقع متوقف علىٰ رغبة الانسان في المعرفة والوقوف علىٰ الحقيقة، فما لم يخرج من صومعة النفس إلىٰ عالم المعقول لا يمكنه الاقتناع بشيء غير ما اقتنع به، واذا اراد الحقيقة وجب عليه اولاً معرفة تركيبه وحقيقة تكوينه، فإذا عرف انه روح وجسد، وان الانسان بروحه يكون انسانا وان لها عالم اوسع بكثير من عالم الجسم، اشرف حينئذ علىٰ ساحة مهولة داخل كيانه فيها تدور رحىٰ حرب وبالتأمل يمكنه ان يرىٰ اسلحة المعركة ويؤمن بانها لا تتجاوز الكلام أو السماع أو الاكل أو الشرب أو النظرة وبالاختصار انها لا تتعدىٰ مشتهيات الانسان، وعندها يمكن ان يقتنع بكون سماع الأغاني والموسيقىٰ مثلاً سهم من سهام المعركة ويعرف الجهة التي تستخدمه، وللتنوير نشير باختصار إلىٰ اركان الروح التي يجب معرفتها من أجل المحافظة علىٰ سلامتها.

❁ الروح الهدف:

الغناء بين الكتاب والسنة والفتوىٰ ....

خلق الله الانسان من روح وجسد، وحمله مسؤوليتهما واوجب عليه محافظتهما من كل ما يفسدهما ويقبحهما، وأولىٰ الروح اهمية خاصة لأنها هي قوام الانسان وحقيقته، ولكل منهما جمال وقبح، وهما معلومان في البدن فالجميل محكوم بالجمال والقبيح بالقبح ولا ترىٰ في الخلق من لا يميز بينهما أو لا يسعىٰ في كسب الجمال ولو بالاصطناع لمرغوبية الجمال، اما في الروح فمجهولان غالبا والحقيقة ان للروح ايضاً جمال وقبح فبالروح يمكنه ان يصير ملاكاً وبها يمكن ان يكون شيطانا.

والجمال لا يكون الا بتوفر اركانه، ففي الوجه لا يكون الجمال مطلقاً بحسن العينين دون الفم والانف والخد ولون البشرة وصفائها بل لابد من حسن الجميع ليتم جمال الظاهر، والروح كذلك لها اركان لا تكسب الجمال المطلق الاّ بحسنها جميعاً، واركانها ثلاثة هي العلم والعفة والشجاعة؛

اما العلم: فشغل العقل وجماله في حسن استخدامه فاذا أدرك به الفرق بين الصدق والكذب من الأقوال وبين الحق

والباطل في الاعتقادات وبين الجميل والقبيح في الافعال فقد أدرك الحكمة وكان الانسان حكيما وهو جمال ما فوقها جمال ﴿ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كثيراً ﴾. [1]

وأما العفة: فهي الجمال المكتسب من توكيل انبساط وانقباض الشهوة إلىٰ قانون الحكمة والدين فلا يتقرب من المشتهيات الا بعد التأكد من تجويز الدين والعقل لها.

واما الشجاعة: فتتأتىٰ من اخضاع الغضب لحكم العقل والدين، فلا يرتب الاثر علىٰ الغضب والانفعال الآّفي مواقع اجاز الدين ترتيب الاثر.

فالعقل والشهوة والغضب قوىٰ لا غنىٰ للإنسان عنها وقد اودعها الله فيه ليستفيد من محاسنها فأمره بابتغاء الحكمة من العقل ونهاه عن الجهل والجربزة، واودع فيه الشهوة ليأكل ويشرب ويعمل ويتناسل، وأمره بالعفة ونهاه عن الخمود والشره واودع فيه الغضب كسلاح يشجعه علىٰ الثورة ويحرضه علىٰ الهجوم دفاعا عن مقدسات هو مأمور بالدفاع

---

[1] (ـ القرآن الكريم؛ سورة البقرة، الآية: 269

عنها كالدين والناموس والحق ونهاه عن الجبن والتهور فليس لـه الثـورة والغضـب لكـل مـا لا يلائم طبعــه فهي سـلاح خــاص لــدفاع خــاص وباستخدامها في غير موقعها لا يضر الا بنفســه فمن يعكر صفو عيشـه في الـبيت لعصـبية في غير محلها أو في الوسط الاجتمـاعي فلا يلحـق الضرر الا بنفسه.

فهذه النعم كلها محاسن لا غـنىٰ للمخلـوق الكامــل عنها، لكنهــا في نفس الــوقت تشــكل الخطــر علىٰ الانســان ايضــاً فيمــا لــو أهمــل مراعاة حدودها، فمنهــا يســتطيع عـدو الانسـان [الشيطان] النفوذ إلىٰ معسـكره وسـوقه حيث يشــاء فهي مــع كونهــا ســبلاً للكمــال والفــوز بالنعيم الا انها مع عـدم معرفـة حـدودها تكـون الجبهـات الضـعيفة الـتي منهـا يتسـلل العـدو. ولكن من القادر علىٰ تحديد منافع هـذه القـوىٰ ومضارها وحدودها الوسـطىٰ المثلىٰ ومـا يـؤثر فيها وما يقويها؟

ربمــا يقــال ان الانســان بعقلــه مســتقلاً يســتطيع ذلك. لكن الأمــر ليس كــذلك لعــدم احاطة الانسـان بنفسـه روحـا وبـدناً، ولا يعـني وصــول الانســان إلىٰ معرفــة بعض الأمــراض

البدنية والروحية وعلاجها انه احاط بكل شيء علما. فالإنسان لم يستكشف إلىٰ الآن مع جهده المبذول الّا الجزء اليسير وهناك من الامور ما لا طاقة له في بلوغه. اذن من الخطأ الاعتماد في سن القوانين الروحية علىٰ عقل الانسان المستقل، بل لابد من الرجوع إلىٰ من احاط علمه بكل شيء وهو الله بإقرار كل معترف بالله من أي دين كان. فالخالق هو العالم بما خلق وبما ينفع وبما يضر، فعندما يحرم الله الربا مثلاً لم يحرمه لما يترتب عليه من ضرر أو نفع اقتصادي غير مشروع بل يحرمه من جهتين جهته الاقتصادية وجهته الروحية لما في الربا من مضار روحية علىٰ المعطي والآخذ، أو يحرم طعاما أو شرابا معينا قد لا يكون تحريمه لمضرة بدنية في الاكلة المحرمة فقد يكون من الذ الطعام أو الشراب وانما حرمه لما في اكله وشربه من تأثير خفي علىٰ الروح التي هي قوام الانسان، فالروح التي بها يكون الانسان انسانا أو حيواناً هو الأهم في نظر الله تعالىٰ رغم اهمية البدن الذي هو موطن الروح. ومعرفة الروح وما ينفعها ويضرها ليس من اختصاص البشر، ❁

وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الـرُّوحِ قُـلِ الـرُّوحُ مِنْ أَمْـرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلً ﴾ [1] ولأجل تربية الروح بعث الله الانبياء اطباء للبشر.

ان الاستخدام الامثـل لهـذه القـوىٰ الثلاثـة يتمثل في حدودها الوسطىٰ وبـه يبلـغ الانسـان المـراتب السـامية الـتي يبتغيها كـل ذي عقل، ومصـدر خطرهـا كـامن في طـرفي الافـراط والتفريط منها. والسعي في ابقائهـا علىٰ الحـد الوسط امـر عسـير لا يتـأتىٰ الا برعايـة نصـائح الطبيب العالم بالأوبئة والأدوية دون غيره، ومـا اصـيبت البشـرية الا بعـد ان أهمـل الانسـان نصائح ربه بعدم اهمال جانبه الروحي، فأهملهـا واتبـع وسوسـة الشـيطان الكامنـة في رغبـات مطية النفس الهائجة بعـد ان ابعـد عنهـا لجـام العقل فاكتفىٰ بتلبية مطالبها ناسـياً روحـه ومـا يمكن ان يصـيبها من مـرض فتـاك. ومن هنـا نعلم تشـديد الـدين في بعض الأمـور ومنـع الانسان من ملذات تطيب لها النفس وتستريح فقد حرم اللـه كـل مـا يلهي عن ذكـر الله، لأن الالهاء عن ذكر الله يعني الابتعاد عن المنجيات والاقـتراب من المهلكـات. ولا منـاص لمن آمن

[1] (ـ القرآن الكريم؛ سورة الإسراء، الآية: 85

بالله الانصياع لأمره بعد الإقرار بأن الله لا ينهىٰ عن شيء الاّ وفيه الضرر.

ومن الامور المثيرة للجدل في العصور المتأخرة والتي اثرناه في هذا الكراس، هي مسألة الموسيقىٰ والغناء، مصاديق اللهو المؤثر لامحالة في روح الانسان، فما هو الغناء وهل هو حرام أم لا؟ ولماذا؟

لاشك ان الغناء لم يكن بالأمر الجديد الذي ابتلي به المسلمون دون غيرهم، فالغناء والموسيقىٰ قديمان قدم الانسان وان اختلفت اطوارها والحانها باختلاف الأذواق عبر التاريخ، والناس علىٰ مختلف مشاربهم عدا قلة قليلة ملتزمون بسماعهما وصناعتهما وترويجهما وعدم التورع عنهما بل وفتحت لهما مدارس ومعاهد تدرس فيها ألوانها وأطوارها ونغماتها، بل بات قراء القرآن في اكثر الدول الاسلامية لا يسمون قراء في المصطلح الا بعد اجتياز دورة في المعاهد الخاصة بالموسيقىٰ لتطبيق انواطها علىٰ كلمات القرآن وكأن اجدادهم العظام كانوا لا يقرأون القرآن الا علىٰ أنغام الموسيقىٰ. مع ان آراء المذاهب لا تساعد كثيراً علىٰ محبوبيتها بل الأكثر علىٰ حرمتها

الغناء بين الكتاب والسنة والفتوىٰ ....

وحرمـــة الآلات المعـــدة لهـــا والمتســـاهل من المـــذاهب حكم بكراهتهـــا ولا تجـــد في مـــذهب واحد من قال باستحبابها فضلا عن وجوبهـــا بـــل الامر بالعكس. فلماذا هذا الاصرار علىٰ مكروه علىٰ اقل تقدير ولماذا هـــذا التحـــرج من علمـــاء الدين؟

اختلـــف العلمـــاء في موضـــوع الغنـــاء بعـــد الاجماع علىٰ حرمة مسماه، فمـــا يســـمىٰ غنـــاء فهـــو حـــرام بالإجمـــاع. والمشـــكلة في موضـــوع الغناء فما هو الغناء الـــذي حـــرم؟ قـــال بعضـــهم لم يأت من الشـــرع تفســـير للغنـــاء فلـــذا نحيـــل الموضوع إلىٰ العرف فما عده غناء فهو الحرام وما لم يعده فليس بحرام. ثم خطأ بعض هؤلاء العـــرف لإضـــاعته اصـــول الغنـــاء الأصـــيلة، وبقي الغنـــاء في حـــوزتهم العويصـــة الـــتي لا حـــلَّ لها. وقال آخرون ينبغي الرجوع إلىٰ أهل اللغـــة في تعيين الغنـــاء فمـــا بينـــوه من معـــنىٰ فهـــو الغنـــاء المحرم. وبعد الرجوع إلىٰ أهـــل اللغـــة وجـــد ان لكل لغوي تفسيرا للغناء وبقيت المشكلة علىٰ حالهـــا دون حل. وحـــاول بعضـــهم الجمـــع بين العرف واللغة فاعتبر الصوت اللهـــوي الممـــدود المرجع المطرب هو الغنـــاء، وســـرعان مـــا اثـــار

هذا الرأي القيل والقال: فهل المراد الكيفية مع الكلام ام تكفي الكيفية؟ وهل يختص بالإطراب النوعي ام هو اعم؟ وهل يشمل ما يذكر بالجنان والحور الحسان ام لا؟ وكثير من هذا القبيل ضاع خلالها الموضوع والحكم.

ولو قرأنا كلمات المتأخرين في المسألة لرأينا العجب من كثرة لفهم ودورانهم في بيان موضوع الغناء والطرب، حتىٰ بدت الحيرة واضحة في اقوالهم وفتاواهم بشأن ما حرموه بالإجماع، فلو استفتيت أحدهم لما تردد في كتابة "**الصوت الممدود مع الترجيع المطرب الموافق لمجالس اللهو حرام**" ومع ذلك لم يبين أي هذه الأصوات المعروضة في سوق المسلمين واذاعاتهم من الحرام. ومنهم من حار في معنىٰ الطرب، ومنهم من حصر الغناء بما يشبه مجالس حكام بني امية، وكأن الغناء لم يكن معهوداً قبل الاسلام وبعده، وجلّ متأخر المتأخرين أحالوا الموضوع إلىٰ العرف وكأن الغناء قاعدة انتقيت من لغة قوم. والعامي يعرف ان الغناء لا حدود له في الأطوار والأنغام فلكل قوم ذوقه الخاص بل لكل انسان طريقة تناسب نبرات صوته وليس

الغناء بين الكتاب والسنة والفتوىٰ ....
الغناء حكرا علىٰ قوم أو قاعدة نحصر فيها اقسامه، فلكل قوم غناء يختلف عن غناء الآخرين، كما لا داعي للتطويل في تعيين كيفية خاصة من الصوت وعدها غناء لعدم خضوعه لهذا التقييد فقد سمع الغناء بمد الصوت ومده مع ترجيعه مع الكلام وبدونه، والموسيقار لا يُعتنىٰ برأيه فيما حرمه الشرع بالإطلاق، ولو تفحصت أدلة حرمة الغناء لرأيت أن الغناء محرم علىٰ الاطلاق لم يستثن منه حكما الا الاعراس والحداء، كما لم يستفد منها تقسيم الغناء إلىٰ اقسام، فالغناء في لسان الأدلة شيء واحد محرم علىٰ اطلاقه باستثناء الفردين بشروطهما الخاصة.

والانصاف ان الغناء موضوع واحد غير قابل للتجزئة فالصوت اما غناء أو لا، ولا عسر في التمييز بعد وضوح معنىٰ الغناء، ولو لم يكن كذلك لكان الواجب علىٰ الشرع بيان التفصيل ولم يرد. ولا يتعدىٰ كونه تجميل الانسان صوته بنغمة خاصة يستسيغها علىٰ سبيل التلهي وترويح النفس أو اظهار ميزة نادرة أو المباهاة أو التكسب بمده أو بالمد مع الترجيع مع الكلام أو بدونه، ولا فرق في الكلام المتصوت به إذا

كـان بهـذا القصـد بين كونـه حقـا أو بـاطلا.
ودراسة عابرة لمجـالس الغنـاء اللهـوي سـواء الخاصـــة في البيوتـــات أو المحافـــل العامـــة ومجالس الحكـام، قبـل الاسـلام وبعـده كافيـة لإثبـات هـذا المعـنى. فالجاريـة المغنيـة كـانت تشـــترىٰ من قبـــل شـــخص للتلهي والتمتـــع بالاستماع إلىٰ نغمات صوتها من قبل المشتري أو بحضـــور بعض الـــزملاء في حفلـــة خاصة، وكانت كثـيراً مـا تتغنىٰ بحكمـة أو كلام مـتين، وهل كان غناؤها يتعدىٰ تجميل الصوت بالمد أو مع الترجيع وفق اطـوار الغنـاء السـائدة آنـذاك تارة مع آلات الطرب وأخرىٰ بدونها. ومـع ذلـك جاء الحديث "ثمن المغنية سحت" علىٰ اطلاقـه دون تفصيل لكيفية خاصة وغيرها. وهل ذلك الا لأن تجميل الصوت للتلهي ممنـوع مطلقا. ولأن هذه الموجات الصوتية الصـادرة في مثـل هـذا الجو ساحرة تستحوذ علىٰ النفس العاشـقة بلا حدود لكل جميل فتتعلق بهـا فتضعضـع اركانهـا بنشوتها وتعرج بهـا إلىٰ وادي الغفلـة فتعرضـها لمـرض يصـعب بعـدها علىٰ العقـل السـيطرة عليها، وهل أضر علىٰ الانسان من نفس امـارة بالســوء اعتــادت علىٰ الملــذات. وقــد امــر

الغناء بين الكتاب والسنة والفتوىٰ ....

الانسـان بكبح جماحهـا لكيلا تكـون عونـا للشـيطان عليه. فلا عجب في ان يحـرم اللـه شـيئاً تتـوق النفس اليها. ولـو علمنـا ان اللـه تعالىٰ لم يحـرم شـيئا الاّ لعلمـه بمضاره لهـان الأمر. ولولا ان الغناء علىٰ جماله ضار لما حكم بحرمته.

ولا إطلاق في حلية الاستفادة من الجمـال فليس كل جميل بحلال سـماعه أو النظـر اليـه أو شمه أو لمسـه أو اكلـه أو شـربه رغم طلب النفس، فقد استثني من أصـل الاباحـة مـوارد لابـد من تشخيصها من قبـل الشـرع فـاذا ثبت بالـدليل حرمـة شـيء فمن البلاهـة التشـبث باللامعقول لإيجاد ثغـرة إلىٰ هـذا الممنـوع كمـا فعلـه بعضـهم في الغنـاء والربـا والخمـر والشطرنج وغيرها.

والتطريب بالنسبة إلىٰ الغنـاء والموسـيقىٰ بمثابة لذة الشهوة التي تعتري الانسان النـاظر إلىٰ اجنبيـة حسـناء فتلـك شـهوة الجنس المحركـة بالرؤيـة وهـذه شـهوة حب الجمـال المحركـة بالاسـتماع وكلاهمـا من متطلبـات النفس الأمـارة، ففي النظـرة الشـهوية ترتـاح نفس النـاظر للصـورة الجميلـة وفي الاسـتماع

ترتـاح للنغمـة الجميلة. ولا اريـد القيـاس في الحكم بهـذا المثـال انمـا اردت تقـريب معنـىٰ الطرب، فهو اشباع لشهوة حب الجمـال وكمـا يشبع الناظر غريزة فكذلك المستمع حيث تهـز النغمة الجميلة والنبرة الصافية النفس فيشـعر صاحبها بخفة وراحة وانطلاق يغفل معها المـرء عن عقله بل ويستجيب ببدنـه لحركاتهـا فـتراه يصـفق أو يـرقص أو يفعـل مـا لا يليـق بعاقل، وهذه الحالة تؤدي إلىٰ تسيب النفس وطغيانها، في وقت يحتاج الانسـان في كفاحـه إلىٰ نفس مطيعة.

وعلىٰ كــل حــال فقــد بــات الغنــاء بين المسلمين امرا عاديا لا ينظر اليـه بعين التزهـد بل اشاع مروجوه بين الخـواص والعـوام كونهـا غذاء روحياً تارة وعلاجاً طبياً اخـرى، واكـثر من ذلك فقد اتخذه بعض المـذاهب وسـيلة لعبـادة اللـه تعـالىٰ فصـارت مجـالس عبـادتهم رقصـا وغنــاء وطربا، فــرغبت في تقــديم بعض مــا وقفت عليــه من ادلــة في الكتــاب والســنة وأقوال لفقهاء المذاهب الاسلامية من الشـيعة والشــافعية والحنفيــة والمالكيــة والحنبليــة والظاهريــة والزيدية، ليقــف عليهــا من أراد

ويتأمل في مجموعها المنصف لا سيما الشباب المثقف هواة الغناء والطرب المستسلم لنـداء النفس عســىٰ ان يختلي بنفســه محاســباً لها، محـدداً موقفـه من ربه. وليعلم ان معركـة آدم وإبليس ما زالت مستمرة وربمـا بلغت ذروتهـا في عصرنا الـراهن بعـد أن كـثر اتباعـه وقـوي حزبه وأوشك ان يبلغ منـاه، وسـلاحه لا يتعـدىٰ الدعوة والترغيب إلىٰ ما تشتهيه انفسنا الأمارة بالســوء، وتـزيين الـدنيا ولـولا التنبـه واليقظـة لوقعنــا في فخــه من حيث لا نشــعر وان كنت علىٰ يقين ان الكثير منـا اصـبح لفـرط ابتعـاده عن الحقيقة لا يعتقد بدور الشيطان فيما يجري في الوســط الانســاني بــل ويســتهزئ بالــذين آمنوا بهذه المقولة، لكنـه الحقيقـة الـتي لاريب فيها، ولا يليقُ بمن يدعي العقل ان ينكر الوحي ارضاء لشهوات عابرة يعقبهـا نـدم عظيم حيث لا يفيدُ الندم، وهذه قوافل الأموات ترحـل كـل يــوم إلىٰ مضــاجعها، منــذرة البــاقين بالفنــاء، فليســأل من ســولت لـه نفســه الانغمـاس في الشــهوات مــاذا يجيب لــو ســئل عن هــذه المخالفات، وماذا يغـني لـذة اليـوم عن عـذاب الغد.

ولا يفوتـني ان اذكـر عجـبي من الفقهـاء الذين حكمـوا بحرمـة شـيء أو وجوبـه بـإطلاق رواية صـحيحة واحـدة بينمـا تـرددوا في الحكم بـإطلاق عشـرات الروايـات الصـحيحة الـتي لا يُجاريهـا معـارض، والأعجب ان ينكـر بعضـهم الدليل علىٰ الحرمة مع تواتر رواياتها.

ولكي يقف القارئ علىٰ حقيقة ادعاء تواتر روايات الحرمة اخترنا مائـة روايـة من مجمـوع مئات منها، لينظر المتأمـل فيهـا ثم يسـأل عن معارضـاتها ويقـارن بنفسـه بينها، واعقبنـا ذكـر الروايـات بـذكر اقـوال جمـع من اكـابر فقهـاء الاسلام فـان الوقـوف عليهـا ضـرورة لمن أراد الحقيقة في مسألة اشرف حكمها علىٰ الضياع بين المسلمين مـع تأثيرهـا الكبـير علىٰ كيـانهم الروحي وما يعقب ذلك من آثار سـلبية وقـدمنا عليهـا جميعـا آيـات من القـرآن الكـريم فيهـا الدلالـــة الواضـــحة علىٰ المطلـــوب لتكـــون الروايات بعدها مفسـرة لهـذه الآيـات وأمثالهـا وما توفيقي الا بالله.



سيّد حسين الحُسيني
الزرباطي

1421ق؛ 2000م 1379
ش

۞ الآيات المستدل بها علىٰ حرمة الغناء:

استـدل علىٰ حرمـة الغنـاء واللهـو بآيـات كثيرة من القـرآن الكـريم اخترنـا منهـا الآيـات التالية مع ذكر بعض المفسـرين الـذين اشـاروا إلىٰ هـذا المعنـىٰ بالاسـتناد إلىٰ روايـات واردة في تفسيرها. فمنها:

1 ـ ﴿ وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ [1] المراد من الصـوت، صـوت الغنـاء واللهو.

ذكـر ذلـك الشـيخ الطوسـي في التبيـان[2] والطبرسي في مجمع البيان[3] والطـبري في جـامع البيـان[4] وابن الجـوزي في زاد المسـير[5] والقرطـبي في تفسـيره[6] وابن كثير في تفسيره[7] والثعـالبي في تفسـيره[8]

---

1) ـ القرآن الكريم؛ سورة الإسراء، الآية: 63

2) ـ التبيان ج6ص499.

3) ـ مجمع البيان ج6ص269.

4) ـ جامع البيان ج15ص147.

5) ـ زاد المسير ج5ص 42.

6) ـ تفسير القرطبي ج10ص288.

7) ـ تفسير ابن كثير ج3 ص53.

8) ـ تفسير الثعالبي ج3 ص484.

والشوكاني في فتح القدير[1] وغيرهم من المفسرين.

2 ـ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾[2] لهو الحديث هو الغناء أو من مصاديقه الغناء. ذكره الطوسي في التبيان[3] والطبرسي في مجمع البيان[4] والفيض في الصافي[5] وسفيان الثوري في تفسيره[6] والصنعاني في تفسيره[7] وابن جرير الطبري في جامع البيان[8] وابن الجوزي في زاد المسير[9] والقرطبي[10] وابن كثير[11] في تفسيريهما والسيوطي في

---

(1) ـ فتح القدير ج3 ص241.
(2) ـ القرآن الكريم؛ سورة لقمان، الآية: 6
(3) ـ التبيان ج8 ص271.
(4) ـ مجمع البيان ج8 ص76.
(5) ـ تفسير الصافي ج4 ص139.
(6) ـ تفسير الثوري ص238.
(7) ـ تفسير القرآن للصنعاني ج3 ص105.
(8) ـ جامع البيان ج21 ص74.
(9) ـ زاد المسير ج6 ص160.
(10) ـ تفسير القرطبي ج14 ص51.
(11) ـ تفسير ابن كثير ج3 ص451.

الـدُر المنثـور[1] والشـوكاني في تفسـيره[2] وذكـره ايضـاً المحقـق الأردبيلي في زبـدة البيان[3] وغيرهم كثير.

3 ـ ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾[4] اللغو يعـني الغنـاء. ذكـره القمي في تفسـيره[5]، والطبرسي في مجمع البيـان[6]، والفيض في الصافي[7] والطباطبـائي في المـيزان[8] وابن الجوزي في زاد المسير[9] والحويزي في نور الثقلين[10] والقرطـــبي في تفســـيره[11] وغيرهم.

4 ـ ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ

---

1 (ـ الدر المنثور ج5 ص159.
2 (ـ فتح القدير ج4 ص234 ـ 236.
3 (ـ زبدة البيان ص413.
4 (ـ القرآن الكريم؛ سورة المؤمنون، الآية: 3
5 (ـ تفسير القمي ج2 ص88.
6 (ـ مجمع البيان ج7 ص77.
7 (ـ تفسير الصافي ج3 ص394.
8 (ـ تفسير الميزان ج15 ص13.
9 (ـ زاد المسير ج7 ص240.
10 (ـ نور الثقلين ج3 ص529.
11 (ـ تفسير القرطبي ج12 ص105.

عِنــدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَــامُ إِلَّا مَــا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَـانِ وَاجْتَنِبُـوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾[1] قول الزور هـو الغنـاء أو منـه الغناء. ذكر ذلك في التبيان للطوسي[2] ونـور الثقلين[3] والطبرســي في مجمــع البيــان[4] والفيض في الأصـــفىٰ[5] والطباطبـــائي في الميزان[6].

5 ـ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾[7] يـدخل فيـه الغناء وعن مجاهد هو الغناء. ذكر ذلك مجمع البيــــان[8] وتفســـير القمي[9] والتبيــــان[10]

---

1 (ـ القرآن الكريم؛ سورة الحج، الآية: 30

2 (ـ التبيان ج7 ص312.

3 (ـ نور الثقلين ج3 ص495.

4 (ـ مجمع البيان ج7 ص148.

5 (ـ تفسير الأصفىٰ ج2 ص806.

6 (ـ تفسير الميزان ج14 ص379.

7 (ـ القرآن الكريم؛ سورة الفرقان، الآية: 72

8 (ـ مجمع البيان ج7 ص315.

9 (ـ تفسير القمي ج2 ص117.

10 (ـ تفسير التبيان ج7 ص511.

والصافي[1] ونور الثقلين[2] والميزان[3] وجامع البيان للطبري[4] وزاد المسير لابن الجوزي[5] وتفسـير القرطـبي[6] والـدر المنثـور للسيوطي[7] وتفسير الثعالبي[8]

6 ـ ﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً ﴾ [9] فسـر اللغـو بالغنـاء واللهو، ذكـر ذلك: الصـافي[10] ونـور الثقلين[11] وجـامع البيـان[12] وتفسـير القرطبي[13] والميزان[14] وابن كثير[15]

---

[1] (ـ تفسير الصافي ج4 ص26.
[2] (ـ تفسير نور الثقلين ج4 ص41.
[3] (ـ تفسير الميزان ج15 ص248.
[4] (ـ جامع البيان ج19 ص62.
[5] (ـ زاد المسير ج6 ص7.
[6] (ـ تفسير القرطبي ج13 ص79.
[7] (ـ الدر المنثور ج5 ص80.
[8] (ـ تفسير الثعالبي ج4 ص220.
[9] (ـ القرآن الكريم؛ سورة الفرقان، الآية: 72
[10] (ـ تفسير الصافي ج4 ص26.
[11] (ـ نور الثقلين ج3 ص529.
[12] (ـ جامع البيان ج19 ص64.
[13] (ـ تفسير القرطبي ج13 ص80.
[14] (ـ تفسير الميزان ج15 ص244.
[15] (ـ تفسير ابن كثير ج3 ص341.

7 ـ ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ [1] وذلك مثل استماع الغناء. زاد المسير لابن الجوزي [2] ونور الثقلين[3].

8 ـ ﴿وَأَنتُمْ سَامِدُونَ﴾[4] الغناء؛ ذكره الطبرسي[5] والصنعاني [6] والطبري[7] والقرطبي[8] وابن كثير[9] والسيوطي[10] والشوكاني[11] وابن الجوزي[12].

هذه الآيات ومثيلاتها دالة بوضوح علىٰ حرمة الغناء سواء كان المراد من اللهو واللغو فيها الغناء بالخصوص أو كان المراد الأعم

---

1 (ـ القرآن الكريم؛ سورة القصص، الآية: 55

2 (ـ زاد المسير ج5 ص171.

3 (ـ تفسير نور الثقلين ج2 ص133.

4 (ـ القرآن الكريم؛ سورة النجم، الآية: 61

5 (ـ مجمع البيان ج9 ص306.

6 (ـ تفسير الصنعاني ج3 ص255.

7 (ـ جامع البيان ج27 ص108.

8 (ـ تفسير القرطبي ج14 ص51.

9 (ـ تفسير ابن كثير ج4 ص278.

10 (ـ الدر المنثور ج6 ص132.

11 (ـ فتح القدير ج5 ص118.

12 (ـ زاد المسير ج7 ص240.

فيدخل الغناء لا محالة في مصاديقها.

❁ الروايــات الــواردة في حرمــة الغناء:

❁ أسانيد بعض الروايات الدالة علىٰ حرمة الغناء:

وردت في حرمة الغناء روايات كثـيرة جـداً ادعىٰ البعض تواترها، ولـو أضـفنا إليهـا مـا ورد في حرمة آلات الغناء واللهو لتعدت بمجموعهـا حـد التـواتر، ونكتفي هنـا أولاً بـذكر جملـة من طرقهـا المـذكورة في الكتب المعتمـدة لـدىٰ فقهاء المذاهب مقتصرين علىٰ ذكر الراوي عن المعصوم أو الصحابي دون الروايـات المختلفـة الـواردة من كـل طريق، للوقـوف علىٰ كثرتهـا ومن ثم نـذكر كامـل السـند مـع متن روايـة انتخبناها من جملة روايات الـراوي دون تعليـق علىٰ مـدىٰ دلالتهـا تـاركين ذلـك لأهـل الفضـل والإنصاف للمقارنة بينها وبين مـا ورد من آحـاد الروايات التي تذرع بها هواة الغناء للتملص من حكم شرعي لم يرد في مثيلاته من الأحكام مـا ورد فيه صراحة؛ فمنها:

❁ أولاً: طرق الكافي:

1 ـ محمد بن مسلم عن ابي جعفـر البـاقر عليه السلام

﴾.

2 ـ عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

3 ـ سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

4 ـ ابو اسامة عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

5 ـ سماعة بن مهران عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

6 ـ مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

7 ـ مهران بن محمد عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

8 ـ ابو الصباح عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

9 ـ عبد الأعلىٰ عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

10 ـ زيد الشحام عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

11 ـ الحسن بن هارون عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

12 ـ ابراهيم بن محمد المديني عمن ذكره عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

13 ـ عنبسة عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

14 ـ ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

15 ـ اسحاق بن جرير عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

16 ـ حمران عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

17 ـ ابو الربيع الشامي عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

18 ـ ياسر الخادم عن ابي الحسن ﴿عليه السلام﴾.

19 ـ الوشاء عن الرضا ﴿عليه السلام﴾.

20 ـ يونس عن الرضا ﴿عليه السلام﴾.

❁ ثانياً: طرق الصدوق:

21 ـ الفقيه عن ايوب بن الحر عن ابي بصير عن الصادق ﴿عليه السلام﴾.

22 ـ العلل عن ابي بكر الحضرمي عن أحدهما ﴿عليهما السلام﴾.

23 ـ ثواب الأعمال عن جابر عن ابي جعفر ﴿عليه السلام﴾.

24 ـ ثواب الأعمال عن محمد بن جعفر القمي رفعه إلىٰ ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

25 ـ معاني الأخبار عن عبد الأعلىٰ عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

26 ـ الخصال عن الحسن بن هارون عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

27 ـ عيون الاخبار عن الريان بن الصلت عن الرضا ﴿عليه السلام﴾.

❁ ثالثاً: طرق الشيخ الطوسي في جامعيه بعد استثناء ما اشترك فيها مع غيره:

28 ـ ابن ابي البلاد عن ابراهيم عن ابي الحسن ﴿عليه السلام﴾.

29 ـ نصر بن قابوس عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾.

30 ـ الحسن بن علي الوشاء عن الرضا (عليه السلام).

31 ـ سعد بن محمد الطاطري عن ابيه عن ابي عبد الله (عليه السلام).

32 ـ عن ابي بصير عن ابي عبد الله (عليه السلام).

رابعاً: طرق الحميري:

33 ـ قرب الاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسىٰ (عليه السلام).

34 ـ قرب الاسناد عن الريان بن صلت عن الرضا (عليه السلام).

خامساً: طرق الوسائل للحر العاملي:

35 ـ محمد بن عمرو بن حزم عن ابي عبد الله (عليه السلام)

36 ـ هشام عن ابي عبد الله (عليه السلام).

37 ـ محمد بن خلاد عن الرضا (عليه السلام).

سادساً: طرق المذاهب الاسلامية:

38 ـ سنن ابن ماجة بسنده عن صفوان بن امية عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

39 ـ سنن ابي داود عن نافع عن ابن عمر.

40 ـ سنن ابي داود عن عبد الله بن مسعود عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)

41 ـ البيهقي في السنن عن ابي الصهباء عن ابن مسعود.

42 ـ البيهقي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

43 ـ البيهقي عن ابي مالك عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾.

44 ـ البيهقي عن عكرمة عن ابن عباس.

45 ـ البيهقي عن ابي وائل عن ابن مسعود.

46 ـ البيهقي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

47 ـ الترمذي عن ابي امامة عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾.

48 ـ مجمع الزوائد عن حذيفة بن اليمان عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾

49 ـ الدر المنثور عن ابن مسعود عن فضيل بن عياض.

50 ـ الحاكم بسنده عن كعب.

51 ـ الطبري في تفسيره عن ليث عن مجاهد.

52 ـ سفيان عن حبيب عن مجاهد.

53 ـ ابن ابي الدنيا عن الشعبي.

54 ـ مسند زيد عن ابيه عن جده عن علي ﴿عليه السلام﴾.

۞ بعض الأخبار الواردة في الباب:

1 ــ عن علي بن جعفـر عن اخيـه موسـىٰ بن جعفر ﴿عليه السلام﴾ قال: [وسـألته عن الرجـل يتعمـد الغناء يجلس إليه؟ قال: "لا"][1].

2 ـ الحميـري القمي قـال: وحـدثني الريـان بن الصلت قال: قلت للرضـا ﴿عليه السلام﴾: إن العباسـي أخبرني أنك رخصت في سماع الغناء، فقال: "كذب الزنديق، ما هكذا كان إنما سـألني عن سماع الغناء فأعلمتـه أن رجلاً أتىٰ أبـا جعفـر محمد بن علي بن الحسـين ﴿عليه السلام﴾ فسـأله عن سماع الغناء، فقال له: أخبرني إذا جمـع اللـه تبارك وتعـالىٰ بين الحـق والباطـل مـع أيهمـا يكون الغناء؟ فقال الرجل: مع الباطل، فقال له أبـو جعفر﴿عليه السلام﴾: حسـبك فقـد حكمت علىٰ نفسك، فهكذا كان قولي له"[2].

3 ــ محمـد بن يعقـوب الكليـني، عن علي بن محمد، عن إبراهيم الاحمر، عن عبـد اللـه بن حماد، عن عبد اللـه بن سـنان، عن أبي عبـد الله ﴿عليه السلام﴾ قال: قال رسول اللـه ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ اقـرؤوا القــرآن بألحــان العــرب وأصــواتها وإيــاكم ولحــون أهـل الفسـق وأهـل الكبـائر فإنـه

---

[1] ـ مسائل علي بن جعفر ص148.

[2] ـ قرب الاسناد ص342.

سيجيئ من بعدي أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانية، لا يجوز تراقيهم قلوبهم مقلوبة وقلوب من يعجبه شأنهم([1]).

4 ـ محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يحيىٰ بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة، عن سماعة بن مهران، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾، عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ قال: الغناء([2]).

5 ـ محمد بن يعقوب الكليني، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن أبي اسامة، عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال الغناء عش النفاق([3]).

6 ـ وعنه، عن سليمان بن سماعة، عن عبد الله بن القاسم، عن سماعة قال قال أبو عبد الله﴿عليه السلام﴾: لما مات آدم ﴿عليه السلام﴾ وشمت به إبليس وقابيل فاجتمعا في الارض فجعل إبليس وقابيل المعازف والملاهي شماتة بآدم ﴿عليه السلام﴾ فكل ما كان في الارض من هذا

---

[1] (ـ الكافي ج2 ص614.
[2] (ـ الكافي ج6 ص431.
[3] (ـ الكافي ج6 ص431.

الضرب الذي يتلذذ بـه النـاس فإنمـا هـو من ذاك([1]).

7 ــ وعنـه عن علي بن إبـراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمــير، عن علي بن إســماعيل، عن ابن مسكان، عن محمـد بن مسـلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قـال: سـمعته يقـول: الغنـاء ممـا وعد الله (عز وجل) عليه النار وتلا هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْـتَرِي لَهْـوَ الْحَـدِيثِ لِيُضِـلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾([2]).

8 ــ وعنـه عن ابن أبي عمـير، عن مهـران بن محمد، عن أبي عبد اللـه (عليه السلام) قـال: سـمعته يقول: الغناء مما قال الله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْـتَرِي لَهْـوَ الْحَـدِيثِ لِيُضِـلَّ عَن سَـبِيلِ اللَّهِ﴾([3]).

9 ــ وعنـه عن أبي علي الاشـعري، عن محمـد بن عبـد الجبـار، عن صـفوان، عن أبي أيـوب الخـــزاز، عن محمـــد بن مســـلم، عن أبي الصباح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال في قوله

---

[1]) ـ الكافي ج6 ص431.

[2]) ـ الكافي ج6 ص431.

[3]) ـ الكافي ج6 ص432.

(ﷻ): "والـذين لا يشـهدون الـزور"، قـال: الغناء([1]).

10 ـ عدة من أصحابنا، عن سهل بن زيـاد، عن الوشاء قال: سمعت أبا الحسـن الرضـا ﴿؏﴾ يقـول: سـئل أبـو عبـد اللـه ﴿؏﴾ عن الغنـاء فقال: هـو قـول اللـه (ﷻ) ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْـتَرِي لَهْـوَ الْحَـدِيثِ لِيُضِـلَّ عَن سَـبِيلِ اللَّهِ﴾([2]).

11 ـ وعنـه عن علي بن إبـراهيم، عن هـارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد قال: كنت عند أبي عبد اللـه ﴿؏﴾ فقـال لـه رجل: بـأبي أنت وامي إنني أدخل كنيفـا لي ولي جـيران عنـدهم جـوار يتغـنين ويضـربن بـالعود فربمـا اطلت الجلـوس استماعاً مني لهن فقال: لا تفعل فقـال الرجل: واللـه مـا آتيهن إنمـا هـو سـماع أسـمعه بـاذني فقال: لله أنت أما سمعت الله (ﷻ) يقـول: ﴿إِنَّ السَّمعَ وَالبَصَرَ وَالفُـؤادَ كُـلُّ أُولٰئِكَ كـانَ عَنـهُ مَسئولاً﴾ فقـال: بلىٰ واللـه لكـاني لم أسـمع بهـذه الآيـة من كتـاب اللـه من أعجمي ولا عربي لا جرم إنني لا أعود إن شاء اللـه وإني

[1] (ـ الكافي ج6 ص432.

[2] (ـ الكافي ج6 ص432.

أستغفر الله فقال له قم فاغتسل وسل ما بدا لك فإنك كنت مقيما علىٰ أمر عظيم ما كان أسوء حالك لو مت علىٰ ذلك احمد الله وسله التوبة من كل ما يكره فإنه لا يكره إلا كل قبيح والقبيح دعه لأهله فإن لكل أهلا([1]).

12 ـ وعنه عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن عبد الأعلىٰ قال: سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ عن الغناء وقلت: إنهم يزعمون أن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ رخَّص في أن يقال: جئناكم جئناكم حيونا حيونا نحيكم فقال: كذبوا إن الله (عز وجل) يقول: ﴿وما خَلَقْنَا السماء وَالأرض وما بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ * لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْواً لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ* بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَا تَصِفُونَ﴾ (2)، ثم قال: ويل لفلان مما يصف رجل لم يحضر المجلس([3]).

13 ـ وعنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن محمد بن

---

[1]) ـ الكافي ج6 ص432.

[2]) ـ القرآن الكريم؛ سورة الأنبياء، الآية 16 ـ 18

[3]) ـ الكافي ج6 ص433.

مسلم وأبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ في قول الله (عزّ وجلّ):ـ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ قال: الغناء([1]).

14 ـ وعنه عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن أبي البلاد عن زيد الشحام قال: قال أبو عبد الله ﴿عليه السلام﴾: بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيعة ولا تجاب فيه الدعوة ولا يدخله الملك([2]).

15 ـ وعنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مهران بن محمد، عن الحسن ابن هارون قال: سمعت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ يقول: الغناء مجلس لا ينظر الله إلىٰ أهله وهو مما قال الله (عزّ وجلّ): ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ([3]).

16 ـ وعنه عن سهل، عن إبراهيم بن محمد المديني، عمن ذكره، عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال: سئل عن الغناء وأنا حاضر فقال: لا

---

[1] (ـ الكافي ج6 ص433.

[2] (ـ الكافي ج6 ص433.

[3] (ـ الكافي ج6 ص433.

تدخلوا بيوتاً الله معرض عن أهلها([1]).
17 ـ وعنه، عن ياسر الخادم، عن أبي الحسن ﴿عليه السلام﴾ قال: من نزه نفسه عن الغناء فإن في الجنة شجرة يأمر الله (عزّ وجلّ) الرياح أن تحركها فيسمع لها صوتا لم يسمع بمثله ومن لم يتنزه عنه لم يسمعه([2]).
18 ـ وعنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب عن عنبسة، عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال: استماع الغناء واللهو ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع]([3])
19 ـ وعنه عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن الريان، عن يونس قال: سألت الخراساني ﴿عليه السلام﴾ وقلت: إن العباسي ذكر أنك تُرخص في الغناء فقال: كذب الزنديق ما هكذا قلت له، سألني عن الغناء فقلت له: إن رجلاً أتىٰ أبا جعفر﴿عليه السلام﴾ فسأله عن الغناء، فقال: يا فلان إذا ميز الله بين الحق والباطل فأنىٰ يكون الغناء فقال: مع

---
[1]) ـ الكافي ج6 ص434.
[2]) ـ الكافي ج6 ص433.
[3]) الكافي ج6 ص434.

الباطل فقال: قد حكمت][1].

20 ـ وعنه عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، والحسين بن سعيد جميعا، عن النضر بن سويد، عن درست، عن زيد الشحام قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ فقال: الرجس من الاوثان الشطرنج، وقول الزور الغناء][2].

21 ـ وعنه عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [3] قال: الرجس من الاوثان هو الشطرنج وقول الزور الغناء][4].

22 ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد (عليه السلام) أنه قال: مجلس الغناء مجلس لا ينظر الله (عزّ وجلّ) إلىٰ أهله، والغناء أخبث ما خلق الله

---

[1] ـ الكافي ج6 ص435.

[2] ـ الكافي ج6 ص435.

[3] ـ القرآن الكريم؛ سورة الحج، الآية 30

[4] ـ الكافي ج6 ص436.

تعالى، والغنـاء يـورث النفـاق ويعقب الفقر] ([1]).

23 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ [أنـه سـئل عن قول الله (عزّ وجلّ) ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللّهِ ﴾ الآية. قال أبو جعفـر ﴿عليه السلام﴾ هـو الغنـاء، لقـد تواعـد اللـه (عزّ وجلّ) عليه بالنار]([2]).

24 ـ دعـائم الاسـلام: عنـه ﴿عليه السلام﴾ أنـه سـئل عن الغناء، فقـال للسـائل [ويحك، إذا فـرق اللـه بين الحـق والباطـل اين تـرىٰ الغنـاء يكـون؟ قال: مع الباطل والله، جعلت فـداك. فقـال: ففي هذا ما يكفيك]([3]).

25 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ [أنه سـأل رجلاً ممن يتصل به عن حاله، فقال: جعلت فـداك مـــر بي فلان أمس فأخـــذ بيـــدي فـــأدخلني منزله، وعنـده جاريـة تضـرب وتغـني فكنت عنـده حـتىٰ أمسـينا، فقـال ﴿عليه السلام﴾ ويحك، أمـا خفت أمـــر اللـــه أن يأتيـــك وأنت علىٰ تلـــك الحـال؟ إنـه مجلس لا ينظـر اللـه إلىٰ أهله،

---

[1]) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

[2]) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

[3]) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

الغناء أخبث ما خلق الله (ﷻ)، والغناء أشر ما خلق الله، الغناء يورث الفقر والنفاق](1).

26 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ أنه قال: [من ضرب في بيته بربطا أربعين صباحا سلط الله عليه شيطاناً لا يبقىٰ عضواً من أعضائه إلا قعد عليه، فإذا كان ذلك نزع الله منه الحياء فلم يبال بما قال ولا ما قيل له](2).

27 ـ دعائم الاسلام: عن أبي جعفر محمد بن علي ﴿عليه السلام﴾ أنه قال: [الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت النخل الطلع](3).

28 ـ دعائم الاسلام: عن جعفر بن محمد ﴿عليه السلام﴾ أنه قال: [بيت الغناء لا تؤمن فيه الفجيعة ولا تجاب فيه الدعوة ولا تدخله الملائكة](4).

29 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ أنه سئل عن قول الله (ﷻ): ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً ﴾ قال من ذلك الغناء والشطرنج(5).

---

(1) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

(2) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

(3) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

(4) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

(5) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

30 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ أنه [قـال لرجـل من أصــحابه: أين كنت أمس؟ قــال الرجل: فظننت أنه قد عرف الموضع الذي كنت فيه، قلت: جعلت فداك. مـررت بفلان فتعلـق بي وأدخلـني داره وأخـرج إليَّ جاريـة له، فغنت، فقال: أمنت الله علىٰ أهلـك ومالك؟ إن هـذا مجلس لا ينظر الله إلىٰ أهله](1).

31 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ أنه قال: [مر بي أبي، رضوان الله عليه وأنا غلام صـغير، وقـد وقفت علىٰ زمارين وطبالين ولعابين أستمع. فأخذ بيدي وقال لي: مـر لعلـك ممن شـمت بآدم فقلت وما ذاك يا أبت؟ فقال: هذا الذي تراه كله من اللهو واللعب والغناء، إنما صنعه إبليس شماتة بآدم حين أخرج من الجنة](2).

32 ـ دعائم الاسلام: عنه ﴿عليه السلام﴾ أنـه بلغـه قـدوم قــوم قــدموا من الكوفة، فــنزولوا في دار مغن، فقال لهم: [كيف فعلتم هذا؟ قالوا: مـا وجدنا غيرها يابن رسـول اللـه ومـا علمنـا إلا بعد أن نزلنا، فقال: أما إذا كان ذلـك فكونـوا كراما، فإن الله يقول: وإذا مروا باللغو مـروا

---

(1) ـ دعائم الاسلام ج2 ص207.

(2) ـ دعائم الاسلام ج2 ص209.

كراما])[1].

33 ـ دعـائم الاسـلام: عنـه ﴿عليه السلام﴾ أنـه قـال: [لا يحل بيع الغنـاء ولا شـراؤه، واسـتماعه نفـاق وتعليمه كفر وعنه ﴿عليه السلام﴾ أنه ذكر عنـده الغنـاء فقال: والله ما سمعته أذناي قط])[2].

34 ـ دعـائم الاسـلام: عنـه ﴿عليه السلام﴾ أنـه سـئل عن قول الله (عزّ وجلّ) ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَـوْلَ الـزُّورِ﴾، فقـال: [الـرجس من الاوثان الشطرنج، وقول الزور الغناء])[3].

35 ـ دعـائم الاسـلام: عنـه ﴿عليه السلام﴾ أن رجلاً سـأل عن سماع الغناء فنهاه عنه، وتلا قـول اللـه (عزّ وجلّ): ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُـلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾، ثم قال: يسأل السمع عما سمع والفؤاد عما عقد والبصر عما أبصر])[4].

36 ـ الصدوق [والغناء مما أو عد الله (عزّ وجلّ) عليه النار وهو قوله (عزّ وجلّ): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَـبِيلِ اللَّهِ بِغَيْـرِ عِلْمٍ

---

[1] (ـ دعائم الاسلام ج2 ص209.
[2] (ـ دعائم الاسلام ج2 ص209.
[3] (ـ دعائم الاسلام ج2 ص210.
[4] (ـ دعائم الاسلام ج2 ص210.

وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾](1).

37 ـ الصدوق: [وسئل الصادق ﴿عليه السلام﴾ عن قول الله (عزّ وجلّ): ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ قال: الرجس من الاوثان الشطرنج، وقول الزور الغناء](2).

38 ـ الصدوق حدثنا محمد بن الحسن (رحمه الله) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار (رحمه الله) عن يعقوب بن يزيد عن ابراهيم عن أبي يوسف عن أبي بكر الحضرمي عن أحدهما قال: [الغناء عش النفاق والشرب مفتاح كل شر ومدمن الخمر كعابد الوثن مكذوب بكتاب الله لو صدق كتاب الله لحرم حرام الله](3).

39 ـ الصدوق حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضي الله عنه قال: حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم قال: حدثنا الريان بن الصلت قال: [سألت الرضا ﴿عليه السلام﴾ يوما بخراسان فقلت يا سيدي ان ابراهيم بن هاشم العباسي حكىٰ عنك إنك رخصت له استماع الغناء فقال كذب الزنديق انما

---

(1) ـ من لا يحضره الفقيه ج4 ص58.

(2) ـ من لا يحضره الفقيه ج4 ص58.

(3) ـ علل الشرائع ج2 ص476.

سألني عن ذلـك فقلت لـه ان رجلاً سـأل ابـا جعفر ﴿عليه السلام﴾ عن ذلك فقال له ابـو جعفـر ﴿عليه السلام﴾ إذا ميز الله بين الحـق والباطـل فـأين يكـون الغناء فقال مع الباطل فقال له ابو جعفر﴿عليه السلام﴾ قد قضيت](1).

40 ـ البحار(2) عن ابي القاسـم الطـبراني عن ابن عباس ان النبي﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال: إذا ركب العبـد الدابة ولم يـذكر اسـم اللـه ردفـه الشـيطان فقال [تغن] فإن كان لا يحسن الغناء قال لـه [تمن] فلا يزال في امنيته حتىٰ ينزل.

41 ـ الصدوق بهذا الاسناد، عن محمد بن أحمد عن محمـد بن جعفـر القمي رفعـه إلىٰ أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال الغناء عش النفاق وشرب الخمر مفتاح كل شر وشارب الخمـر مكـذب بكتاب اللـه (عز وجل) ولـو صـدق اللـه (عز وجل) لأجتنب محارمه](3).

42 ــ الصـدوق؛ حـدثنا المظفـر بن جعفـر بن المظفـر العلـوي (رحمه الله) قـال: حـدثنا جعفـر بن محمـد بن مسـعود، عن أبيه، قـال: حـدثنا

(1) ـ عيون اخبار الرضا ج1 ص17.
(2) ـ بحار الأنوار ج61ص218.
(3) ـ ثواب الاعمال ص244.

الحسين بن إشكيب، قال: حدثنا محمد بن السري عن الحسين بن سعيد، عن أبي أحمد محمد بن أبي عمير، عن علي بن أبي حمزة، عن عبد الأعلىٰ قال: [سألت جعفر بن محمد ﴿عليهما السلام﴾: عن قول الله (عزّ وجلّ) ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾، قال: الرجس من الاوثان الشطرنج، وقول الزور الغناء، قلت: قوله (عزّ وجلّ) "ومن الناس من يشتري لهو الحديث، قال: منه الغناء][1].

43 ـ الصدوق حدثنا أبي رضي الله عنه قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن ـ يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن مهران بن محمد، عن الحسن بن هارون قال: [سمعت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ يقول: الغناء يورث النفاق ويعقب الفقر. أول ما يتحف به المؤمن خصلة][2]

44 ـ وفي تحف العقول عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال: "إذا فعلت امتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء... إلىٰ قوله: واتخذ القيان والمعازف

---

[1]) ـ معاني الأخبار ص349.

[2]) ـ الخصال ص24.

“(1)

45 ـ وفي البحار: عن ابي امامة عن النـبي﴿ﷺ﴾: مـا رفـع أحـد صـوته بالغنـاء الا بعث اللـه شيطانين علىٰ منكبيـه يضـربان بأعقابهمـا علىٰ صدره حتىٰ يمسك(2).

46 ــ الوســائل عن محمــد بن يعقــوب، عن محمــد بن يحــيى، عن أحمــد بن محمد، عن الحسين بن سعيد عن إبـراهيم بن أبي البلاد، عن زيد الشحام قال: [قال أبو عبد الله ﴿عليه السلام﴾ بيت الغنـاء لا تـؤمن فيـه الفجيعة، ولا تجـاب فيه الدعوة، ولا يدخله الملك](3).

47 ـ الوسائل بالإسناد عن الحســين بن ســعيد ومحمد بن خالد جميعاً، عن النضر بن ســويد عن درست، عن زيد الشـحام قـال: [سـألت أبا عبـد اللـه ﴿عليه السلام﴾ عن قولـه (عزّ وجلّ): ﴿وَاجْتَنِبُـوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ قال: قول الزور الغناء](4).

48 ــ الوســائل عن أبي علي الاشــعري، عن محمد بن الجبار، عن صفوان، عن أبي أيـوب

---

1 (ـ تحف العقول ص53.

2 (ـ بحار الأنوار ج76 ص247.

3 (وسائل الشيعة (الإسلامية) ج12 ص225.

4 (وسائل الشيعة (الإسلامية) ج12 ص225.

الخــــزاز، عن محمــــد بن مســــلم، عن أبي الصباح، عن أبي عبد اللـه ﴿عليه السلام﴾ [في قولـه (ﷻ): ﴿ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ قال: الغناء]([1]).

49 ـ الوسائل عن محمـد بن يحـيى، عن أحمـد بن محمد، عن معمــــــــر بن خلاد، عن أبي الحسن الرضـا ﴿عليه السلام﴾ قـال: خـرجت وأنـا اريـد داود بن عيســىٰ بن علي، وكــان يــنزل بــئر ميمون وعلي ثوبـان غليظـان، فلقيت امـرأة عجوزا ومعها جاريتان، فقلت: يا عجـوز أتبـاع هاتــــان الجاريتــــان؟ فقــــالت: نعم ولكن لا يشــــتريهما مثلك، قلت: ولم؟ قــــال: لأن إحداهما مغنية والأخرىٰ زامرة الحديث([2]).

50 ـ الوســائل عن علي بن إبــراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم وأبي الصباح الكناني، عن أبي عبد اللـــه ﴿عليه السلام﴾ في قـــول اللـــه (ﷻ)"والـــذين لا يشهدون الزور" قال: هو الغناء([3]).

51 ــــ الوســــائل عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمــــير، عن علي بن إســــماعيل، عن ابن

---

[1]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 226.

[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 226.

[3]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 226.

مســـكان، عن محمـــد بن مســـلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قـال: سـمعته يقـول: الغنـاء ممـا وعد اللـه عليـه النـار وتلا هـذه الآية: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْـتَرِي لَهْـوَ الْحَـدِيثِ لِيُضِـلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ([1]).

52 ـــــ الوســـــائل عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمـير، عن مهـران بن محمد، عن أبي عبـد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: الغناء مما قـال اللـــه (عز وجل): ومن النـــاس من يشـــتري لهـــو الحديث ليضل عن سبيل الله([2]).

53 ـــ الاستبصـــار عن الحســين بن ســعيد عن النضر بن سويد عن يحيىٰ الحلـبي عن ايـوب بن الحر عن ابي بصير قال: قال ابو عبد الله (عليه السلام): اجر المغنية التي تـزف العـرائس ليس به بأس، ليست بالتي يدخل عليها الرجال([3]).

54 ـ الوسائل عن عدة من أصحابنا، عن سـهل بن زياد، عن يحيىٰ بن المبارك، عن عبد اللـه بن جبلة، عن ســـماعة بن مهـــران، عن أبي

---

[1]) وسائل الشيعة (الإسلامية) ج12 ص226.

[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية) ج12 ص226.

[3]) ـ الاستبصار ج3 ص62.

بصير قال: سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ عن قـول اللـه (عزّ وجلّ): ﴿ فَـاجْتَنِبُوا الـرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَـانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ قال: الغناء.

55 ـ الوسائل عنهم، عن سهل، عن محمـد بن علي سـليمان عن أبي جميلة، عن أبي أسـامة، عن أبي عبـد اللـه ﴿عليه السلام﴾ قـال: الغنـاء عش النفاق([1]).

56 ـ الوسائل عنهم، عن سهل عن الوشا قال، سمعت أبا الحسن الرضا ﴿عليه السلام﴾ "يقول: سـئل أبو عبد اللـه ﴿عليه السلام﴾" يسـأل عن الغنـاء، فقـال: هو قول الله (عزّ وجلّ): ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ([2]).

57 ــ الوسـائل عنهم، عن سـهل، عن إبـراهيم بن محمد المدني، عمن ذكـره، عن أبي عبـد الله ﴿عليه السلام﴾ قـال: سـئل عن الغنـاء وأنـا حاضر، فقــال: لا تــدخلوا بيوتــا اللــه معــرض عن أهلها([3]).

58 ــ كمـال الـدين: عن محمـد بن محمـد بن عصام الكليني عن محمد بن يعقوب الكليـني

---

[1]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص227.
[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص227.
[3]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص227.

عن اسحاق بن يعقوب قال سألت محمد بن عثمان السمري رضي الله عنه أن يوصل لي كتابا قد سألت فيه عن مسائل أشكلت عَليَّ فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف) ... وأما ما وصلتنا به فلا قبول عندنا الا لما طاب وطهر، وثمن المغنية حرام[1].

59 ـ الوسائل عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن عبد الأعلىٰ قال: سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ عن الغناء وقلت إنهم يزعمون أن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ رخص في أن يقال: جئناكم جئناكم حيونا حيونا نحيكم فقال: كذبوا إن الله (عز وجل) يقول: ﴿وما خَلَقْنَا السماء وَالأرض وما بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ * لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ * بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَا تَصِفُونَ﴾ ثم قال: ويل لفلان مما يصف رجل لم يحضر المجلس([2]).

60 ـ الوسائل عن علىٰ بن ابراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مهران بن محمد عن

---

[1]) ـ كمال الدين ص485.

[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 228.

الحسن بن هارون قال: سمعت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ يقول: الغناء مجلس لا ينظر الله إلىٰ أهله، وهو مما قال الله (عزّ وجلّ): "ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله" ([1]).

61 ـ الوسائل عن المقنع [قال الصادق ﴿عليه السلام﴾: شر الاصوات الغناء]([2])

62 ــ الوسائل عن محمد بن الحسن في [المجالس والاخبار] عن أحمد بن محمد بن الصلت، عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن جعفر بن عبد الله العلوي، عن القسم بن جعفر ابن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن علي العلوي، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم في حديث قال: دخلتُ علىٰ أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ فقال: الغناء اجتنبوا الغناء اجتنبوا قول الزور، فما زال يقول: اجتنبوا الغناء اجتنبوا فضاق بي المجلس وعلمت أنه يعنيني([3]).

---

[1]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج 12ص 228.

[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج 12ص 229.

[3]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج 12ص 230.

63 ـــــ الوســـــائل عن الفضـــل بن الحســـن الطبرســي في مجمـع البيـان قـال: روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله وأبي الحسن الرضا ﴿عليهم السلام﴾ في قـــول اللـــه (عزّوجلّ):ــ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ انهم قالوا: منه الغناء([1])

64 ـ الوسائل عن علي بن إبراهيم [في تفسيره عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام عن أبي عبـد الله ﴿عليه السلام﴾ في قولـه تعـالى: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ قـال الـرجس من الاوثـان الشـطرنج، وقـول الـزور الغناء([2]).

65 ـ التهذيب [عن سهل بن زيـاد عن الحسـن بن علي الوشا قال سئل ابو الحسن الرضا ﴿عليه السلام﴾ عن شراء المغنية فقال قد يكون للرجـل الجاريـة تلهيـه ومـا ثمنهـا الاّ ثمن كلب وثمن الكلب سحت والسحت في النار]([3]).

66 ـ التهذيب [محمد بن يعقــوب عن ابي علي

[1]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 230.
[2]) وسائل الشيعة (الإسلامية)ج12ص 230.
[3]) ـ التهذيب ج6 ص357.رواية 140.

الأشعري عن الحسن بن علي عن اسحاق بن ابراهيم عن نصر بن قابوس قال سمعت ابا عبد الله (عليه السلام) يقول: المغنية ملعونة ملعون من أكل من كسبها][1].

67 ـ الوسائل بسنده عن نصر بن قابوس قال [سمعت ابا عبد الله (عليه السلام) يقول: المنجم ملعون والكاهن ملعون والساحر ملعون والمغنية ملعونة ومن آواها ملعون وآكل كسبها ملعون][2].

68 ـ مستدرك الوسائل عن دعائم الاسلام: [عن جعفر بن محمد (عليه السلام) انه قال لا يحل بيع الغناء ولا شراؤه واستماعه نفاق وتعلمه كفر][3].

69 ـ مستدرك الوسائل عن جامع الاخبار قال: [قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يحشر صاحب الطنبور يوم القيامة وهو اسود الوجه وبيده طنبور من نار وفوق رأسه سبعون ألف ملك بيد كل ملك مقمعة يضربون رأسه ووجهه، ويحشر

---

[1] (ـ التهذيب ج6 ص357، رواية 141.

[2] (ـ الوسائل ج17 ص123، باب 24.

[3] (ـ مستدرك الوسائل ج13، باب 14، ص92، رواية 14862.

صاحب الغناء من قبره أعمىٰ وأخرس وأبكم ويحشر الزاني مثل ذلك، وصاحب المزمار مثل ذلك، وصاحب الدف مثل ذلك][1].

70 ـ مستدرك الوسائل عن الشيخ ابي الفتوح في تفسيره [عن أبي أمامة عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ انه قال: إن الله تعالىٰ بعثني هدىٰ ورحمة للعالمين وأمرني أن أمحو المزامير والمعازف والأوتار والأوثان وأمور الجاهلية... إلىٰ أن قال: ان آلات المزامير شراؤها وبيعها وثمنها والتجارة بها حرام][2].

71 ـ وسائل الشيعة عن احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن ابيه عن بعض مشيخته عن ابي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال: أما يستحي أحدكم ان يغني علىٰ دابته وهي تسبح][3].

72 ـ معاني الأخبار قال: [حدثني ابي (رحمه الله) قال

---

[1]) ـ مستدرك الوسائل ج13 باب 79، ص219، رواية 15176.

[2]) ـ مستدرك الوسائل ج13 باب 79، ص219، رواية 15175.

[3]) ـ وسائل الشيعة ج8 ص306.

حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسىٰ عن محمد بن يحيىٰ الخزاز عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الزور، قال: منه قول الرجل للذي يغني "أحسنت"][1].

73 ـ سنن ابن ماجة ـ محمد بن يزيد القزويني ـ [حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، أنبأنا عبد الرزاق. أخبرني يحيىٰ بن العلاء، أنه سمع بشر بن نمير، أنه سمع مكحولا يقول: إنه سمع يزيد ابن عبد الله، أنه سمع صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فجاء عمرو ابن مرة فقال: يا رسول الله إن الله قد كتب عليّ الشقوة. فما أراني أرزق إلا من دفىٰ بكفى. فأذن لىٰ في الغناء، في غير فاحشة. فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) " لا آذن لك، ولا كرامة، ولا نعمة عين، كذبت، أي عدو الله لقد رزقك الله طيبا حلالا، فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله (عزّ وجلّ) لك من حلاله. ولو كنت تقدمت إليك لفعلت بك وفعلت. قم عنى، وتب إلىٰ الله. أما إنك إن فعلت، بعد التقدمة إليك، ضربتك

[1] (ـ معاني الأخبار ص349.

ضرباً وجيعاً، وحلقت رأسك مثلةً، ونفيتك من أهلك، وأحللت سلبك نهبة لفتيان أهل المدينة][1].

74 ـــ الحاكم النيسابوري في المستدرك:
[أخبرني محمد بن صالح بن هاني ثنا ابراهيم بن أبي طالب وحدثنا أبو علىٰ الحافظ أنبأ علىٰ بن العباس البجلي قالا ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت ابا اسحاق يحدث عن عامر بن سعدانه قال كنت مع ثابت ابن وديعة وقرظة بن كعب رضي الله عنهما في عرس فسمعت صوتا فقلت الا تسمعان فقالا انه رخص في الغناء في العرس][2].

75 ـ الحاكم النيسابوري في المستدرك [حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسىٰ القاضي ثنا حمد الخراط عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير عن أبي الصهباء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قال هو

---

[1]) ـ سنن ابن ماجة ج 2 ص871.

[2]) ـ المستدرك ج 2 ص184.

والله الغناء][1] هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

76 ـ البيهقي في السنن الكبرىٰ [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري ثنا أبو غسان مالك بن اسمعيل النهدي عن منصور بن أبي الاسود عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في هذه الآية ﴿ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ قال نزلت في الغناء واشباهه] [2].

77 ـ البيهقي في السنن الكبرى: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبوبكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر عن عطية بن قيس الكلابي عن عبد الرحمن بن غنم الاشعري قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك والله ما كذبني انه سمع النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ يقول ليكونن في أمتي اقوام يستحلون الحرير

---

1) ـ المستدرك ج 2 ص411.

2) ـ السنن الكبرىٰ ج10 ص 221.

والخمر والمعازف][1].

78 ـ البيهقي في السنن الكبرىٰ [وأخبرنا علىٰ بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو اسمعيل الترمذي ثنا أبو صالح ثنا معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم ان عبد الرحمن بن غنم الاشعري وفد دمشق فاجتمع اليه عصابة منا فذكرنا الطلا فمنا المرخص فيه ومنا الكاره له قال فأتيته بعد ما خضنا فيه فقال إني سمعت ابا مالك الاشعري صاحب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ يحدث عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ انه قال ليشربن اناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب علىٰ رؤوسهم المعازف والمغنيات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير][2] ولهذا شواهد من حديث علىٰ وعمران بن حصين وعبد الله بن بسر وسهل بن سعد وانس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾.

79 ـ البيهقي في السنن الكبرىٰ [ثنا عبيد الله بن عمر ثنا يحيىٰ بن سعيد عن سفيان عن

---

[1]) ـ السنن الكبرىٰ ج10 ص221.

[2]) ـ السنن الكبرىٰ ج10 ص221.

ابيـــه عن عكرمـــة عن ابن عبـــاس [وأنتم سامدون] قال هو الغنـاء بالحميريـة اسـمدىٰ لنا تغنىٰ لنا][1].

80 ـ الـبيهقي في السـنن [أخبرنـا أبن بشـران أنبـأ الحسـين بن صـفوان ثنـا ابن أبي الـدنيا حـدثني عصـمة بن الفضـل ثنـا حـرمي بن عمارة ثنا سلام بن مسكين ثنا شـيخ عن أبي وائـل عن عبـد اللـه بن مسـعود قـال قـال رسول الله ﷺ الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل][2]

81 ـــ نورالـــدين الهيثمي في مجمـــع الزوائـــد [وعن ابن عبـــاس (وأنتم ســـامدون) قـــال الغناء][3]. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

82 ـ نورالدين الهيثمي في مجمع الزوائـد [عن حذيفة بن اليمان قال قال لىٰ رسول الله ﷺ ﴿ اقـــرؤا القـــرآن بلحـــون العـــرب وأصـــواتها وإياكم ولحون أهل الكبائر وأهل الفسق فانه سيجيئ بعدي قـوم يرجعـون بـالقرآن ترجيـع الغناء والرهبانيـة والنـوح لا يجـاوز حنـاجرهم

---
[1]) ـ السنن الكبرىٰ ج 10 ص223.
[2]) ـ السنن الكبرىٰ ج 10 ص223.
[3]) ـ مجمع الزوائد ج 7 ص116.

مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم.
رواه الطبراني في الاوسط وفيه راو لم يسم وبقية ايضاً](1).

83 ـ جلال الدين السيوطي في الجامع الصغير [نهىٰ عن الغناء والاستماع إلىٰ الغناء، وعن الغيبة والاستماع إلىٰ الغيبة، وعن النميمة والاستماع إلىٰ النميمة](2).

84 ـ سنن أبي داود [حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسىٰ، عن نافع، قال: سمع ابن عمر مزمارا، قال: فوضع أصبعيه علىٰ أذنيه، ونأىٰ عن الطريق، وقال لي: يا نافع هل تسمع شيئا؟ قال: فقلت: لا، قال: فرفع أصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع النبي ﷺ فسمع مثل هذا، فصنع مثل هذا](3).

85 ـ البيهقي في السنن [أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ الحسين بن صفوان ثنا ابن أبي الدنيا ثنا أبو خيثمة ثنا بشر بن السري

---

1) مجمع الزوائد ج 7 ص169

2) الجامع الصغير ج 2 ص693.

3) ـ سنن أبي داود ج 2 ص461.

عن عبد العزيز الماجشون عن عبـد اللـه بن دينار قال مرَّ ابن عمر بجاريـة صـغيرة تغـني فقال لو ترك الشيطان احداً ترك هذه][1].

86 ـ في تفسـير القرطـبي عن الترمـذي عن ابي امامة عن رسول الله ﷺ قال [لا تـبيعوا القينات ولا تشـتروهن ولا تعلمـوهن ولا خـير في تجارة فيهن وثمنهن حـرام في مثـل هـذا انزلت هذه الآية ومن الناس من يشتري لهـو الحديث ليضل عن سبيل الله][2].

87 ــ في الــدر المنثــور عن ابن مســعود عن فضيل بن عياض: الغناء رقية الزنا[3].

88 ـ السيوطي [اخرج ابن ابي الدنيا والـبيهقي عن الشعبي: قال لعن المغـني والمُغـنىٰ له] [4].

89 ــ الســيوطي في الــدر المنثــور [وأخــرج الفريــابي وابن جريــر وابن مردويــه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قولـه ومن النـاس من يشتري لهو الحديث قال باطل الحديث وهو

---

[1]) ـ السنن الكبرىٰ ج 10 ص223.

[2]) ـ تفسير القرطبي ج14 ص 51.

[3]) ـ الدر المنثور ج5 ص 159.

[4]) ـ الدر المنثور ج5 ص 159.

الغناء ونحوه ليضل عن سبيل الله قال قراءة القرآن][1].

90 ـ وفي الدر المنثور ايضاً [أخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ ان الله حرم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع اليها ثم قرأ ومن الناس من يشتري لهو الحديث][2].

91 ـ وفي الدر ايضاً [اخرج ابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية ومن الناس من يشتري لهو الحديث في الغناء والمزامير][3].

92 ـ الدر المنثور [وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن الشعبي عن القاسم بن محمد رضي الله عنه أنه سئل عن الغناء فقال أنهاك عنه وأكرهه لك قال السائل احرام هو قال انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما يجعل الغناء][4].

---

[1] ـ الدر المنثور ج5 ص159.
[2] ـ الدر المنثور ج5 ص159.
[3] ـ الدر المنثور ج5 ص159.
[4] ـ الدر المنثورج5 ص159.

93 ـ [وأخـــــرج ابن أبي الـــــدنيا عن عليٰ بن الحسين رضي الله عنه قال ما قدسـت أمـة فيها البر بط][1].

94 ـ [وأخرج ابن أبي الـدنيا عن عبـد الـرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسـول اللـه ﷺ قال انما نهيت عن صـوتين أحمقين فـاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شـيطان وصوت عند مصيبة خش وجوه وشـق جيـوب ورنة شيطان][2].

95 ـ نيل الأوطار [أخرج ابو يعقـوب محمـد بن اسحاق النيسـابوري من حـديث ابن مسـعود ان النـبي ﷺ سـمع رجلاً يتغـنىٰ من الليـل فقال: لا صلاة له لا صلاة له لا صلاة له][3].

96 ـ سنن النسائي: أخبرنا علي بن حجـر قـال حدثنا شـريك عن ابي اسـحاق عن عـامر بن سعد قـال دخلت عليٰ قرظـة بن كعب وأبي مسـعود الأنصـاري في عـرس وإذا جـوار يغـنين، فقلت انتمـا صـاحبا رسـول اللـه ﷺ ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم؟ فقال اجلس

---

[1]) ـ الدر المنثورج5 ص160.

[2]) ـ الدر المنثورج5 ص160.

[3]) ـ نيل الأوطار ج8 ص264.

إن شئت فاسمع معنا وإن شئت اذهب قد رخص لنا في اللهو عند العرس[1].

97 ــ نيل الأوطار [اخرج الديلمي عن أبي امامة مرفوعاً: أن الله يبغض صوت الخلخال كما يبغض الغناء][2].

98 ـ نيل الأوطار [واخرج ابو يعقوب محمد بن اسحاق النيسابوري من حديث أنس أن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال: من قعد إلىٰ قينة يسمع صب في أذنه الأنك][3].

99 ـ مسند زيد بن علي [زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ﴿عليه السلام﴾ قال: قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ من تغنىٰ أو غني له أو ناح أو نيح له أو أنشد شعرا أو قرضه وهو فيه كاذب أتاه شيطانان فيجلسان علىٰ منكبيه يضربان صدره بأعقابهما حتىٰ يكون هو الساكت. وحدثني زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ﴿عليه السلام﴾ انه قال: بئس البيت بيت لا يعرف الا بالغناء وبئس البيت بيت لا يعرف الا بالفسوق والنياحة. وحدثني زيد بن علي عن

---

[1]) ـ سنن النسائي ج6 ص135.

[2]) ـ نيل الأوطار ج8 ص267.

[3]) ـ نيل الأوطار ج8 ص264.

ابيه عن جده عن علي﴿ﷺ﴾ قال: قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ اول من تغنىٰ ابليس لعنه الله ثم زمر ثم حدا ثم ناح. وحدثني زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ﴿ﷺ﴾ قال: قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ اياكم والغناء فانه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الشجر. حدثني زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ﴿ﷺ﴾ قال: قال رسول الله ﴿ﷺ﴾ كسب البغي والمغنية حرام][1].

100 ـ وأخيرا كلام حق من جوف خرب ينقله السيوطي في الدر المنثور قال: [وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن أبي عثمان الليثي قال: قال يزيد بن الوليد الناقص يا بني أمية اياكم والغناء فانه ينقص الحياء ويزيد في الشهوة ويهدم المروءة وانه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكر فان كنتم لابد فاعلين فجنبوه النساء فان الغناء داعية الزنا][2].

هذه جملة من كثير من روايات صريحة في حرمة الغناء وهي تبين بشكل واضح إصرار

---

[1] (ـ مسند زيد بن علي ص423.

[2] (ـ الدر المنثور ج5 ص159 ـ 160.

النبي وأهل بيتـه ﴿عليهم السلام﴾ في صـد النـاس عن هـذا السـبيل، وحثهم علىٰ الاجتنـاب والابتعـاد عنـه وعن سـماعه وحضـور محافلـه وتحـذيرهم من مخـــاطره عليهم وعلىٰ الامـــة الاســـلامية. ولا يعارضها الا مكـررات من الروايـات الـتي تثبت ابتلاء بعض الصـــحابة بالغنـــاء حيث كـــانوا لا يتورعون عنه كلما سـنحت فرصة، ومجعـولات أخرىٰ واضحة الجعل تثبت تورع بعض الصـحابة عن الغناء أكثر من تـورع نـبي الاسـلام، فتقـرأ مثلا ان عبيد الله بن عبد الله بن عتبـة قـال ان اباه أخبره انه سمع عبـد اللـه بن الأرقم رافعـا عقيرته يتغنى. أو تقرأ ان الزهري قال أخـبرني سـليمان انـه حدثـه من لا يتهم انـه سـمع ابـا مسـعود عقبـة بن عمـرو الانصـاري وكـان قـد شهد بدرا وهـو علىٰ راحلتـه وهـو امـير الجيش رافعاً عقيرتـه يتغـنىٰ النصب. وآخـر يـدعي انـه رأىٰ اســـامة بن زيـــد في مســـجد الرســـول مضـطجعاً رافعـاً إحـدىٰ رجليـه علىٰ الأخـرىٰ يتغنىٰ النصب، وفي رواية أخرىٰ ان اسامة كان في المجلس رافعا إحـدىٰ رجليـه علىٰ الأخـرىٰ رافعا عقيرته حسبته قال يتغـنىٰ النصب. وآخـر ينقل انه كـان مـع عبـد الـرحمن بن عـوف في

طريق الحج فاعتزل عبـد الـرحمن الطريـق ثم قال لرباح بن المغترف غننا يا ابا حسان وكـان يحسن النصب فبينما ربـاح يغنيـه أدركهم عمـر بن الخطاب في خلافتـه فقـال مـا هـذا فيقـول عبد الرحمن ما بأس بهـذا نلهـو ونقصـر عنا. أو تقرأ عن وهب بن كيسان قـال: قـال عبـد اللـه بن الزبير وكان متكئا تغنىٰ بلال، قال فقـال لـه رجل تغنى؟ فأستوىٰ جالساً ثم قـال وأي رجـل من المهـاجرين لم اسـمعه يتغـنىٰ النصب. أو تقـرأ: عن ابن جـريج قـال: سـألت عطـاء عن الغناء بالعشر فقال لا أرىٰ به بأسـا مـا لم يكن فحشا، وأمثال هذه الروايـات الواضـحة الدلالـة علىٰ انهـــا اجتهـــادات في مقابـــل النص أو موضـوعات. وبإزائهـا روايـات أخـرىٰ متناقضـة الدلالـة علىٰ الجـواز وعدمـه تنقـل عن عائشـة واحيانا عن النبي ﷺ، فمثلا تقـرأ عن عائشـة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايـام منىٰ تغنيان وتدففان وتضربان ورسول الله ﷺ متغش بثـوب، فـانتهرهن ابـو بكر، فكشـف رسول الله ﷺ عن وجهه وقال دعهمـا يـا ابـا بكـر فانهـا ايـام عيد، ونقـرأ حـديث بكـير بن الاشج: ان ام علقمة مـولاة عائشـة أخبرتـه ان

بنات اخي عائشة خفضن فألمن ذلك فقيل لعائشة يا ام المؤمنين ألا ندعو لهن من يلهيهن قالت بلىٰ، قالت فارسل إلىٰ فلان المغني فأتاهم فمرت به عائشة في البيت فرأته يتغنىٰ ويحرك رأسه طربا وكان ذا شعر كثير فقالت عائشة: أف شيطان اخرِجوه اخرِجوه فأخرَجوه. ولا ندري ايهما أعظم غناء مغني لتلهي اطفال، ام غناء جاريات لتلهية زوجة نبي الله بمحضر الرسول. وكيف صار المغني الملهي لطفل شيطاناً وليس في الحديث ما يشير إلىٰ استعمال دف أو مزمار او رقص وربما كان تمايله المحسوب طربا تمايل الهاء واشغال لصغيرات، ولا تكون الجاريتان المدففتان بمنىٰ ايام العبادة والنسك شيطانتان. ونقرأ ايضاً عن عائشة قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان من جواري الانصار تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث أو بغاث قالت وليستا بمغنيتين ـ وبتعبير اليوم كانتا من الهواة لا المحترفات ـ فقال ابو بكر أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وذلك يوم عيد، فقال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا. وفي اخرىٰ ان رسول

الله ﴿ﷺ﴾ كان جالساً وعنده جوار يغنين ويلعبن فجاء عمر فاستأذن فأسكتهن رسول الله ﴿ﷺ﴾ حتىٰ قضىٰ حاجته وخرج فسألنه عن هذا الـذي كلما دخل قال ﴿ﷺ﴾ اسـكتن وكلمـا خـرج قـال عدن إلىٰ الغنـاء فقـال ﴿ﷺ﴾ هـذا رجـل لا يـؤثر سماع الباطل. وفي رواية انه ﴿ﷺ﴾ كـان ينظـر مع عائشة حبشية ترقص والناس حولهـا فطلـع عمر فانفض الناس عنها فقال ﴿ﷺ﴾ أنى لأنظـر شياطين الانس والجن قد فـروا من عمر. ومـا شابه هذه الأراجيف التي لا شك في كونهـا من مخترعـات سـفلة الأمـة المتجـرئين علىٰ اللـه ورسوله وإلا فالمؤمن بالله في شـغل عن هـذا المجـون وكفـاه ترتيـل حكم القـرآن عن نهيـق زخرف القول، ولو كـان في شـعر الغنـاء خـيرا لما قال الله تبـارك وتعـالىٰ ﴿وَالشُّـعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ﴾[1]

لقد ركب الصعب من تغاضىٰ عن هذا الكم المخيف من روايـات الحرمـة وتشـبث بـالقش لارتكاب فعل مشتبه علىٰ أقل تقـدير، والعقـل يحكم بالاحتيـاط في الشـبهة، وجـدير بالشـاب المتعلم ان يسأل عن سـر هـذا الحكم ويسـأل

[1] (ـ القرآن الكريم؛ سورة الشعراء، الآية 224

عن السـبيل الآمن للتعامـل معه، فيسـأل مثلاً هل كان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ حقـا يحظـر مجـالس الغناء والرقص بـل كـان بيتـه المقـدس محفـل اجتماع المغنيات بمشـهد من المسـلمين، فـاذا كـان كـذلك فلم حـرمت المـذاهب الاسـلامية الغنـاء وذمته؟ ولمـاذا تزهـد ابـو بكـر وعمـر وعثمان وغيرهم من الصحابة في هذا الأمر مـا دام نبي المسلمين لا يتزهد؟ وكيـف نوفـق بين هـذه الروايـات والروايـات الصـحيحة المخالفـة لها؟

ان الجمهور يفتخـر بمتابعتـه للسـنة وليس له غير السنة من شعار فلماذا تـردد في احيـاء هذه السـنة مـا دامت تلـك الروايـات المجـوزة هي الراجحة ولمـاذا يسـتنكف الفقيـه المسـلم ويتحرج في عصرنا هذا عصر التقـدم والمدنيـة والفن ان يحضر الحفلات الراقصـة الـتي تقـام ليالي الجمع والمناسبات قرب مساجدهم احياءً لسنة النبي قربةً إلىٰ الله تعـالى، السـنة الـتي شـحنت بهـا كتبهم من ان النـبي كـان يحضـر حفلة رقص الحبشية بل ويدعوا زوجتـه عائشـة للاشتراك والاستمتاع بل ويسأل عائشة مـرات ومرات هل شبعت هـل شـبعت وهي تقـول لا؟

فاذا كان حقاً ما نقلتموه من عدم كراهته لمثل هــذه المواقــف فجهلا تتورعــون ومــا كــانت السيدة ام كلثوم كوكب الشرق بأقل رزانة من القينات اللاتي حضر غناءهن الرسول ﴿ﷺ﴾ كما تدعون. وبهذا اثبتم عـدم اتبـاعكم لسـنته ﴿ﷺ﴾ وتبعيتكم لسنة من حرم ما أحله اللـه ورسـوله وان كـان مـا نقلتهـا الكتب بـاطلا وزورا فـبئس الحكم حكمكم بعدم حرمته الذاتية.

ويحق للشاب المسـلم أن يسـأل اصـحاب المذاهب المتحيرة في امـر الغنـاء ويقـول ايهـا السـادة إذا لم يكن مطلـق الغنـاء حرامـا فلم اسـتثنيتم الغنــاء في الاعــراس والحــداء وبشـروط؟ الا يـدل هـذا الاسـتثناء المشـروط علىٰ عمـوم الحرمة؟ ويسـأل إذا كـان الغنـاء منافياً للمروة حتىٰ ان أصـغر العلمـاء يتحاشـىٰ حضـور مجلس غنـاء لهـذا الاعتبـار فلم جـوزتم ذلك في حق الرسول ﴿ﷺ﴾؟ ولو كـان حقـا مـا تزعمون من ان الرسول ﴿ﷺ﴾ اعطىٰ قينة بني فلان طبقـا وامرهـا بالغنـاء تنـازلا عنـد رغبـة عائشـة فكيـف توجهـون قولـه ﴿ﷺ﴾ [ان اللـه بعثني رحمة وهدىٰ للعالمين وأمرني أن امحـق المزامير والكبـارات والمعـازف والأوثـان الـتي

كانت تعبد في الجاهلية] رواه الفريقان ولا مجال للطعن فيه. ورواية انس [من قعد إلىٰ قينة يسمع صب في أذنه الأنك] والروايات المتواترة الواردة في آلات اللهو وحرمتها.

ويسألون انكم بالاجماع تحرمون سماع الموسيقىٰ بجميع آلاتها لكونها آلات لهو، والمؤمنون عن اللهو معرضون، فما سكوتكم بشأن الاغاني التي تصك الآذان اناء الليل والنهار في اذاعات المسلمين المستخدم فيها كل ما حرمه الله ورسوله من آلات فالعود والقيثارة والناي والبيانو و... كلها اليوم في خدمة الغناء ولا أحد منكم يعلن فتواه بكل صراحة بحرمة ما شاع في بلد المسلمين قطعا لدابر الفساد، والمسلمون في غفلة عن حكم هذا الموضوع، وربما تشابه عليهم بسبب قيلكم وقالكم بشأن الغناء والموسيقىٰ وتصوروه من المباحات وكاد الطالب لا يميز بين الغث والسمين من كثرة اللف والدوران بشأنه.

ويسأل عن غناء عصر الجاهلية وعصر صدر الاسلام الذي حرمه الاسلام من غير تفصيل بين انواعه واطواره علىٰ بساطته وبساطة آلاته كيف كان؟ وماذا تقول المصادر بشأنه؟ هل كان يختلف عما هو متداول بين الناس إلىٰ يومنا هذا، شخص سواء كان رجلاً أو امرأة، بحنجرة صافية يترنم ببيت شعر بمد الأحرف وترجيعه وفق نغمة موسيقية ملائمة لظرف الغناء حزنا أو فرحا يستريح لها المغني ويستسيغها السامع لما فيها من نعومة أو تحريك للمشاعر لغرض التلهي أو التسلي او التكسب او تباه بمزية نادرة شأن المرأة الحسناء التي تعرض جمالها للعالمين فتستلذ هي زهواً ويستلذ الناظرون بجمال نادر بترغيب من النفس الأمارة بالسوء. فاذا كان هذا هو الغناء فلا فرق فيه بين القديم والحديث؟ وان كان هناك رأي غير هذا في الغناء وترون ان غناء اليوم ليس بغناء الأمس الغابر فعليكم بيانه. علىٰ اننا نرىٰ ان الغناء الحديث تطوير للقديم نحو الأسوء مادة وآلة وايقاعاً، فاذا كان راكب الحمار المتغني بأبيات امرؤ القيس أو عنترة بن شداد أو لبيد أو غيرهم من فطاحل

شعراء العرب ومن غير آلات موسيقية لم يسلم من حديث باللوم والمذمة كقول الصادق ﴿عليه السلام﴾ [اما يستحي أحدكم ان يغني علىٰ دابته وهي تسبّح]، فماذا يسمع من يغني [انت عمري] مع موكب من الموسيقيين كل يحمل آلة محرمة. ولا غرابة في الرواية بتسبيح الحمار فكل المخلوقات امم امثالنا يسبحون ولكن لا نفقه تسبيحهم. وإذا كان المغني والمغنية ومستمعهما ملعونون في ذلك العصر فكيف تكون اللعنة في عصرنا؟

والمنصف يرىٰ ان الغناء ليس بالأحجية التي يصعب حلها والروايات المتقدمة وغيرها وضعت النقاط علىٰ الحروف فالغناء معروف لدىٰ الكبير والصغير علىٰ حد سواء وانه غير صوت النشيد والأذان والقرآن ونداء البعيد وان كانت هذه ايضاً يمكن تأديتها غناء، والروايات لم تهمل هذا الجانب وعالجت الأمر قبل الوقوع فصرحت بحرمة القراءة الغنائية وان كانت في قرآن أو أذان أو غيرها، فالعجب من السادة الفقهاء كيف توقفوا في متاهات الالفاظ وتصارعوا علىٰ مواد الكلمات مع وضوح المعنىٰ، فألبسوا علىٰ انفسهم الرأي

وأشكلوا علىٰ مقلـديهم الحكم، ولهم وللأسـف مواقـف مشـابهة في ابـواب أخـرىٰ من الفقـه كالنية في العبادات، ومن لم يعـرف النية، ولـو رجعت إلىٰ كلمــاتهم فيهــا لعلمت أن شــأنهم أجل مما ابدوه بكلماتهم الشريفة، فالإســلام لا تعقيد فيه سـهل سـمح، اسـتوعبته الرعـاة في البــوادي من غــير مؤونــة ووعتــه خــير وعي، ويزداد المـرء المـا وهـو يسـمع ان عالمـاً تـرك فريضة بحجة عـدم تمكنـه من استحضـار النيـة وكأن النية حمل ذو مخاض قـد تتعسـر ولادتهـا عند بعض. وفي باب الطهارة ايضاً تــراهم وهم يتعرضون لمسائل تـؤدي بمقلـديهم إلىٰ الابتلاء بالوســـواس كالتأكيـــد علىٰ رأس الأبـــرة في الوضوء والغسل وهم يعلمـون ان مقـدار رأس الابرة لا يشاهد الا بـالمجهر وغـير معلـوم ان لا يستوعب الماء الاجزاء الواجب غسلها بالغسـل الاعتيـادي، فيلح المكلـف في الغسـل تطبيقـاً للفتوىٰ وتحصيلاً للفـراغ اليقيـني ونتيجتـه غالبـا اسـراف في المـاء وتضـييع في الـوقت وابتلاء تــدريجي بمــرض الوســواس، في وقت كــان يكفي فيـه التأكيـد علىٰ مراعـاة الغسـلات لئلا تطغىٰ اللا اُبالية. ومســـائل كثـــيرة من هـــذا

القبيل.

❁ اقوال الفقهاء في الغناء:

❁ القائلون بالحرمة:

1 ـــ قال علي بن بابويه في فقه الرضا[1]: واعلم أن الغناء مما قد وعد الله عليه النار في قوله: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾. واستدل ايضاً بجواب الامام الصادق ﴿عليه السلام﴾ لبعض اصحابه وقد سأله عن حكم اطالة الجلوس في الخلاء ليستمع غناء، فقال له أبوعبدالله ﴿عليه السلام﴾: لا تفعل فقال الرجل والله ما هو شيء أتيته برجلي، إنما هو شيء أسمع بأذني. فقال أبوعبدالله ﴿عليه السلام﴾: "بالله أنت ما سمعت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسئولاً﴾فقال الرجل: كأني لم أسمع بهذه الآية في كتاب الله من عجمي وعربي، لا جرم أني قد تركتها، وأني أستغفر الله. فقال أبوعبد الله ﴿عليه السلام﴾: "اذهب فاغتسل وصل ما

---

[1]) ـ فقه الرضا ص281.

بدا لك، فلقد كنت مقيما علىٰ أمر عظيم، ما كـان أسـوأ حالـك لـو كنت مت علىٰ هـذا! استغفر الله واسأل الله التوبـة من كـل مـا يكره، فإنه لا يكـره إلا القـبيح، والقـبيح دعـه لأهله، فـإن لكـل قـبيح أهلاً". كمـا استشـهد برواية أخرىٰ هي: من أبقىٰ في بيته طنبـوراً أو عـوداً أو شـيئاً من الملاهي من المعزفـة والشـطرنج وأشـباهه أربعين يومـا فقـد بـاء بغضب من الله، فـإن مـات في أربعين مـات فاجرا فاسقا، مأواه النار وبئس المصير.

2 ـ قال الصدوق في المقنع[1]: وإيـاك والغنـاء، فـان اللـه توعـد عليـه النـار، والصـادق ﴿عليه السلام﴾ يقـول: شـر الاصـوات الغنـاء وقـال الله: ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ وهـو الغنـاء وقـال: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾، ولهو الحديث في التفسير هو الغناء.

3 ـ وذهب الشـيخ الطوسـي في النهايـة والخلاف والمبسـوط إلىٰ الحرمة، قـال في

---

[1] (ـ المقنع ص154.

النهاية: وكسب المغنيات وتعلم الغناء حرام[2].

وقال في الخلاف: [(مسألة 54) - الغناء محرم يفسق فاعله وترد شهادته، ثم قال دليلنا اجماع الفرقة وأخبارهم، وايضاً قوله تعالى: ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُواً ﴾ وقال ابن مسعود: لهو الحديث الغناء، وقال ابن عباس: هو الغناء وشري المغنيات وايضاً ما رواه أبو أمامة الباهلي أن النبي ﴿ﷺ﴾ نهىٰ عن بيع المغنيات وشرائهن والتجارة فيهن، وأكل أثمانهن حرام، ورویٰ ابن مسعود ان النبي ﴿ﷺ﴾ قال: ان الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل. في ان الغنا محرم كان بالصوت أو بآلة غير الصوت). وقال في المسألة 55]الغناء محرم سواء كان صوت المغني أو بالقضيب أو بالأوتار مثل العيدان والطنابير والنايات والمعازف وغير ذلك دليلنا - إجماع الفرقة وأخبارهم، والاخبار التي

[2]) النهاية ج1 ص365.

قدمناها تدل علىٰ ذلك فإنها عامة في سائر أنواع الغنا][1]. وقال في المبسوط: [(الغناء عندنا محرم يفسق فاعله، وترد شهادته) وفصل تبعا لأقوال السنة في حكم الاصوات، الاول صوت المغني والقصب معا قال: (عندنا حرام من الفاعل والمستمع ترد به شهادتهما. الثاني صوت الاوتار والنايات والمزامير كلها، فالأوتار العود والطنابير والمعزفة والرباب ونحوها، والنايات والمزامير معروفة، وعندنا كذلك محرم ترد شهادة الفاعل والمستمع. روي أن النبي ﷺ ﴿ قال إن الله حرم علىٰ أمتي الخمر والميسر والمرز والكوبة والقنين، فالمرز شراب الذرة، والكوبة الطبل، والقنين البربط)][2].

4 ـــ وحكم ابن ادريس في السرائر بالحرمة فقال: [الغناء عندنا محرم، يفسق فاعله، وترد شهادته، فأما ثمن المغنيات، فليس بحرام اجماعا، لأنها تصلح لغير الغناء] ثم

1) ـ الخلاف ج3 ص344.
2) ـ المبسوط ج8 ص223.

قال: [وكسب المغنيات، وتعلم الغناء، حرام] [1].

5 ـ وقال المحقق الحلي في كتابيه المختصر والشرائع قال في المختصر النافع: [واللعب بالشطرنج ترد به الشهادة. وكذا الغناء وسماعه، والعمل بآلات اللهو وسماعها، والدف إلا في الأملاك والختان] [2]. وقال في الشرائع في باب المحرمات: [الرابع: ما هو محرم في نفسه: كعمل الصور المجسمة. والغناء. ومعونة الظالمين بما يحرم. ونوح النائحة بالباطل] [3].

6 ـ وقال الفاضل الآبي في كشف الرموز في باب الاجارة [خامسها أن تكون المنفعة مباحة، فلو آجره ليحمل خمرا أو ليعلم الغناء لم تنعقد] فقرنه بحمل الخمر المحرم، وقال في موضع آخر: [واللعب بالشطرنج ترد به الشهادة. وكذا الغناء وسماعه، والعمل بآلات اللهو وسماعها، والدف إلا في الاملاك

---

1 (ـ السرائر ج2 ص120و122.

2 (ـ المختصر النافع ص279.

3 (ـ شرائع الاسلامج2 ص264.

والختان][1].

7 ـ وحرمه العلامة الحلي في كتبه القواعد والمختلف وارشاد الاذهان والتحرير والنهاية. قال في القواعد: [الرابع ما نص الشارع علىٰ تحريمه عينا كعمل الصور المجسمة والغناء وتعليمه واستماعه واجر المغنية وقد وردت رخصة في اباحة اجرها في العرس إذا لم تتكلم بالباطل ولم تلعب بالملاهي ولم يدخل الرجال عليها][2]. وقال في المختلف: [مسألة: قال الشيخ في النهاية: لا بأس بأجر المغنية في الاعراس إذا لم يغنين بالأباطيل، ولا يدخلن علىٰ الرجال، ولا يدخل الرجال عليهن وجعله ابن البراج مكروها وقال أبو الصلاح: يحرم الغناء كله وقال المفيد: كسب المغنيات حرام، وتعلم ذلك وتعليمه حرام في شرع الاسلام، وأطلق ولم يفصل. وكذا قال سلار وقال ابن ادريس: ولا بأس بأجر المغنيات في الاعراس إذا لم يغنين بالأباطيل علىٰ ما روي، والاظهر أن الغناء

---

1) ـ كشف الرموز ج2 ص33و217.

2) قواعد الأحكام ج1 ص120 ـ 121.

محرم ممن كان. والاقرب عندي ما اختاره الشيخ في النهاية. لنا: الاصل، وما رواه أبو بصير في الصحيح قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): أجر المغنية التي تزف العرائس ليس به بأس، وليست بالتي يدخل عليها الرجال وعن أبي بصير، عن الصادق (عليه السلام) قال: المغنية التي تزف العرائس لا بأس بكسبها وعن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن كسب المغنيات، فقال: التي يدخل عليها الرجال حرام، والتي تُدعىٰ إلىٰ الاعراس ليس به بأس، وهو قول الله (عزّ وجلّ): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ احتج الآخرون بما رواه سعيد بن محمد الطاطري، عن أبيه، عن الصادق (عليه السلام) قال: سأله رجل عن بيع جواري المغنيات، فقال: شراؤهن وبيعهن حرام، وتعليمهن كفر، واستماعهن نفاق. وعن الحسن بن علي الوشا قال: سئل أبو الحسن الرضا (عليه السلام) عن شراء المغنية، فقال: قد يكون للرجل جارية تلهيه وما ثمنها إلا ثمن كلب، وثمن الكلب سحت، والسحت في النار وعن نضر بن قابوس قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:

المغنية ملعونة، ملعون من أكل كسبها وعن ابراهيم بن أبي البلاد قال: أوصىٰ اسحاق بن عمر عند وفاته بجوار له مغنيات أن يبعن ويحمل ثمنهن إلىٰ أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال ابراهيم: فبعت الجواري بثلاثمائة ألف درهم وحملت الثمن إليه فقلت له: إن مولىٰ لك يقال له: اسحاق بن عمر أوصىٰ عند وفاته ببيع جوار له مغنيات وحمل الثمن إليك وقد بعتهن وهذا الثمن ثلاثمائة ألف درهم، فقال: لا حاجة لي فيه، إن هذا سحت، وتعليمهن كفر، والاستماع منهن نفاق، وثمنهن سحت والجواب: هذه الاحاديث وان دلت علىٰ التحريم دلالة ظاهرة لا قاطعة إلا أنها مطلقة، وما تلوناه نحن من الاحاديث مقيدة، فيعمل بها في صورة التقييد][1].

وقال في الارشاد: [الرابع: ما هو حرام في نفسه كعمل الصور المجسمة، والغناء، ومعونة الظالمين بالحرام، والنوح بالباطل][2]

وقال في باب الشهادات [وترد شهادة اللاعب بآلات القمار كلها و... وسامع الغناء -

[1]) ـ المختلف ج5 ص18 ـ 20.

[2]) ارشاد الأذهان ج1 ص357.

وهو: مـد الصـوت المشـتمل علىٰ الـترجيع المطرب، وإن كـان في قـرآن][1]. وقـال في التحرير: [الغنــاء حــرام وهــو مــد الصــوت المشــتمل علىٰ الــترجيع المطـرب يفسـق فاعله وترد شهادته به سواء كان في شعر أو قرآن وكذا مستمعه سـواء اعتقـد اباحتـه أو تحريمه ولا باس بالحـداء وهـو الانشـاد الـذي يساق به الإبـل يجـوز فعلـه واستماعه وكـذا نشـيد الاعـراب وسـاير انـواع الانشـاد مـالم يخـرج إلىٰ حـد الغنـاء][2]. وقـال في النهايـة [الاول: ما نص الشارع علىٰ تحريمه لا يجــوز التجــارة فيــه والتكســب به، كعمــل الصــور المجسمة، والغناء واستماعه وأجر المغنية. وقد وردت رخصة في اباحة أجرهـا في العـرس، إذا لم تتكلم بالباطــــل ولم تلعب بــــالملاهي، ولم يدخل الرجال عليها][3].

8 ـــ وقــال فخــر المحققين ابن العلامــة في ايضاح الفوائد [والغنـاء حـرام يفسـق فاعلـه وهو ترجيح الصوت ومده وكذا يفسق سامعه

---

[1]) ـ ارشاد الأذهان ج2 ص156.

[2]) ـ تحرير الأحكام ج2 ص209.

[3]) ـ نهاية الاحكام ج2 ص469.

قصدا سواء كان في قرآن أو شـعر][1]. وفي الرخصة في الاعـراس حيث ذهب والـده إلىٰ جوازه في العـرائس واسـتدل علىٰ الرخصـة بصـحيحة ابي بصـير عن الصـادق ﴿عليه السلام﴾ اجـر المغنية الـتي تغـني لـزف العـرائس ليس بـه بأس ليست التي يدخل عليهـا الرجـال، قـال فخر المحققين: [وقال المفيد كسب المغنيـة حرام واختاره ابن ادريس وهو الأقوىٰ عنـدي لان هذه الرواية من الآحاد فلا يعارض الدليل المانع لتواتره][2].

9 ــــ وابن فهـــد الحلي في المهـــذب البـــارع [الخامس: الاعمـال المحرمة، كعمـل الصـور المجســـمة، والغنـــاء عـــدا المغنيـــة لـــزف العـــرايس إذا لم تغن بالباطل، ولم تـــدخل عليها الرجـال][3] وقـال في بـاب الشـهادات: [واللعب بالشـطرنج تـرد بـه الشـهادة، وكـذا الغنـــاء وســـماعه، والعمـــل بـــآلات اللهـــو وسماعها، والدف الا في الاملاك والختان][4].

---

[1] (ـ ايضاح الفوائد ج4 ص423.

[2] (ـ ايضاح الفوائد ج1 ص404و405.

[3] (ـ المهذب البارع ج2 ص350.

[4] (ـ المهذب البارع ج4 ص515.

10 ـ والمحقق الكركي في جامع المقاصد قال [قوله (والغناء) هو: ممدود، والمراد بـه علىٰ ما في الدروس: مد الصـوت المشـتمل علىٰ الترجيع المطرب. وليس مطلق مـد الصـوت محرمـا وإن مـالت القلـوب إليه، مـا لم ينتـه إلىٰ حيث يكون مطربا بسـبب اشـتماله علىٰ الترجيع المقتضي لذلك، واستثنىٰ من الغناء: الحـداء، وفعـل المـرأة لـه في الاعـراس بشـروطه الاتية، واسـتثنىٰ بعضـهم مـراثي الحسـين عليه السلام كـذلك. قوله: (وتعليمه) وكـذا تعلمه. قوله: وقـد وردت رخصـة أجرهـا في العـــرس، إذا لم تتكلم بالباطل، ولم تلعب بالملاهي، ولم يدخل الرجال عليها ويحـرم أجـر النائحة بالباطل، ويجوز بالحق][1].

11 ــ وقـال ابـو الصـلاح الحلـبي في الكـافي [فصل فيما يحرم فعلـه يحـرم آلات الملاهي كـالعود والطنبـور والطبـل والمزمـار وأمثـال ذلك، واعمالهـا للإطــراب بها، والغنــاء كله، والنوح بالباطل][2].

---

1) ـ جامع المقاصد ج4 ص23و24.

2) ـ كافي الحلبي ص281.

وقال في باب سماع الملاهي [يحرم سماع العود والطنبور وكل ذي وتر مطرب والطبول والمزامير وسائر الاغاني وآلاتها كالقضيب (كالقصب) وشبهه][1].

12 ـ وقال القاضي ابن البراج في المهذب [فأما المحظور علىٰ كل حال فهو كل محرم من المآكل والمشارب و.... وآلات الملاهي والزمر مثل الناي وجميع ما جرىٰ مجراه، والقصيب والشين وما جرىٰ مجرىٰ ذلك والحبال علىٰ اختلاف وجوهه وضروبه وآلاته والغناء وسائر التماثيل مجسمة كانت أو غير مجسمة، والشطرنج والنرد][2].

13 ـ وقال الشهيد الأول في اللمعة الدمشقية: [ويحرم عمل الصور المجسمة والغناء ومعونة الظالمين بالظلم والنوح بالباطل][3].

14 ـ الفيض الكاشاني في التحفة السنية في تعداد الصغائر قال: [اما الصغاير فهي ما عدا الكباير المعدودة وهي كثيرة ولنذكر جملة

---

1 (كافي الحلبي صفحة 280.

2 (ـ المهذب ج1 ص344.

3 (ـ اللمعة الدمشقية ص92.

من المنصوصات مما يكثر وقوعها وربما يرجع بعضها إلىٰ الكباير ويعد منها فمنها... والحضور في محاضر المعصية والصفق والرقص والصفير... والغناء واستماعه وتعلمه وتعليمه والتكسب به وبذل الاجرة له وبيع المغنية وشرائها لذلك سواء كان مقرونا بشيء من الات اللهو ام لا وسواء كان صوت رجل أو امرأة اجنبية أو ذات محرم وسواء كان له معرفة مكتسبة بفن الموسيقىٰ وتأليف النغمات ورعاية النسبة بينها أو تعاطي ذلك طباعا بحسب السليقة وسواء كان في كلام موزون أو غيره له معنىٰ مفهوم ام لا للعمومات المستفيضة في ذلك من غير مخصص الا ما في صحيحة ابي بصير اجر المغنية التي تزف العرايس ليس به باس وليست بالتي يدخل عليها الرجال وربما يلحق به الحداء ومراثي الحسين ﴿عليه السلام﴾ ولم يثبت له حقيقة في الشرع فالمرجع فيه إلىٰ العرف وما قيل انه مد الصوت المشتمل علىٰ الترجيع المطرب ان اريد به بيان العرف كما هو احد الاحتمالين

فلا حاجة اليه وان اريد به ما يقابله وهو اظهرهما فلا مأخذ له فتحسين الصوت وترقيقه علىٰ وجه يؤثر في النفوس ولا يعد في العرف غناء باق علىٰ اصل الاباحة وفي المتفق عليه ان علي بن الحسين ﴿عليه السلام﴾ كان يقرء فربما مر عليه المار فصعق من حسن صوته وللكلمات البليغة المشتملة علىٰ معان لطيفة من معارف السر اذا انشدت علىٰ الحان متناسبة تاثير ظاهر في تجريد النفس عن بعض علائقها وتشويقها إلىٰ دار سعادتها كما في حديث علىٰ بن الحسين ﴿عليه السلام﴾ ايضاً وقد سئل عن شراء جارية لها صوت ما عليك لو اشتريتها فذكرت الجنة وعلىٰ هذا فالمراثي خارجة عن موضوع المسألة لا حاجة إلىٰ استثنائها وقد افرط في المقام من جعل انين البنائين من الغناء المحظور كما فرط المصنف في مطولاته بتخصيصه بما كان علىٰ النحو المعهود المتعارف في زمن بني امية من دخول الرجال عليهن واستماعهم لصوتهن وتكلمهن بالأباطيل ولعبهن بالملاهي من العيدان والقصب وغيرها وبالجملة ما اشتمل علىٰ فعل محرم

دون ما سِوىٰ ذلك وان امكن تطبيقه علىٰ ما اخترناه بضرب من العناية فافهم][1].

15 ـ وقـال البحـراني في الحـدائق: [المقـام الثـالث فيمـا هـو محـرم في نفسـه كعمـل الصـور، والغنـاء، و....][2]. ثم قـال [الغنـاء ـ بالمد ككساء ـ قيل: هو مد الصوت المشتمل علىٰ الـترجيع المطـرب، فلا يحـرم بـدون الوصـفين، أعـني الـترجيع والاطـراب، كـذا عرفه جماعة من الاصـحاب، والطـرب: خفـة تعتريـه تسـره أو تحزنه. ورده بعضـهم إلىٰ العرف، فمـا سـمىٰ فيـه غنـاء يحـرم وان لم يطرب. واختـاره في المسـالك وغـيره، وهـو المختار ولا خلاف في تحريمه فيمـا اعلم. ولا فـرق في ظـاهر كلام الاصـحاب، بـل صـريح جملة منهم، في كون ذلك في قرآن أو دعـاء أو شـعر او غيرها، إلىٰ ان انتهت النوبـة إلىٰ المحـدث الكاشـاني فنسـج في هـذا المقـام علىٰ منـوال الغـزالي ونحـوه من علمـاء العامة، فخص الحرام منه بما اشتمل محـرم

---

1) ـ التحفة السنية ج1 ص23.
2) ـ الحدائق ج18 ص98.

من خارج، مثل اللعب بآلات اللهو كالعيـدان، ودخـول الرجـال، والكلام بالباطل، والا فهـو في نفسه غير محرم. وما ذكـره وان اوهمـه بعض الاخبار، الا ان الحق فيه ليس مـا ذهب اليه واعتمد في هذا الباب عليه، وان كان قد تبعه في ذلك ايضاً صاحب الكفاية، وهو ـ كما ستعرف في الضعف والوهن إلىٰ اظهر غاية] [1]. ثم ذكر الاخبار الدالة صراحة علىٰ تحريم الغناء مطلقاً، وذكر ايضاً الاخبـار الدالـة علىٰ تحريم الاستماع والاخبـار الدالـة علىٰ حرمـة ثمن المغنية العاضدة للطائفـة الأولىٰ الدالـة علىٰ الحرمـة ثم قـال: [والتقـريب في هـذه الاخبار، انه لـو كـان الغنـاء جـايزا، وحلالا بـل مسـتحبا - كمـا هـو ظـاهر كلامهم في نحـو القـرآن والادعيـة والمناجـاة، وانمـا يحـرم بسبب ما يعرض له من المحرمـات الخارجة، كمـا ادعــوه - فكيــف يتم الحكم بتحــريم سـماعه وتحــريم ثمن المغنية، وان تعليمـه كفر. وهذا بحمد الله سبحانه ظاهر لكـل ذي عقل وروية، لا ينكره الامن قابل بالصـدود أو

---

[1]) الحدائق ج18 ص101 ـ 102.

الاســــتكبار عن الحــــق بالكلية][1]. ومن ثم تعرض للأخبار الـتي اسـتدل بهـا البعض علىٰ جواز الغناء وعـدم حرمتـه النفسـية واعقبهـا بقوله: [وفيه: **أولاً**: انهم وان زعمـوا الجمـع بين اخبـار المسـألة بمـا ذكـروه، الا ان جـل اخبار التحـريم، الـتي قـدمناها، لا يقبـل ذلك، فإنها طـاهرة، بـل بعضـها صـريح في تحـريم الغناء من حيث هو، لا باعتبـار انضـمام بعض المحرمـات، من خـارج اليه. ولا سـيما اخبـار اسـتماع الغنـاء وبيـع المغنيـة وشـرائها، بالتقريب بالذي قدمناه في ذيل تلك. وقوله - في روايـة المقنـع -: شـر الاصـوات الغنـاء وقولـه ـ في روايـة عبـد اللـه ابن سـنان ـ يرجعون القرآن ترجيح الغناء. وحديث يـونس المروي بعدة طرق كما تقـدم، وامثـال ذلـك مما تقدم. فإنهـا مـا بين صـريح وظـاهر، في قصر الحكم علىٰ الغناء من حيث هو، وكذلك الآيات، فان قوله (ﷻ) ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ المفسر في تلك الاخبـار بالغنـاء، صـريح في المنـع من القـول المفسـر بالغنـاء من حيث

[1] (ـ الحدائق ج18 ص108.

هو. **وثانيـاً**: انـه من القواعـد المقـررة عن اصـــحاب العصـــمة ﴿عليهم السلام﴾ في مقـــام اختلاف الاخبار، هو العـرض علىٰ كتـاب اللـه تعـالى، والاخذ بما وافقه، وأن مـا خالفـه يضـرب بـه عرض الحايط، والعرض علىٰ مـذهب العامة، والاخـــــذ بخلافه. ولا ريب في ان مقتضـــــىٰ الـترجيح بهـاتين القاعـدتين، المتفـق عليهمـا نصا وفتوى، هو القـول بـالتحريم مطلقا، وان ما دل علىٰ الجواز يرمىٰ به، لمخالفته لظاهر القـرآن، وموافقتـه للعامة. هـذا فيمـا كـان صـــريحا في الجـــواز، وهـــو اقـــل قليـــل في اخبارهم، لا يبلغ قـوة المعارضـة لمـا قـدمناه من اخبـار التحـريم. فأمـا تمسـكهم بأخبـار قـراءة القـرآن بالصـوت بالحسـن والتحـزن، فهـو لا يسـتلزم الغنـاء، اذ ليس كـل صـوت حسن أو حـزين يسـمىٰ غنـاء، وهـذا - بحمـد الله سبحانه ظاهر][1].

16 ـ وعـده الشـيخ جعفـر كاشـف الغطـاء من المعاصـي فعلا واسـتماعا قـال [...] والغنـاء والبهتـان ممـا يتعلـق باللسـان... واسـتماع

---

[1]) ـ الحدائق ج18 ص 111 ـ 112.

الملاهي والغناء والغيبة ونحوها مما يتعلق بالأذنين][1].

17 ــ وقال الشيخ الجواهري عند عده المحرمات: [و منه ايضاً (الغناء) بالكسر والمد ككساء بلا خلاف أجده فيه بل الاجماع بقسميه عليه، والسنة متواترة فيه، وفيها ما دل علىٰ أنه من اللهو واللغو و الزور المنهي عنها في كتاب الله فيتفق حينئذ الادلة الثلاثة علىٰ ذلك، بل يمكن دعوىٰ كونه ضروريا في المذهب، فمن الغريب ما وقع لبعض متأخري المتأخرين تبعا للمحكي عن الغزالي من عدم الحرمة فيما لم يقترن بمحرم خارجي، كالضرب بالعود، والكلام بالباطل ونحو ذلك، وأغرب من ذلك إن اراد عدم كون المجرد عن ذلك غناء ضرورة مخالفته لكلام أهل اللغة والفقهاء والعرف والنصوص لاتفاق الجميع علىٰ أنه من مقولة الاصوات أو كيفياتها من غير مدخلية لأمر آخر، ولا ينافي ذلك عده من لغو الحديث وقول الزور ونحوها، مما يمكن كون المراد منه أنه كذلك

---

[1]) ـ كشف الغطاء ج2 ص392.

باعتبار هذه الكيفية الخاصة، كما أنه لا ينافيه ايضاً خبر علي بن جعفر عن اخيه المروي عن قرب الاسناد [سألت عن الغناء هل يصلح في الفطر والأضحىٰ قال: لا بأس به ما لم يعص به] إذ هو مع وضوح قصوره عن معارضة غيره من وجوه، ورواه علي بن جعفر في المحكي عن كتابه بإبدال ما لم يعص به بما لم يزمر به، فهو كالمضطرب محمول علىٰ التقية أو علىٰ ارادة خصوص العرس في اليومين أو علىٰ إرادة التغني بالشعر علىٰ وجه لا يصل إلىٰ حد الغناء، فيكون ذلك هو المراد من قوله ما لم يعص به، أو غير ذلك مما هو خير من الطرح الذي لا بأس بالتزامه إذا ابيت الحمل وكذلك غيره من النصوص التي قد يشم منها اختصاص حرمة الغناء بالمقترن بالعود ونحوه لا مطلقاً، وذلك لقوة المعارض علىٰ وجه لا يصلح ذلك ونحوه لمعارضته][1] ثم قال انما الكلام في موضوعه واختار العرف الصحيح ملاكا للتشخيص قال: [والتحقيق الرجوع في موضوعه إلىٰ العرف الصحيح الذي لا ريب

[1] (ـ جواهر الكلام ج22 ص44 ـ 45.

في شـــموله للمقامـــات المعلومة، وشـــعبها المعروفة عند أهل فنها، بل لا ريب في تناوله لغــير ذلــك ممــا يســتعمله ســواد النــاس من الكيفيات المخصوصة، بل الورع يقتضي اجتناب جميـــع الافـــراد المشـــكوك في انـــدراجها في موضوعه][1].

18 ــ وذهب اليــه الشــهيد الثــاني في كتابيــه الروضة البهية والمســالك، قـال في الروضـة [الغناء: بالمد وهو مد الصوت المشتمل علىٰ الترجيع المطـرب، أو مـا سُـمي في العـرف غناء وإن لم يطرب، سواء كان في شـعر، أم قــرآن، أم غيرهما، واســتثنىٰ منــه المصــنف وغيره الحداء للإبل، وآخرون ومنهم المصنف في الدروس فعلـه للمـرأة في الاعـراس إذا لم تتكلم بباطل، ولم تعمــل بــالملاهي، ولــو بدف فيـه صـنج، لا بدونه، ولم يسـمع صـوتها أجــانب الرجــال. ولا بــأس به][2]. وقــال في المســالك: [الغنــاء ــ بالمــد ــ مــدا الصــوت المشتمل علىٰ الــترجيع المطـرب، فلا يحـرم

---

[1]) ـ جواهر الكلام ج22 ص47.

[2]) ـ الروضة البهية ج3 ص212 ـ 213.

بدون الوصفين ـ أعني الترجيع مع الاطراب ـ وإن وجـد أحـدهما. كـذا عرفـه جماعـة من الاصحـاب. ورده بعضهـم إلىٰ العـرف، فمـا سمي فيـه غنـاء يحـرم وان لم يطـرب. وهـو حسن. ولا فرق في ذلك بين كونـه في شـعر وقرآن وغيرهما. واستثنىٰ منه الحداء ـ بالمـد ـ وهو سوق الإبل بالغناء لها، وفعل المرأة له في الاعـــــراس، إذا لم تتكلم بالباطل، ولم تعمل بـالملاهي، ولم تسـمع صـوتها الاجـانب من الرجال][1].

19 ـ قال المحقق الأردبيلي في مجمع الفائدة: [ما رأيت رواية صحيحة صريحة في التحريم، ولعل الشهرة تكفي، مع الأخبار الكثـيرة، بـل الاجماع علىٰ تحريم الغناء، والتخصيص يحتاج إلىٰ دليل][2]. وقال في ج12ص334: [وامـا الغنـاء فلا شـك في تحـريم فعلـه وسـماعه عندنا، لعلـه لا خلاف فيه، وتـدل عليـه أخبـار كثيرة]. وقال في الزبدة [الغناء مشهور فكل مـا يسـمىٰ في العـرف بهـا فهـو محـرم إذ لا معـنىٰ لـه شـرعا قيـل هـو تـرجيح الصـوت

---

1 (ـ مسالك الأفهام ج3 ص126.

2 (ـ مجمع الفائدة والبرهان ج8 ص59.

المطرب وما اعتبر المطرب بعض، والاصل أن تحريمه ثابت فكل ما يقال إنه غناء فهو حرام إلا ما استثني مثل الحداء فان ثبت اعتبار الترجيع والطرب في الغنا فهو المحرم فقط، وما نعرفه، وإلا فيحرم الكل، والاحتياط في ترك الكل][1]

20 ـ قال بهاء الدين العاملي في حكم استماع الغناء [فكون استماع الغناء من الصغائر محل تأمل وقد روىٰ محمد بن مسلم في الحسن عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول الغناء مما وعد الله عليه النار وتلا هذه الآية ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ وهذا الحديث صريح في انه من الكبائر علىٰ القول بانها ما توعد الله عليه والقول بعدم الفرق بين فعله واستماعه غير بعيد. والحاصل ان القطع بان استماع الغناء صغيرة لايخلو من اشكال والله اعلم بحقيقة

[1]) ـ زبدة البيان ص413.

الحال][1]

21 ــ وقـال السـبزواري: [لا خلاف عنـدنا في تحريم الغناء في الجملة والاخبار الدالة عليـه متظافرة وصرح المحقق وجماعة ممن تـاخر عنه بتحريم الغنـا ولـو كـان في القـران لكن غـير واحـد من الاخبـار يـدل علىٰ جـوازه بـل استحبابه في القران بناء علىٰ دلالة الروايات علىٰ حسن الصـوت والتحـزين والـترجيع في القران بل استحبابه والظاهر ان شيئا منها لا يوجد بـدون الغنـاء علىٰ مـا اسـتفيد من كلام اهــل اللغــة وغــيرهم وفصــلناه في بعض رسائلنا][2]. ثم ذكر الروايات المجوزة وبعدها قال [يمكن الجمع بين هـذه الاخبـار والاخبـار الكثـيرة الدالـة علىٰ تحـريم الغنـا بـوجهين أحدهما تخصيص تلك الاخبار بما عدا القــران وحمل ما يدل علىٰ ذم التغـني بـالقرآن علىٰ قـراءة تكـون علىٰ سـبيل اللهـو كمـا يصـنعه الفساق في غنائهم وثانيهما أن يقال المذكور في تلـك الاخبـار الغنـاء، والمفـرد المعـرف

---

1) ـ الحبل المتين ص82.

2) ـ كفاية الأحكام ص85.

باللام لا يدل علىٰ العموم لغة][1].

22 ـ وذهب المحقق النراقي إلىٰ الحرمة ايضاً فيقول: [الدليل عليها ـ أي علىٰ الحرمة ـ هو الاجماع القطعي ــ بل الضرورة الدينية والكتاب، والسنة][2]. ثم تعرض لمناقشة الآيات والروايات، وتفنيد قول القائلين بمطلق الحرمة، فقال [وقد ظهر من جميع ذلك أن القدر الثابت من الادلة هو حرمة الغناء بالمعنىٰ المتيقن كونه غناً لغوياً، وهو ترجيع الصوت مع الاطراب في الجملة، ولا دليل علىٰ حرمته بالكلية، فاللازم فيه هو الاقتصار علىٰ القدر المعلوم حرمته بالإجماع، وهو ما كان في غير ما استثنوه][3]. ويقصد غناء المغنيات في الأعراس والحداء ومراثي الحسين والمعصومين (عليهم السلام) وقراءة القرآن. وقال [ثم إنه كما يحرم الغنأ مطلقاً أو غير ما استثني، يحرم استماعه ايضاً بالإجماع والروايات المتقدمة. وكذا يحرم

---

1) ـ كفاية الأحكام ص86.
2) ـ مستند الشيعة ج14 ص129.
3) ـ مستند الشيعة ج14 ص141.

التكسب بالمحرم منه والاجرة عليه بلا خلاف أجده، وظاهر المفيد أنـه إجمـاع المسـلمين] [1].

23 ـ وذهب الشيخ الأنصاري إلىٰ الحرمة ايضـاً قال [لا خلاف في حرمته في الجملة والأخبار بهـا مستفيضـة وادعىٰ في الايضـاح تواترها] وقال في لهويته [إن المرجـع في "اللهو" إلىٰ العرف، والحاكم بتحققه هـو الوجـدان، حيث يجـد الصـوت المـذكور مناسـبا لبعض آلات اللهو وللـرقص ولحضـور مـا تسـتلذه القـوىٰ الشـهوية، من كـون المغـني جاريـة أو أمـردا ونحو ذلك، ومراتب الوجدان المذكور مختلفة في الوضـــوح والخفـــاء، فقـــد يحس بعض الـترجيع من مبـادئ الغنـاء ولم يبلغـه وظهـر ممـا ذكرنـا أن لا فـرق بين اسـتعمال هـذه الكيفيـــة في كلام حـــق أو باطل، فقـــراءة القرآن والدعاء والمـراثي بصـوت يرجـع فيـه علىٰ سـبيل اللهـو لا إشـكال في حرمتهـا ولا في تضاعف عقابها، لكونها معصية في مقـام الطاعة، واســـتخفافاً بـــالمقرو والمـــدعو والمرئي ومن أوضح تسويلات الشـيطان: أن

---

[1] (ـ مستند الشيعة ج 14 ص 152.

الرجـل المتسـتر قـد تـدعوه نفسـه ـ لأجـل التفرج والتنزه والتلذذ إلىٰ ما يوجب نشـاطه ورفـع الكسـالة عنـه من الزمزمـة الملهية، فيجعـل ذلـك في بيت من الشـعر المنظـوم في الحكم والمـراثي ونحوها، فيتغـنى به، أو يحضر عند من يفعل ذلك. وربما يعد مجلسـا لأجـل إحضـار أصـحاب الالحـان، ويسـميه مجلس المرثية فيحصل له بذلك ما لا يحصل له من ضرب الاوتار من النشاط والانبسـاط، وربمـا يبكي في خلال ذلـك لأجـل الهمـوم المركوزة في قلبه، الغائبـة عن خـاطره، من فقد ما تستحضره القـوىٰ الشـهوية، ويتخيـل أنـه بكىٰ في المرثيـة وفـاز بالمرتبـة العالية، وقد أشرف علىٰ النزول إلىٰ دركـات الهاوية، فلا ملجـأ إلا إلىٰ اللـه من شـر الشـيطان والنفس الغاويـة وربمـا يجـرئ علىٰ هـذا عـروض الشـبهة في الازمنـة المتـأخرة في هـذه المسـألة، تـارة من حيث أصـل الحكم، وأخــرىٰ من حيث الموضــوع، وثالثــة من اختصاص الحكم ببعض الموضوع][1]

---

[1] (ـ كتاب المكاسب الأول ج14 ص297.

24 ـ اما السيد الخونساري فقد قال في هذا الباب: [وأما الغناء فلا خلاف في حرمتها والاخبار بها مستفيضة بل ادعي تواترها][1] ثم ذكر الاخبار الدالة علىٰ الحرمة بقول مطلق وبعدها الاخبار المقيدة ثم قال [فالعمدة عدم مقاومة هذه الاخبار لما دل علىٰ الحرمة وإبائه عن التخصيص واما استثناء غناء المغنية في الاعراس فنسب إلىٰ المشهور واستدل له بخبري أبي بصير المذكورين آنفا حيث أن إباحة الاجر لازمة لإباحة العمل، وبعد عمل الاكثر بمضمونهما ومضمون خبر آخر عنه ايضاً نحوهما لا مجال لتضعيف السند، ومنه يظهر أنه لا يتوجه ما ذكر آنفا من تضعيف السند لكنه يشكل الاخذ بمضمونها من جهة إباء أدلة التحريم بقول مطلق عن التخصيص. واما حرمة النوح بالباطل فالظاهر حرمته من جهة الباطل بمعنىٰ الكذب وإلا فهو في نفسه ليس بمحرم، وعلىٰ هذا التفصيل غير واحد من الاخبار، وما يظهر منه الاطلاق محمول علىٰ المقيد جمعاً][2]

---

[1]) ـ جامع المدارك ج3 ص15.

[2]) ـ جامع المدارك ج3 ص20.

25 ـ قال السيد الخميـني في موضـوع الغنـاء:
[فالأولىٰ تعريف الغنـاء بانـه صـوت الانسـان الذي لـه رقـة وحسـن ذاتىٰ ولـو في الجملـة وله شـأنية ايجـاد الطـرب بتناسـبه لمتعـارف النـاس فخـرج بقيـد الرقـة والحسـن صـوت الابح الـردي الصـوت، وانمـا قلنـا لـه شـأنية الاطراب، لعدم اعتبار الفعلية بلا شبهة، فـان حصول الطرب تدريجي قـد لا يحصـل بشـعر وشعرين فتلك الماهية ولو بتكرار افرادها لها شأنية الاطراب وهذ ا بوجه نظير مـا ورد في المسكر بان مـا كـان كثـيره مسـكرا فقليلـه حـرام فـان الحكم تعلـق بالطبيعـة الـتي من شـأنها الاسـكار ولا ينـافي عـدم مسـكرية قليلها، وماهية الغنـاء كـذلك فلا ينـافي عـدم مطربية بعض مصاديقه فعلاً، وقيـد التناسب، لأجل ان الصوت الرقيـق الـرخيم ان لم يكن فيه التناسب الموسـيقىٰ لا مطربـا ولـو كـان في كمـال الرقـة والرخامة، ولـو قيـل انـه حسن يراد به رقته ورخامته وصفائه الـذاتي، والتقييـد بشـأنية الطـرب لمعرفيـة التناسـب الخـاص اي التناسـب الـذي من واحـد من

الالحـان الموسـيقية، فهـو في الحقيقـة من باب زيادة الحد علىٰ المحـدود. وبمـا ذكرنـاه تظهـــر الخدشـــة في الحـــد المنتســـب إلىٰ المشـهور وهـو مـد الصـوت المشـتمل علىٰ الترجيع المطرب، فان الغناء لا يتقـوم بالمـد ولا الترجيع، ففي كثـير من اقسـامه لا يكـون مـد ولا ترجيـع ولعـل القيـدين في كلمـاتهم لأجل كون المتعارف من الغناء في اعصارهم هو ما يكون مشتملا عليهما، فظن انه متقوم بهما، كما ان المطربيـة الفعليـة غـير معتـبرة فيـه بمـا مـر وان الصـوت مـا لم يكن فيـه رخامة وصفاء ليس بغنـاء. ثم ان مـا ذكرنـاه في المقام هو تحصيل ماهية الغنـاء من غـير نظر إلىٰ ما كـان موضـوعا للحكم الشـرعي، ولعل موضوعه اعم او اخص وسـيأتي الكلام فيه، فتحصـــل من ذلـــك ان الغنـــاء ليس مساوقا للصوت اللهوي والباطل، ولا لألحـان اهل الفسوق والكبائر، بـل كثـير من الالحـان اللهوية واهل الفسـوق والأباطيـل خـارج عن حـده، ولا يكـون في العـرف والعـادة غنـاء، ولكـــل طائفـــة من اهـــل اللهـــو والفســـوق والتغـني شـغل خـاص في عصـرنا ومحـال

خاصة معدة له، ولشغله وصنعته اسم خاص يعرفه اهل تلك الفنون ثم ان مقتضىٰ كلمات كل من تصدىٰ لتحديد الغناء انه من كيفية الصوت أو الصوت نفسه، وليست مادة الكلام دخيلة فيه، ولا فرق في حصوله بين ان يكون الكلام باطلا أو حقا وحكمة أو قرآنا أو رثاء لمظلوم، وهو واضح لا ينبغي التأمل فيه][1]. اما بالنسبة إلىٰ حكمه فقد ذكر ان هناك ثلاث طوائف من الاخبار وبعد ذكر طائفتين منها قال [والانصاف ان دلالة الطائفتين المتقدمتين علىٰ حرمة الغناء بذاته لا تأمل فيها][2]، ثم ذكر الطائفة الثالثة وما يتوهم منها تحريمه لغيره فناقش دلالتها وقال [فتحصل من جميع ذلك حرمة الغناء بذاته فلابد من التماس دليل علىٰ الاستثناء][3]. ثم تعرض لصحيحة علىٰ بن جعفر عن اخيه موسىٰ (عليه السلام) قال: سألته عن الغناء هل يصلح في الفطر والأضحىٰ والفرح قال: لا

---

[1]) ـ كتاب المكاسب المحرمة ج5 ص202 ـ 205.
[2]) ـ كتاب المكاسب المحرمة ج5 ص208.
[3]) ـ كتاب المكاسب المحرمة ج5 ص217.

بأس به ما لم يزمر بـه المـدعي دلالتها علىٰ جـواز الغنـاء في العيـدين وقـال اخـيرا]لكن يشكل العمل بها لعدم قائل ظاهرا باستثنائه فيها بل عدم نقـل احتمالـه من احـد مـع بعـد تجـويزه في العيـدين الشـريفين المعـدين لطاعة اللـه تعـالىٰ والصـلوة والانقطـاع اليـه تعـالىٰ كمـا يظهـر من الادعيـة و الاذكـار والعبـادات الـواردة فيهمـا وفي الاعيـاد المذهبيـة بـل بعض الاعيـاد الملية، وضـعف الرواية المشتملة علىٰ قولـه مـا لم يعص بـه بعبد الله بن الحسن المجهول وان كان كثـير الروايـة عن علىٰ بن جعفر، والظـاهر اتقـان رواياته، وعن الكفايـة انـه مـروي في قـرب الاسـناد للحمـيري بإسـناد لا يبعـد الحاقـه بالصحاح وان قـال بعض المـدقين مـا رأيت ذلك في الكفاية في بـاب الغنـاء والمكاسب، وفىٰ كتاب القضـاء والشـهادات، وكيـف كـان لم يصل الاعتماد عليها بحد يمكن تقييد الادلة سـيما تلـك المطلقـات المستفيضـة بها، والروايـة الأخـرىٰ صـحيحة لكن قوله: مـا لم يزمر به يحتمل وجوها، منها ما تقـدم، ومنهـا ما احتمله الشيخ الانصـاري أي؛ لم يرجـع بـه

ترجيـع المزمـار، أو لم يتغن بـه علىٰ سـبيل اللهو، أو لم يقصد منه قصـد المزمـار وليس ظهورها في الاول معتداً به، امكن معه تقييـد المطلقات الكثيرة فالأحوط بل الأقوىٰ عــدم اسـتثناء ايـام العيـد والفـرح. واما المـراثىٰ والقـراءة بـالقرآن فربمـا يقـال: باسـتثنائهما واستدل عليه بعمومات ادلـة الإبكـاء والرثـاء وقـراءة القـرآن بـدعوىٰ ان التعـارض بينهـا وبين ادلـة حرمـة الغنـاء من وجـه ومقتضـىٰ القاعــدة تسـاقطهما والرجــوع إلىٰ الاصل، ومقتضـىٰ ذلـك توسـعة الجـواز بكـل مـورد ينطبــق عليــه أو يلازمــه عنــوان مســتحب كـإكرام الضـيف وادخـال السـرور في قلب المؤمن وقضاء حاجته بل توسعة نطاقـه إلىٰ ساير ابواب الفقه فيقال: بمعارضة كل دليـل في المستحبات مع ادلة المحرمـات اذا كـان بينهمـا عمـوم من وجـه كالمقـام بـل يـأتىٰ الكلام في ادلـة المكروهـات مـع الواجبـات والمحرمات، وانت خبير بانـه مسـتلزم لفقـه جديد واختلال فيه، ولم يختلج ذلـك التعـارض والعلاج في ذهن فقهــاء الشــريعة، وليس

مبنىٰ فقه الاسلام علىٰ نحوه، وهو كـاف في فساد هذا التوهم][1].

26 ـ قال السيد أبو القاسم الخـوئي: [لا خلاف في حرمـة الغنـاء في الجملـة بين الشـيعة، واما العامـة فقـد الـتزموا بحرمتـه لجهـات خارجية، وإلا فهو بنفسه امر مباح عندهم][2].
اما بالنسـبة إلىٰ موضـوعه فقـال [والتحقيـق ان المستفاد من مجموع الروايـات بعـد ضـم بعضها إلىٰ بعض هـو مـا ذكـره المصـنف من حيث الكـــبرى. وتوضـــيح ذلك: أن الغنـــاء المحرم عبارة عن الصوت المرجع فيـه علىٰ سـبيل اللهـو والباطـل والاضـلال عن الحـق سواء تحقق في كلام باطل أم في كلام حق، وسماه في الصحاح بالسماع، ويعبر عنـه في لغة الفـرس بكلمة: [دو بيت وسـرود ويسـته وآوازه خواندن] ويصدق عليه في العرف أنـه قول زور وصوت لهـوي. فـان اللهـو المحـرم قد يكون بآلة اللهـو من غـير صـوت كضـرب الاوتـار. وقـد يكـون بالصـوت المجـرد، وقـد

[1] (ـ كتاب المكاسب المحرمة ج5 ص219.
[2] (ـ مصباح الفقاهة ج31 ص304.

يكـــون بالصـــوت في آلـــة اللهـــو كـــالنفخ في المزمـــار والقصب، وقـــد يكـــون بالحركـــات المجـــردة كـــالرقص، وقـــد يكـــون بغيرهـــا من موجبات اللهو. وعلىٰ هـذا فكـل صـوت كـان صوتا لهويـا ومعـدودا في الخـارج من ألحـان أهل الفسـوق والمعاصـي فهـو غنـاء محـرم، ومن أظهـــر مصـــاديقه الاغـــاني الشـــائعة بين الناس في الراديوات ونحوها، ومــا لم يــدخل في المعيار المذكور فلا دليل علىٰ كونه غنــاء فضـــلا عن حرمتـــه وإن صـــدق عليـــه بعض التعـــــــاريف المتقدمة. ثم إن الضـــــــابطة المذكورة إنما تتحقق بأحد امرين علىٰ سبيل مانعـــة الخلو، **الاول:** أن تكـــون الاصـــوات المتصـفة بصـفة الغنـاء مقترنـة بكلام لا يعـد عنـــد العقلاء إلا بـــاطلا، لعـــدم اشـــتماله علىٰ المعـاني الصـحيحة، بحيث يكـون لكـل واحـد من اللحن وبطلان المـادة مـدخل في تحقـق معـــنىٰ الســـماع والغنـــاء. ومثالـــه الالفـــاظ المصـوغة علىٰ هيئـة خاصـة المشـتملة علىٰ الاوزان والسجع والقافية، والمعاني المهيجــة للشهوة الباطلة والعشــق الحيــواني من دون

أن تشـتمل علىٰ غـرض عقلائي، بـل قـد لا تكون كلماتها متناسبة، كما تداول ذلك كثـيراً بين شـبان العصـر وشـاباته، وقـد يقـترن بالتصفيق، وضـرب الاوتـار وشـرب الخمـور، وهتـك النـاس، وغيرهـا من الامـور المحرمة.
وعليه فلو وجـد اللحن المـذكور في كلام لـه معـنىٰ صـحيح عنـد العقلاء لمـا كـان غنـاء.
ومثالــه قــراءة القــرآن والادعيــة والخطب والاشـعار المشـتملة علىٰ الحكم والمواعظ، ومـدائح الانبيـاء والاوصـياء واعـاظم الـدين ومصـائبهم ورثـائهم. نعم قـد يتـوهم صـدق الغنـاء علىٰ رفـع الصـوت وترجيعـه بـالأمور المـذكورة لجملـة من التعـاريف المتقدمة، فيكـون مشـمولاً لإطلاقـات حرمـة الغنـاء.
ولكنك قد عرفت: أنها تعـاريف لفظية، وإنمـا سيقت لمجـرد شـرح الاسـم فقـط وإن كـان بلفـظ اعم، فلا تكـون مطـردة، ولا منعكسة.
وعليـه فلا وجـه لمـا ذكـره بعضـهم من عـد المـراثي من المسـتثنيات من حرمـة الغنـاء، فإنها خارجة عنه موضـوعا كمـا عـرفت. وإذا ثبت كونها غناء فلا دليل علىٰ الاستثناء الـذي يدعيه هؤلاء القـائلون، وسـيأتي بيانـه انشـاء

الله. **الثــاني:** ان يكــون الصــوت بنفســه مصداقا للغناء وقـول الـزور واللهـو المحـرم كألحان أهل الفسوق والكبائر الـتي لا تصـلح إلا للرقص والطرب، سـواء تحققت بكلمـات باطلــة أم تحققت بكلمــات مشــتملة علىٰ المعـــاني الراقية، كــالقرآن ونهج البلاغـــة والادعية. نعم وهي في هذه الامور المعظمـة وما اشبهها أبغض، لكونها هتكا للدين، بل قـد ينجر إلىٰ الكفـر والزندقة، ومن هنـا نهىٰ في بعض الأحاديث عن قراءة القرآن بالحان أهل الفسـوق والكبـائر، أو بألحـان أهـل الكتـابين كمــا في بعض الأحــاديث. ويريــدون بأهــل الكتابين اليهود والنصارى. ومن هذا القبيل ما ذكر في غناء جواري الانصار: (جئناكم جئناكم حيونا حيونا نحييكم)، ومنه ايضاً الرجـز الـذي يشبه ما جاء في غنـاء جـواري الانصـار، فـان التكلم العادي بذلك ليس من المحرمـات في الشريعة المقدسة، بـل هـو مطلـوب، لكونـه مصداقا للتحية والاكرام، وإنما يكـون حرامـاً إذا تكيـف في الخـارج بكيفيـة لهوية، وظهـر في صورة السـماع والغنـاء. وعلىٰ الجملـة لا

ريب أن للصوت تأثيرا في النفوس، فان كان إيجـاده للحـزن والبكـاء وذكـر الجنـة والنـار بقـراءة القـرآن ونحـوه لم يكن غنـاء ليحكم بحرمته، بل يكون القـاري مـأجورا عنـد اللـه وإن كـان ذلـك للـرقص والتلهي كـان غنـاء وسماعا، ومشمولا للروايات المتواترة الدالة علىٰ حرمة الغناء والله العالم][1].

27 ـ وقال السيد الگلپايگاني في هداية العبـاد:

]مسألة 1698 الغنـاء حـرام فعلـه وسـماعه والتكســب بـه، وليس هــو مجــرد تحســين الصوت، بل هو مد الصـوت وترجيعـه بكيفيـة خاصة مطربة تناسب مجالس اللهو ومحافـل الطرب، وتتلاءم مع آلات اللهــو واللعب. ولا فـرق بين اسـتعماله في كلام حـق أو غـيره، فلو تغنـىٰ بقـراءة القـرآن والـدعاء والمرثيـة بشكل يصدق معه أنها اتخذت مزامـير يـترنم بها، فيحــرم ذلك، بــل يتضــاعف عقابه][2].

وقــال في ارشــاد الســائل في جــواب هــذا السؤال: هناك بعض انواع الموسيقىٰ التي لا

---

1 (ـ مصباح الفقاهة ج31 ص 211 ـ 213.

2 (ـ هداية العباد ج 1 ص340.

يكـون القصـد منهـا الإطـراب والتلهي مثـل الموسيقىٰ الكلاسيكية الـتي يقـال انهـا تـؤثر في هـدوء الأعصـاب وهي توصـف في بعض الحالات للعلاج من قبل الأطباء وهكذا الحـال في بعض الأناشـــيد الحربية[1] الـــتي ليس الهـدف منهـا الطـرب وليسـت من مجـالس أهـل اللهـو والفسـوق فهـل يجـوز الاسـتماع اليها؟ فأجاب: بسمه تعالى: يحـرم الاسـتماع إلىٰ كل ما يصدق عليه موسيقىٰ عرفاً، والله العالم][2].

28 ـ وقال السيد محمد الروحاني في المنهاج: [مسألة 16 الغنـاء حـرام إذا وقـع علىٰ وجـه اللهو والباطل، بمعنىٰ أن تكون الكيفية كيفية لهوية، والعـبرة في ذلـك بالصـدق العـرفي

---

[1]) ـ سألت اسـتاذنا الكبـير آيـة اللـه العلامـة السـيد مرتضىٰ العسكري عن الجيش الإسلامي في صـدر الإسـلام وفي عصـر الرسـالة خاصـة هـل كـان يسـتخدم الطبـول وأمثالهـا لغـرض الحمـاس كمـا كانت تفعل الجاهلية وهل هنـاك من عـرف بطبـال النبي أو المسـلمين؟ فأجـاب حفظـه اللـه لم أجـد فيما تفحصت شيئاً من هذا.

[2]) ـ ارشاد السائل ص157.

وكـذا اسـتماعه، ولا فـرق في حرمتـه بين وقوعـه في قـراءة ودعـاء ورثـاء وغيرها، ويستثني منه غناء النساء في الاعـراس إذا لم يضـم إليـه محـرم آخـر ــ من الضـرب بالطبل، والتكلم بالباطل، ودخـول الرجـال علىٰ النسـاء وسـماع أصـواتهن علىٰ نحـو يوجب تهييج الشهوة ـ وإلا حرم ذلك][1]

29 ــ وقـال الشـيخ محمـد أمين زين الـدين:

[المسألة 24: الغناء هو مد الصـوت وتلحينـه علىٰ الكيفيات اللهوية المعروفة في مجالس اللهو وعند أهله سواء صحبه شـيء من آلات الطرب أم لا، ويميزه أهل العرف، فما صدق عليه بين أهل العرف انـه غنـاء فهـو منه. ولا ريب في حرمتـه وحرمـة الاسـتماع اليـه وحرمة التكسب به وعدم حلية أخـذ الاجـرة والعـوض عليـه ولا فـرق في حرمتـه بين ان يقع في أغاني عامية أو شـعر عـربي أو غـير عـربي أو في قـراءة قـرآن أو تلاوة دعـاء أو خطبة أو في مراثي أهـل الـبيت (عليهم السلام) أو غـير ذلك، ويتضـاعف العقـاب عليـه إذا وقـع في

[1] (ـ منهاج الصالحين ـ الروحاني ج2 ص7.

عبادة يراد بها طاعة اللـه سـبحانه. ويسـتثنىٰ من ذلك حداء الحادي فلا تحـريم فيه، وغنـاء النسـاء في محافـل العـرس، بشـرط أن لا يصــحبه شــيء من المحرمــات الأخــرىٰ كالضـرب بالطبـل والصـنج أو علىٰ المعـازف وكـالرقص والحركـات الخليعـة والتكلم في الغناء بـالكلام الباطل، ودخـول الرجـال علىٰ النساء وسـماعهم لأصـواتهن علىٰ نحـو يثـير الشهوة وينشر الفساد، فاذا صحبه شيء من ذلك كان حراماً][1]

30 ـ وقـال السـيد علي السيسـتاني: [مسـألة 20: الغناء حرام فعلـه واسـتماعه والتكسـب به، والظاهر انه الكلام اللهوي شـعراً كـان أو نثراً - الذي يؤتىٰ به بالالحـان المتعارفـة عنـد اهـل اللهـو واللعب، وفي مقوميـة الـترجيع والمد له اشكال، والعـبرة بالصـدق العـرفي، ولا يجوز ان يقرأ بهذه الالحان القرآن المجيد والادعية والاذكـار ونحوهـا بـل ولا مـا سـواها من الكلام غـير اللهـوي علىٰ الاحـوط وجوبا. وقد يُستثنىٰ من الغناء المحرم: غنـاء النسـاء

[1]) ـ كلمة التقوىٰ ج4 ص17.

في الاعراس إذا لم يضم اليه محرم اخر من الضـرب بالطبـل والتكلم بالباطـل ودخـول الرجـال علىٰ النسـاء وسـماع اصـواتهم علىٰ نحو يوجب تهيج الشهوة ولكن هـذا الاسـتثناء لا يخلو عن اشـكال، واما الحـداء المتعـارف فليس بغناء ولا بأس به كما لا بأس بما يشك - من جهة الشبهة المصداقية - في كونه غناء أو ما بحكمه. وأما الموسيقىٰ فما كان منها مناسبا لمجالس اللهو واللعب كما هو الحـال فيما يعزف بـآلات الطـرب كـالعود والطنبـور والقـانون والقيثـارة ونحوهـا فهي محرمـة كالغناء، وأمـا غيرهـا كالموسـيقىٰ العسـكرية والجنائزيـة فـالأحوط الأولىٰ الاجتنـاب عنهـا ايضاً وأما الموسيقىٰ فمـا كـان منهـا مناسـبا لمجالس اللهـو واللعب كمـا هـو الحـال فيمـا يعزف بآلات الطرب كالعود والطنبور والقانون والقيثـارة ونحوهـا فهي محرمـة كالغنـاء، وأمـا غيرهـا كالموسـيقىٰ العسـكرية والجنائزيـة فالأحوط الأولىٰ الاجتناب عنها أيضاً][1].

31 ـ وقال الشيخ لطف الله الصافي: [مسـألة

[1]) ـ منهاج الصالحين ـ السيستاني ج2 ص10 ـ 11.

1697 الغناء حرام فعله وسماعه والتكسب به، وليس هو مجرد تحسين الصوت، بل هو مد الصوت وترجيعه بكيفية خاصة مطربة تناسب مجالس اللهو ومحافل الطرب، وتتلاءم مع آلات اللهو واللعب. ولا فرق بين استعماله في كلام حق أو غيره، فلو تغنىٰ بقراءة القرآن والدعاء والمرثية بشكل يصدق معه أنها اتخذت مزامير يترنم بها، فيحرم ذلك، بل يتضاعف عقابه. مسألة (1698) لا يبعد استثناء غناء المغنيات في الاعراس دون الرجل والغلام بشرط أن لا تستعمل فيه الات اللهو، ولا يكون المستمع رجلاً ، ولا يدخل عليهن الرجال، ويكون في حال زفاف المرأة إلىٰ بيت زوجها، هذا ولكن الاحوط تركه][1].

32 ـ وقال السيد محمد سعيد الحكيم: [الثالث والثلاثون: الغناء وهو الصوت المشتمل علىٰ المد بنسق خاص من شأنه أن يوجب الطرب مع قصد اللهو به، علىٰ النحو المعهود عند أهل الفسوق أيضا. (مسألة

[1]) ـ هداية العباد ج1 ص292 ـ 293.

20): كما يحرم الاشتغال بالملاهي والغناء يحرم الاستماع إليها بالنحو المناسب لمحاولة الانفعال بها دون السماع العابر من دون انفعال. الرابع والثلاثون: الاصرار علىٰ الصغائر، وهو فعلها استهوانا بها بحيث لا يستنكر الفاعل من نفسه فعلها][1].

33 ـــ وذهب الشافعي في الأم إلىٰ كراهة الغناء فقال [في الرجل يغني فيتخذ الغناء صناعته يؤتىٰ عليه ويأتي له ويكون منسوباً إليه مشهورا به معروفا والمرأة، لا تجوز شهادة واحد منهما وذلك أنه من اللهو المكروه الذي يشبه الباطل وأن من صنع هذا كان منسوبا إلىٰ السفه وسقاطة المروءة ومن رضي بهذا لنفسه كان مستخفا وإن لم يكن محرما بين التحريم ولو كان لا ينسب نفسه إليه وكان إنما يعرف بأنه يطرب في الحال فيترنم فيها ولا يأتي لذلك ولا يؤتىٰ عليه ولا يرضىٰ به لم يسقط هذا شهادته وكذلك المرأة (قال الشافعي) (رحمه الله): في الرجل يتخذ الغلام والجارية المغنيين

[1] (ـ منهاج الصالحين ـ الحكيم ج1 ص438.

وكان يجمع عليهما ويغشىٰ لذلك فهذا سفه ترد به شهادته وهو في الجارية أكثر من قبل أن فيه سفها ودياثة وإن كان لا يجمع عليهما ولا يغشىٰ لهما كرهت ذلك له ولم يكن فيه ما ترد به شهادته [قال] وهكذا الرجل يغشىٰ بيوت الغناء ويغشاه المغنون إن كان لذلك مدمنا وكان لذلك مستعلنا عليه مشهودا عليه فهىٰ بمنزلة سفه ترد بها شهادته. وإن كان ذلك يقل منه لم ترد به شهادته لما وصفت من أن ذلك ليس بحرام بين. فأما استماع الحداء ونشيد الاعراب، فلا بأس به قل أو كثر، وكذلك استماع الشعر][1].

34 ـ وقال الدسوقي في حاشيته [قوله: (وهو مكروه إذا لم يكن بقبيح) أي بكلام قبيح (ولا حمل) عليه أي علىٰ القبيح كتعلق بامرأة أو بأمرد (ولا بآلة) أي كعود وقانون وقوله (وإلا حرم) أي وإلا بأن تخلف شرط من الشروط الثلاثة كان سماعه وكذا فعله حراما ولو في عرس علىٰ المعتمد، وهل ترد به الشهادة سواء كان مكروها أو حراما ولو مرة في

[1]) ـ الأم ج6 ص226.

السـنة وهـو مـا لتت أو لابـد من التكـرار في السنة، وهو مـا يفيـده المـواق وهـو المعتمـد خلافا لما في عبق كذا قـرر شـيخنا العـدوي، وحاصل ما في عبق أن الغناء إن حمــل علىٰ تعلــق بمحــرم كــامرأة وأمــرد حــرم فعلا وسماعاً تكرر أم لا بآلة أم لا كان في عــرس أو صنيع كولادة وختان وقدوم من سفر وعقد نكـاح أو كـان في غيرهمـا ومـتىٰ لم يحمـل علىٰ محرم جاز بعرس وصنيع سواء كان بآلة أو غيرهــا ســماعا وفعلا تكــرر أم لا لا بغــير عرس وصنيع فيمنع إن تكرر سواء كـان بآلـة أو غيرهــا فعلا وســماعا وإن لم يتكــرر كــره ســماعا، وهــل كــذا فعلا أو يمنــع خلاف ا ه. ولكن المعتمد كما قال شيخنا أنـه مـتىٰ كـان بكلام قبيح أو يحمـل علىٰ قـبيح أو كـان بآلـة كـان حرامـا سـواء كـان بعـرس أو صـنيع أو غيرهمــا تكــرر أم لا فعلاً أو ســماعاً وإن لم يكن بقــبيح ولم يحمــل عليــه ولم يكن بآلــة فالكراهــة ســواء كــان بعــرس أو صــنيع أو غيرهمــا تكــرر أم لا فعلا أو ســماعا تــرد بــه الشــهادة إذا تكــرر في الســنة كــان بآلــة أو بغيرهــا علىٰ مــا للمــواق. وفي بن عن ابن

عرفة قال ابن عبد الحكم سماع العود جرحة إلا أن يكون في صنيع لا شرب فيه فلا][1]

35 ــ وقال الآبي الأزهري في الثمر الداني [وكذا لا يحل التلذذ بصوت الامرد الذي فيه لين (ولا) يحل لك (سماع شيء من آلات الملاهي) كالعود (و) كذا لا يحل لك سماع (الغناء بالمد) وهو الصوت الذي يطرب به (ولا) يحل لك (قراءة القرآن) ولا سماعه (باللحون المرجعة) أي الاصوات المطربة (كترجيع الغناء) بالمد أي المشبهة بالغناء (وليجل) أي يعظم وينزه (كتاب الله العزيز أن يتلى) أي يقرأ (إلا بسكينة ووقار) أي طمأنينة وتعظيم][2]

36 ـ وقال ابو بكر الكاشاني في جواز اجابة الدعوة لمكان فيه لعب وغناء [ان لم يكن عالما حتىٰ ذهب فوجد هناك لعبا أو غناء فان أمكنه التغيير غير وان لم يمكنه ذكر في الكتاب وقال لا بأس بان يقعد ويأكل قال أبو

---

1) ـ حاشية الدسوقي ج4 ص166 ـ 177.

2) ـ الثمر الداني ص676 ـ 677.

حنيفة رضي الله عنه ابتليت بهذا مرة لما ذكرنا أن اجابة الدعوة أمر مندوب اليه فلا يترك لأجل معصية توجد من الغير هذا اذا لم يعلم به حتىٰ دخل فان علمه قبل الدخول يرجع ولا يدخل وقيل هذا اذا لم يكن اماماً يُقتدىٰ به فان كان لا يمكث بل يخرج لان في المكث استخفافاً بالعلم والدين وتجرئة لأهل الفسق علىٰ الفسق وهذا لا يجوز وصبر أبي حنيفة (رحمه الله) محمول علىٰ وقت لم يصر فيه مقتدىٰ به علىٰ الاطلاق ولو صار لما صبر ودلت المسألة علىٰ أن مجرد الغناء معصية وكذا الاستماع اليه وكذا ضرب القصب والاستماع اليه الا ترىٰ ان أبا حنيفة رضي الله عنه سماه ابتلاء][1]. وقال [ولو قتل جارية مغنية ضمن قيمتها غير مغنية لان الغناء لا قيمة له لأنه محظور هذا إذا كان الغناء زيادة في الجارية][2]. وقال في باب الاستئجار [وعلىٰ هذا يخرج الاستئجار علىٰ المعاصي انه لا يصح لأنه استئجار علىٰ منفعة غير مقدورة الاستيفاء شرعا

---

1) ـ بدائع الصنائع ج5 ص128 ـ 129.

2) ـ بدائع الصنائع ج7 ص168.

كاستئجار الانسان للعب واللهو وكاستئجار المغنية والنائحة للغناء والنوح بخلاف الاستئجار لكتابة الغناء والنوح انه جائز لان الممنوع عنه نفس الغناء النوح لا كتابتهما][1].

37 ـ وقال ابن نجيم المصري [قوله (أو يغني للناس) لأنه يجمع الناس علىٰ ارتكاب كبيرة، كذا في الهداية. وظاهره أن الغناء كبيرة وإن لم يكن للناس بل لإسماع نفسه دفعاً للوحشة وهو قول شيخ الاسلام فإنه قال بعموم المنع. وقال: ونقل البزازية في المناقب الاجماع علىٰ حرمة الغناء إذا كان علىٰ آلة كالعود، وأما إذا كان بغيرها فقد علمت الاختلاف، ولم يصرح الشارحون بالمذهب. وفي البناية والعناية: التغني للهو معصية في جميع الأديان. وقال وفي الجوهرة: ولا تقبل شهادة من يجلس مجالس الغناء أو يتبع صوت المغنية ولا من يسمع الغناء][2]. ونقل عن شرح الكافي قوله: [ولا يجوز الاجارة علىٰ شيء من

1) ـ بدائع الصنائع ج 4 ص189.
2) ـ البحر الرائق ج7 ص148 ـ 151.

الغناء واللهو والنوح والمزامير والطبل ولا علىٰ الحداء وقراءة الشعر ولا غيره ولا أجر في ذلك][1].

38 ـ وقال الحصفكي [وفي البحر: والمذهب حرمته مطلقا فانقطع الاختلاف، بل ظاهر الهداية أنه كبيرة ولو لنفسه، وأقره المصنف. قال: ولا تقبل شهادة من يسمع الغناء أو يجلس مجلس الغناء][2].

39 ــ وقال ابن عابدين: [قال العيني في شرحه علىٰ البخاري: أما الغناء فلا خلاف في تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق][3].

40 ــ ونقل عبد الله بن قدامه في المغني الحكاية عن مالك في الجارية المغنية [أن ذلك عيب فيها لان الغناء محرم][4]. وقال [وعلىٰ كل حال من اتخذ الغناء صناعة يؤتىٰ له ويأتي له أو اتخذ غلاما أو جارية مغنيين

---

[1]) ـ البحر الرائق ج8 ص36.

[2]) ـ الدر المختار ج6 ص26.

[3]) ـ تكملة حاشية ابن عابدين ج1 ص572.

[4]) ـ المغني ج4 ص244.

يجمع عليهما الناس فلا شهادة له لان هذا عند من لم يحرمه سفه ودناءة وسقوط مروءة ومن حرمه فهو مع سفهه عاص مصر متظاهر بفسوقه، وبهذا قال الشافعي وأصحاب الرأي وإن كان لا يَنسب نفسه إلىٰ الغناء وإنما يترنم لنفسه ولا يغني الناس أو كان غلامه وجاريته إنما يغنيان له انبني هذا علىٰ الخلاف فيه فمن أباحه أو كرهه لم ترد شهادته ومن حرمه قال إن داوم عليه ردت شهادته كسائر الصغائر وإن لم يداوم عليه لم ترد شهادته وان فعله من يعتقد حله فقياس المذهب انه لا ترد شهادته بما لا يشتهر به منه كسائر المختلف فيه من الفروع ومن كان يغشىٰ بيوت الغناء أو يغشاه المغنون للسماع متظاهرا بذلك وكثر منه ردت شهادته في قولهم جميعاً لأنه سفه ودناءة وان كان معتبرا به فهو كالمغني لنفسه علىٰ ما ذكر من التفصيل فيه][1].

41 ـ وقال البهوتي في التداوي: [ويحرم تداو (بمحرم أكلاً وشرباً وكذا صوت ملهاة وغيره)

[1]) ـ المغني ج 12 ص42 ـ 43.

كسماع الغناء والمحرم لعموم قوله ﷺ ولا تتـداووا بـالحرام][1]. وقـال في بـاب الاجـارة [(فلا تصـــح الاجـــارة علىٰ الزنا، والزمر، والغناء، والنياحة لانها غـير مباحـة (ولا إجـارة كـاتب يكتب ذلك) أي الغنـاء والنـوح. وكـذا كتابـة شـعر محـرم أو بدعة، أو كلام محـرم. لأنه انتفاع محـرم][2]. وقـال [(ويكـره سـماع الغنـاء) بكسـر الغين والمـد (والنـوح بلا آلـة لهو) من عود وطنبور ونحوهما (ويحرم معها) أي مع آلة اللهو سماع الغنـاء. قـال أبـو بكـر عبد العزيز: والغناء والنوح معنىٰ واحد، نقلـه عنه في المغني فليس المـراد النـوح بمعـنىٰ النياحـة لأنـه يحـرم بـل كبـيرة كما تقـدم فاستماعه حرام][3].

42 ـ وفي المدونة الكبرىٰ للإمام مالـك [قلت: أكـان مالـك يكـره الغنـاء؟ قـال: كـره مالـك قراءة القرآن بالألحان فكيف لا يكـره الغنـاء وكره مالك أن يبيع الرجل الجارية ويشـترط أنها مغنية فهذا مما يدلك علىٰ أنه كان يكـره

1) ـ كشاف القناع ج2 ص88.
2) ـ كشاف القناع ج3 ص657.
3) ـ كشاف القناع ج6 ص534.

الغناء (قلت) فما قول مالك ان باعوا هذه الجارية وشرطوا أنها مغنية ووقع البيع علىٰ هذا (قال) لا أحفظ من مالك فيه شيئا الا أنه كرهه (قال) عبد الرحمن بن القاسم وأرىٰ أن يفسخ هذا البيع في اجارة الدفاف في الاعراس (قلت) أرأيت هل كان مالك يكره الدفاف في العرس أم يجيزه وهل كان يجيز الاجارة فيه (قال) كان مالك يكره الدفاف والمعازف كلها في العرس وذلك أني سألته عنه فضعفه ولم يعجبه ذلك][1].

43 ـ وقال القيرواني: [ولا يحل لك أن تتعمد سماع الباطل كله، ولا أن تتلذذ بسماع كلام امرأة لا تحل لك، ولا سماع شيء من الملاهي والغناء ولا قراءة القرآن باللحون المرجعة كترجيع الغناء، وليجل كتاب الله العزيز أن يُتلىٰ إلا بسكينة ووقار][2].

44 ـ وقال الحطاب الرعيني في مواهب الجليل [ص (وقراءة بتلحين) ش: قال في الرسالة:

---

[1]) ـ المدونة الكبرىٰ ج4 ص421.

[2]) ـ رسالة ابن ابي زيد ص676 ـ 677.

ولا يحل لك أن تتعمد سماع الباطـل كله، ولا أن تتلذذ بسماع كلام امرأة لا تحـل لك، ولا بسـماع شـيء من الملاهي والغنـاء، ولا قـراءة القـرآن بـاللحون المرجعـة كـترجيع الغنـاء إنتهىٰ فجعـل ذلــك ممنوعا: وقــال في المــدخل: واختلــف علماؤنا هل يجوز التغـني بـالقرآن أم لا. فـذهب مالك وجمهور أهل العلم إلىٰ أن ذلـك لا يجـوز، وذهب الشافعي ومن تبعـه إلىٰ أن ذلـك يجـوز. ثم قال: وهذا الخلاف إنما هو إذا لم يفهم معنىٰ القرآن بترديد الاصوات وكـثرة الترجيعـات فـإن زاد الامر علىٰ ذلـك حـتىٰ صـار لا يعـرف معنـاه فذلك حرام بالاتفـاق كمـا يفعلـه القـراء بالـديار المصرية الذين يقرؤون أمام الملـوك والجنـائز] [1] وقال [(وسماع غناء) ش: قال في التوضيح: الغناء إن كان بغير آلة فهو مكروه ولا يقـدح في الشهادة بـالمرة الواحـدة بـل لا بـد من تكـرره. وكذا نص عليه ابن عبد الحكم لأنه حينئـذ يكـون قادحا في المـروءة. وفي المدونة: تـرد شـهادة المغـني والمغنيـة والنـائح والنائحة. إذا عرفــوا بذلك. المازري، وأما الغناء بآلة فإن كــانت ذات أوتار كالعود والطنبور فممنوع وكذلك المزمــار.

[1] (ـ مواهب الجليل ج2 ص362 ـ 363.

والظـاهر عنـد بعض العلمـاء أن ذلـك يلحـق بالمحرمات وإن كـان محمـد أطلـق في سـماع العود أنه مكروه وقد يريد بـذلك التحـريم. ونص محمد بن عبد الحكم علىٰ أن سماع العـود تـرد به الشهادة قال: إلا أن يكون ذلك في عرس أو صنيع ليس معه شراب][1]

45 ــ وقـال النـووي في شـرحه علىٰ مسـلم [واختلـف العلمـاء في الغنـاء فأباحـه جماعـة من أهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه أبو حنيفـة وأهـل العـراق ومـذهب الشـافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واحتج المجوزون بهذا الحديث وأجاب الآخرون بـأن هـذا الغنـاء إنمـا كـان في الشـجاعة والقتـل والحذق في القتال ونحو ذلك مما لا مفسـدة فيـه بخلاف الغنـاء المشـتمل علىٰ مـا يهيج النفـوس علىٰ الشـر ويحملهـا علىٰ البطالـة والقبيح قال القاضي إنما كان غناؤهم بما هو من أشـعار الحـرب والمفـاخرة بالشـجاعة والظهور والغلبة وهـذا لا يهيج الجـواري علىٰ شر ولا انشادهما لـذلك من الغنـاء المختلـف

[1]) ـ مواهب الجليل ج 8 ص165.

فيه وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد ولهذا قالت وليستا بمغنيتين أي ليستا ممن يتغنىٰ بعادة المغنيات من التشويق والهوىٰ والتعريض بالفواحش والتشبيب بأهل الجمال وما يحرك النفوس ويبعث الهوىٰ والغزل كما قيل الغنا فيه الزنا وليستا ايضاً ممن اشتهر وعرف بإحسان الغناء الذي فيه تمطيط وتكسير وعمل يحرك الساكن ويبعث الكامن ولا ممن اتخذ ذلك صنعة وكسبا والعرب تسمىٰ الانشاد غناء وليس هو من الغناء المختلف فيه بل هو مباح وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذي هو مجرد الانشاد والترنم وأجازوا الحداء وفعلوه بحضرة النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وفي هذا كله اباحة مثل هذا وما في معناه وهذا ومثله ليس بحرام][1].

46 ـ وقال السرخسي في المبسوط [ولا تجوز الاجارة علىٰ تعليم الغناء والنوح لان ذلك معصية][2].

47 ــ وفي كتاب الاحكام [قال يحيىٰ بن

---

[1]) ـ شرح النووي علىٰ مسلم ج6 ص182 ـ 183.

[2]) ـ المبسوط ج16 ص41.

الحسين صلوات الله عليه: لو ان رجلاً إشترىٰ عبداً بعشرين دينارا فعلمه صناعة يسوىٰ لمعرقتها تسعين ديناراً فقتله انسان كان علىٰ القاتل قيمته يوم قتله. وكذلك في الاماء ذوات الصناعات إلا مالا يحل من الصناعات عمله ولا تعليمه مثل الغناء والطرب بالمعازف والطنابير والنوح وكلما نهىٰ رسول الله ﷺ عن عمله][3].

48 ـ وقال احمد المرتضىٰ في شرح الازهار: [(الغنىٰ والقمار والاغراء بين الحيوان) قال في الانتصار رأىٰ أئمة العترة ومن تابعهم ان الغناء محظور ترد به الشهادة ومن فعله كان فاسقا][1]. وقال: [قال في الانتصار والظاهر من كلام العترة انه لا فرق بين استماع الغناء وفعله وهو المختار][2].

هذا ما اردنا عرضه ولم يكن الغرض من هذا المختصر بسط الكلام ومناقشة الآراء بل

---

[3]) ـ الأحكام ج2 ص300.
[1]) ـ شرح الأزهار، ج4 ص383.
[2]) ـ شرح الأزهار، ج4 ص384.

الهدف اثارة موضوع هو في امس الحاجة إلىٰ العرض والدراسة، في زمن شغلت متاعب الحياة فيه اكثر الناس عن مراجعة الكتب الدينية عموما فضلا عن المطولات فأحببت أن اجمع مادتها الأولية من مظانها واودعها هذا المختصر ليكون سهل التناول بأمل ان ينظر فيها المسلم بعين المسئولية ويسعىٰ في متابعة موضوعه للوقوف علىٰ حقيقة الأمر وأداء الدور اللائق بشأن المسلم المسؤول فأحكام الدين أمانة الله التي عرضها علىٰ السموات والارض فأبَين ان يحملنها وحملها الإنسان، فماذا يا ترىٰ يفعل المسلم بهذه الأمانة، وماذا أعد من جواب لسؤال الغد الذي لا ريب فيه؟

لاشك ان الأقوال والأفعال قد تباينت، والإعتقادات مجرد نظرية يتعامل معها الناس كل حسب شأنه فصاحب الشهادة العالية في زماننا ينظر إلىٰ الايمان والعبودية بمنظاره الخاص وقد لوحظ ان الكثير منهم قد أدىٰ به غروره العلمي إلىٰ موقف غير عبودي في تعامله مع الأحكام سيما تلك التي لا تلائم عرف العصر، فيفلسف الحكم كما يشتهي، وبعضهم جعل المصلحة الدنيوية المحور في

تقييده العملي بالأحكام فعلاً وتركاً مـع التزامـه القولي بالحق فـتراهم يقولـون مـا لا يفعلـون، ويأمرون الناس بالبر وينسـون أنفسـهم، وغـير ذوي المؤهلات العلمية ينعقون مـع كـل نـاعق، وتأتت الأجواء المناسبة للسياسـة والسياسـيين لخـــوض جولـــة باســـم الـــدين فبـــادر اصـــحاب المـــذاهب كـــل علىٰ طريقتـــه بـــالترنم باســـم الاصلاح الديني بعد ان خسرت صفقة العلمانية في سوقها، وقـد عبـأوا لـذلك مـا وسـعهم من بيادق وقمصوها ببرد العلمـاء والمصـلحين بعـد أن مهدوا لهم ما يمكّنهم من الدخول في رعيل الروحانيـة والعيش بين ظهـرانيهم بأمـان، وقـد اثمرت الجهود وبدأت السياسة تنفث ســمومها بقلم ولســان رجــال محســوبين علىٰ علمــاء الاسلام، ينتقـدون من الأحكـام مـا لا نفـع فيهـا لهم ويصـفوها بـالتخلف والتحجـر والخرافـات، ويبتــدعون أحكامــا لم يــنزل بهــا من ســلطان فيروجوهــا علىٰ انهــا الاســلام الصــحيح ولهم وراءها مـآرب خبيثـة أقربهـا قتـل الـدين باسـم الـــدين، فكم من حلال حـــرم وكم من حـــرام حلل، وقد سهل امرهم ابتعاد الشباب المســلم عن جوهر الدين، وحكومة الثقافة العصرية في

اجـواء الإعلام والتربيـة والتعليم، ولـو لم يتنبـه المخلصـون إلىٰ كيـد العـدو قبـل فـوات الأوان لبلـغ اعـداء الـدين مـرامهم ولتمسـكوا بزمـام امور المسلمين وحينها لا ينفع ندم.



المصادر والمراجع

ـ القرآن الكريم.
ـ احكـام القـرآن/ احمـد علي الجصـاص/ ط1 1415 دار الكتب العلمية بيروت
ـ إرشـاد الأذهـان إلى أحكـام الإيمـان/ العلّامـة الحلّي/ مؤسسة النشر الإسلامي
ـ ارشاد السائل/ السيد محمد رضا الكلپايگاني/ دار الصفوة
ـ الاخبار الطـوال/ احمـد بن داود الـدينوري/ ط1 1960 دار احياء الكتب العربية
ـ الاستبصار/ الشيخ الطوسي/ دار الكتب الإسلامية
ـ الأصـفىٰ في تفسـير القـرآن/ محسـن الفيض الكاشاني/ مركز الأبحاث والدراسات
ـ البحر الرائق/ ابن نجيم المصري/ ط1 1418 دار الكتب العلمية بيروت

ـ التبيان في تفسير القرآن/ الشيخ الطوسي/ دار احياء التراث العربي
ـ التحفة السنية في شرح النخبة المحسنية/ السيد عبد الله الجزائري/
ـ التهذيب/ الشيخ الطوسي/ دار الكتب الإسلامية
ـ الثمر الداني/ الآبي الأزهري/ المكتبة الثقافية ـ بيروت
ـ الجامع الصغير في أحاديث البشير/ السيوطي/
ـ الجامع للشرائع/ يحيىٰ بن سعيد الحلي/ 1405 مؤسسة سيد الشهداء قم
ـ الجواهر الحسان في تفسير القرآن/ الثعالبي/
ـ الحبل المتين في أحكام الدين/ الشيخ البهائي/ آستان قدس رضوي
ـ الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة/ البحراني
ـ الخصال/ الشيخ الصدوق/ مكتبة الصدوق
ـ الخلاف/ الشيخ الطوسي/ ط1 1417 مؤسسة النشر الإسلامي قم
ـ الدر المختار/ ابن عابدين

ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور/ السيوطي/
دار الفكر ـ بيروت
ـ الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية/
الشهيد الثاني
ـ السرائر/ ابن ادريس الحلي/ ط3 1410
جماعة المدرسين قم
ـ السُنن الصغرى/ النسائي/
مؤسسة الرسالة
ـ السنن الكبرىٰ/ البيهقي/ دار
الفكر ـ بيروت
ـ الكافي الكليني/ ط4 1365
دار الكتب الاسلامية
ـ الكافي في الفقه/ أبو الصلاح الحلبي /
مؤسسة البلاغ المبين
ـ اللمعة الدمشقية/ الشهيد الاول/ ط1 1411
دار الفكر
ـ المبسوط/ الشيخ الطوسي/ 1487
المكتبة المرتضوية
ـ المبسوط/ شمس الدين السرخسي / 1406
دار المعرفة بيروت
ـ المختصر النافع/ المحقق الحلي1410 /
دار التقريب

- المدونة الكبرى/ الامام مالك بن انس /
مطبعة السعادة مصر
- المستـــدرك على الصـــحيحين/ الحـــاكم النيسابوري دار الكتب العلمية بيروت
- المسند/ للشافعي الامام الشافعي
دار الكتب العلمية بيروت
- المُغني/ ابن قدامة المقدسي الجماعيلي/
مكتبة القاهرة
- المُقنع في الفقه/ ابن بابويه القمّي/
مؤسسة الإمام الهادي
- المنهاج/ شرح النووي علىٰ صحيح مسلم/
دار إحياء التراث العربي
- المهذب البارع / القاضي ابن براج/ 1406
جماعة المدرسين قم
- النهاية/ الشيخ الطوسي/ دار الاندلس بيروت
- ايضاح الفوائد/ فخر المحققين/ ط1 1378
المطبعة العلمية قم
- بحار الانوار/ محمد باقر المجلسي/ ط2 1983
مؤسسة الوفاء بيروت
- بدائع الصنائع في تـرتيب الشـرائع/ الكاسـاني الحنفي/ دار الكتب العلمية
- تحرير الاحكام/ العلامة الحلي/ ط1 1420

مؤسسة الامام الصادق
ـ تحريـر الاحكـام/ ط ق العلامـة الحلي/ طبعـة حجرية مؤسسة آل البيت
ـ تُحف العقول فيما جاءَ مِنَ الحِكَمِ وَالْمَواعظ/ ابن شعبة الحراني/
ـ تفسير الثوري/ ابن مسروق الثوري/
دار الكتب العلمية
ـ تفسير الصافي/ الفيض الكاشاني/ ط2 1416
مكتبة الصدر ـ طهران
ـ تفسير القرآن العظيم/ ابن كثير/
دار الكتاب
ـ تفسير القرآن/ الصنعاني/
دار الكتب العلمية
ـ تفسير القرطـبي/ محمـد بن احمـد القرطـبي/ 1405 مؤسسة التاريخ العربي بيروت
ـ تفسـير القمي/ علي بن ابـراهيم القمي/ ط3 1404 دار الكتاب ـ قم ـ
ـ تفسير الميزان/ محمد حسين الطباطبائي/
النشر الإسلامي ـ قم
ـ تكملة حاشية ابن عابدين/ ت 1306
ـ تهذيب الاحكام/ الشيخ الطوسي/ ط4 1365
دار الكتب الاسلامية

ـ ثـواب الاعمـال وعقـاب الأعمـال / الشـيخ الصدوق /
ـ جامع البيان / ابن جرير الطبري / ط 1415 دار الفكر بيروت
ـ جـــامع المـــدارك في شـــرح المختصـــر النافع/الخوانساري / دار الصدوق ـ طهران
ـ جـامع المقاصـد في شـرح القواعد / المحقـق الكركي/مؤسسة آل البيت (ع)
ـ جواهر الكلام / محمد حسن النجفي / ط3 مطبعة خورشيد
ـ حاشـــية الدســـوقي / بن عرفـــة الدســـوقي المالكي / دار الفكر
ـ دعـائم الاسـلام / القاضـي النعمـان المغـربي / 1963 دار المعارف
ـ رسالة ابن أبي زيد القيرواني /
ـ زاد المسـير في علم التفسـير / ابن الجـوزي القرشي / دار ابن حزم
ـ زبـدة البيـان في احكـام القـرآن / المقـدس الأردبيلي / المكتبة المرتضوية
ـ سُنن ابن ماجة / ابن ماجة القزويني / دار إحياء الكتب
ـ سُنن أبي داود / أبو داوود السجستاني /
ـ سُنن الترمذي / الترمذي / 1403 دار الفكر بيروت

ـ شرائع الاسلام / المحقق الحلي / ط2 1409
انتشارات استقلال طهران
ـ شرح الأزهار / الإمام أحمد المرتضى /
مكتبة غمضان ـ صنعاء
ـ علل الشرائع / الشيخ الصدوق / 1966
المكتبة الحيدرية النجف
ـ عيون اخبار الرضا / الشيخ الصدوق /
مكتبة دار العلم
ـ فتح القدير / محمد بن علي الشوكاني /
عالم الكتب
ـ فقه الرضا / مؤسسة
آل البيت لاحياء التراث
ـ قرب الاسناد / الحميري القُمي
مؤسسة آل البيت لاحياء التراث
ـ قواعد الاحكام / العلامة الحلي / ط1 1413
مؤسسة النشر الاسلامي
ـ كتاب الأم / الامام الشافعي / ط2 1983
دار الفكر ـ بيروت
ـ كتاب المكاسب المحرمة / الإمام الخميني /
دار التفسير ـ اسماعيليان
ـ كتاب المكاسب / الشيخ الأنصاري
مؤسسة النور ـ لبنان
ـ كشاف القناع / البهوتي / 1418

دار الكتب العلمية بيروت
- كشف الرموز في شرح المختصر النافع/ الآبي/ مؤسسة النشر الاسلامي
- كشف الغطاء/ جعفر كاشف الغطاء / حجرية مهدوي اصفهان
- كفاية الأحكام/ المحقق السبزواري/ مؤسسة النشر الاسلامي
- كلمة التقوىٰ/ محمد امين زين الدين/
- كمال الدين واتمام النعمة/ الشيخ الصدوق/ جماعة المدرسين - قم
- مجمع الفائدة والبرهان/ المقدس الأردبيلي/ جماعة المدرسين - قم
- مختلف الشيعة فى احكام الشريعة/ العلامة الحلي/ جامعه مدرسين
- مسالك الافهام/ الشهيد الثاني/ ط1 1413 مؤسسة المعارف الاسلامية
- مسائل علي بن جعفر/ علي بن جعفر العريضي/ مؤسسة آل البيت
- مستدرك الوسائل/ الميرزا النوري/ ط2 1408 مؤسسة آل البيت
- مستند الشيعة في أحكام الشريعة/النراقي/ مؤسسة آل البيت
- مسند زيد/ زيد بن علي/ دار

الحياة بيروت
ـ مصباح الفقاهة/ السيد الخوئي/
مؤسسة البلاغ المبين
ـ معاني الأخبار/ الشيخ الصدوق/
مكتبة الصدوق
ـ من لا يحضره الفقيه/ الشيخ الصدوق/
جماعة المدرسين ـ قم
ـ منهاج الصالحين/ سيدعلي السيستاني/
معهد تراث الأنبياء
ـ منهاج الصالحين/ سيدمحمدصادق الروحاني/
منشورات الإجتهاد
ـ منهاج الصالحين/ محمد سعيد الحكيم/
دار الصفوة
ـ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل/
الطرابلسي المغربي
ـ نهاية الاحكام في معرفة الأحكام/ العلامة الحلي/ دار التفسير ـ اسماعيليان
ـ نور الثقلين/ العروسي الحويزي ت 1112/
المطبعة العلمية ـ قم
ـ نيل الاوطار/ الشوكاني دار الجليل بيروت
ـ هداية العباد/ سيدمحمّدرضا الگلپايگاني/
دار القرآن الكريم ـ قم

- وسائل الشيعة/ الحر العاملي/ ط2 1414
مؤسسة آل البيت قم

فهرس

- مقدمة..3
- الآيات المستدل بها علىٰ حرمة الغناء......21
- الروايات الواردة في حرمة الغناء..........25
- بعض الأخبار الواردة في الباب..............28
- اقوال الفقهاء في الغناء.....................56
- المصادر والمراجع...........................91
- فهرس..96